

تيسير علوم الحديث

للمبتدئين

مع تدريبات عملية تعين الطالب على ممارسة هذا العلم

تأليف

عمر وعبد المنعم سليم

□ جميع الحقوق محفوظة للمؤلف □

○ الطبعة الرابعة ○

١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م

النَّاشِرُ

الفاروق الخليل للطباعة والنشر

٣ درب شريف - خلف ٦٠ ش راتب باشا - حدائق شبرا

هاتف: ٤٣٠٧٥٢٦ - ٢٠٥٥٦٨٨ القاهرة

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ، ونستعينه ، ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له .

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم .

وبعد :

فقد صح عن النبي ﷺ أنه قال :

« لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق ، لا يضرهم من ناوأهم حتى تقوم الساعة » .

قال ابن المبارك : هم عندي أصحاب الحديث .

أخرجه الخطيب في « شرف أصحاب الحديث » (٤٢) بسند صحيح .

فأهل الحديث هم الطائفة المنصورة ، والعصابة الظاهرة على الحق لا يضرهم من ناوأهم ومن خالفهم ما داموا مقتدين بسنة نبيهم ﷺ ، مقتفين لآثاره .

وأهل الحديث كما قال أبو عبدالله أحمد بن حنبل - رحمه الله

تعالى - : هم من يستعملون الحديث .

فهم به يتعبدون ، ولا يتعدونه فيبتدعون ، ولا يخالفونه

فيشذون ، ولا يتبعون متشابهه فيضلون ، بل يردونه إلى محكمه ،
ويقولون : آمنا به ، كل من عند ربنا .

فرضي الله عنهم في كل زمان ومكان .

وبعد :

فلا سبيل للمرء المسلم للوقوف على الصحيح الثابت من سنة
النبي ﷺ ، وتمييزه من الضعيف الزائف إلا بجمع الطرق ، ودراسة
الأسانيد ، والوقوف على أحوال رواة الحديث من حيث الجرح
والتعديل ، والسماع والانتقاع إلى غيرها من شروط الصحة .

ولا يتسنى للطالب تحقيق ذلك إلا بدراسة علوم الحديث ،
وممارستها ممارسة عملية دؤوبة .

وقد كان من منّ الله - سبحانه وتعالى - عليّ وعظيم تفضله
أني كنت قد صنفت قديماً كتاباً لطيفاً في مهمات الحديث وحدوده مما
لا يستغني طالب علم - لا سيما طالب الحديث - عن معرفتها ،
والوقوف عليها .

ثم رأيت بعد ذلك أن أردفه بكتاب آخر في مباحث علم الجرح
والتعديل ، وما لا يسع الطالب لهذا العلم جهله من قوانينه .

ثم ضمنت إليهما جزءاً آخر في دراسة العلل ، وطرق اكتشافها ،
وما يعين الطالب على تكوين الملكة العلمية .

وقد رأيت أنه من المناسب جداً جمع هذه الأجزاء الثلاثة في
كتاب واحد ، حتى يتسنى لطالب العلم التدرج في دراسته الحديثية .

وقد راعيت فيها التوسط والتبسط دون ما إخلال ، بما يناسب
المبتدئ في هذا العلم .

وطعمتها بمجموعة من الأسئلة العلمية حتي تكون عوناً لطالب
العلم في استذكار مادة الكتاب .

وأما القسم الثالث من الكتاب - وهو المختص بدراسة العلل - :
فقد ختمته بمجموعة من التدريبات العلمية المحلولة التي تعين
طالب العِلم على ممارسة علم العلل .
هذا ، ومما ينبغي التنبيه عليه :

أن بعض الأمثلة قد تتكرر في الأجزاء الثلاثة ، وكذا بعض
المباحث ، وقد تكون مذكورة في موضع على وجه الاختصار ، وفي
موضع آخر على وجه التفصيل ، فإنما ذلك لأهمية هذه الأمثلة ،
ولأهمية تلك المباحث .

وقد أسميت هذا الجامع :

« تيسير علوم الحديث للمبتدئين » .

وأخيراً : أسأل الله تعالى أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه ،
وأن ينفع به طلاب العلم ، إنه ولي ذلك ، والقادر عليه .
والحمد لله رب العالمين .

وكتب :

أبو عبد الرحمن عمرو عبد المنعم سليم .

تيسير علوم الحديث

للمبتدئين (١)

القسم الأول :

مذكرة أصول الحديث للمبتدئين.

تأليف

عمرو عبد المنعم سليم

قال رسول الله ﷺ :

« لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق

لا يضرهم من نأوأهم حتى تقوم الساعة».

قال ابن المبارك : هم عندي أصحاب الحديث.

رواه الخطيب في « شرف أصحاب الحديث » (٤٢) بسند صحيح.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله نحمده ، ونستعينه ، ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له .

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم .

وبعد :

فقد التمس مني بعض الإخوان - وفقنا الله وإياهم - أن أضع لهم مختصراً أجمع فيه مهمات علم مصطلح الحديث ، من حيث الحدود، والقوانين، والقواعد، والآداب، ليكون لهم عوناً في فهم رموز أهل العلم في مصنفاتهم .

فاستعنت بالله سبحانه - بعد استخارته في ذلك - في جمع ما طلبوه وتحقيق ما رجوه، ابتغاءً لوجه ربي الكريم وعملاً بقول النبي الأمين :

« إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث ، إلا من صدقة جارية، أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح يدعو له . » (١)

فأسأله سبحانه السداد والتوفيق ، والتجاوز عن الأخطاء والزلات ، إنه أهل التقوى وأهل المغفرة ، والحمد لله رب العالمين.

وكتب:

عمرو عبد المنعم سليم

(١) رواه مسلم.

تعريف علم الحديث

اعلموا معاشر الإخوان - رحمني الله وإياكم - :

أن علم الحديث : « هو معرفة القواعد التي يتوصل بها إلى معرفة الراوي والمروي »^(١)

وقال بعضهم : « هو علم بقوانين يعرف بها أحوال السند والمتن ».^(٢)

شرح التعريف :

أما السند : فهو سلسلة الرجال الموصلة للمتن .

وأما المتن : فهو ما انتهى إليه السند من كلام .

ومثال ذلك :

ما أخرجه البخارى في « صحيحه » (باب : كيف كان بدء الوحي

إلى رسول الله ﷺ) (٥ / ١) :

قال : حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير ، قال : حدثنا سفيان ، قال :

حدثنا يحيى بن سعيد الأنصارى ، قال : أخبرني محمد بن إبراهيم

التميمي ، أنه سمع علقمة بن وقاص الليثي ، يقول : سمعت عمر بن الخطاب

- رضي الله عنه - على المنبر ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئ ما نوى ، فمن كانت هجرته

(١) « النكت على ابن الصلاح » لابن حجر : (٢٢٥ / ١)

(٢) « تدريب الراوى » للسيوطي : (٤١ / ١) .

إلى دنيا يصيبها أو إلى امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه .

فالسند هو : حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير، قال : حدثنا سفيان ،

قال : حدثنا يحيى بن سعيد الأنصاري ، قال : أخبرني محمد بن إبراهيم

التميمي ، أنه سمع علقمة بن وقاص الليثي، يقول : سمعت عمر بن الخطاب

- رضي الله عنه - على المنبر ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

والمتن هو : « إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى، فمن

كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو إلى امرأة ينكحها ؛ فهجرته إلى ما هاجر

إليه . »

وغايته : معرفة الصحيح من الأخبار من غيره .

* * *

تعريف الحديث والخبر والأثر

والحديث : ما جاء عن النبي ﷺ ، سواء كان قولاً ، أو فعلاً ، أو تقريراً ، أو صفةً .

والخبر: ما جاء عنه ﷺ وعن غيره ، من أصحابه ، أو التابعين ، أو تابع التابعين ، أو من دونهم .

والأثر : ما جاء عن غير النبي ﷺ من الصحابة ، أو التابعين ، أو من دونهم .

ومثال الحديث القولي :

حديث : « إنما الأعمال بالنيات ... »

ومثال الحديث الفعلي :

حديث عائشة - رضي الله عنها - :

كان النبي ﷺ إذا أراد أن ينام وهو جنب غسل فرجه وتوضأ للصلاة .

و مثال الحديث التقريرى :

حديث ابن عباس - رضي الله عنه - :

أن حالته أهدت إلى رسول الله ﷺ سمناً، وأضباً، وأقطاً ، فأكل من السمن ومن الأقط ، وترك الأضب تقذراً ، وأكل على مائدته ﷺ ، ولو

كان حراماً ما أكل على مائدة رسول الله ﷺ .

ومثال الحديث الوصفي - أي الذي حوى صفة من صفات النبي

ﷺ - :

حديث أنس بن مالك - رضي الله عنه - :

كان رسول الله ﷺ ربعة ليس بالطويل ولا بالقصير ، حسن

الجسم، وكان شعره ليس بجعد، ولا سبط ، أسمر اللون، إذا مشى يتكفأ.

* * *

الحديث الصحيح

تعريف الحديث الصحيح :

« هو المسند المتصل إسناده ، بنقل العدل الضابط ، عن العدل الضابط ، إلى منتهاه ، من غير شذوذ ولا علة » . (١)

ويمكن تسهيلاً على طالب العلم أن نقول :

هو الحديث الذي حوى الشروط التالية :

- ١ - أن يكون مسنداً .
- ٢ - أن يكون متصل السند .
- ٣ - أن يكون رواه من العدل الضابطين .
- ٤ - أن لا يكون شاذاً .
- ٥ - أن لا يكون معللاً .

شرح التعريف :

(أن يكون مسنداً) : هو المنسوب إلى النبي ﷺ بسند ، وقد تقدم تعريف السند .

(أن يكون متصل السند) : أي أن كل راو من رواة السند قد سمع هذا الحديث من شيخه .

(١) «مقدمة ابن الصلاح» : (ص: ١١) .

(أن يكون رواته من العدول الضابطين) : أي أن يكون كل راوٍ من رواة السند عدلاً ضابطاً .

فما المقصود بالعدالة والضبط ؟

* العدالة : الملكة التي تحمل المرء على ملازمة التقوى والمروءة ، واجتناب الأعمال السيئة : من شرك ، أو فسق ، أو بدعة. (١)

* والضبط : هو أن يحفظ الراوي الحديث من شيخه، ويعيه، بحيث إذا حَدَّثَ به عنه حَدَّثَ به على الوجه الذي سمعه عليه.

وينقسم إلى قسمين :

** الأول : ضبط صدر : وهو أن يثبت ما سمعه - (أي : يحفظه ويعيه على أتم وجه) - بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء على الوجه الذي سمعه به من شيخه (٢) .

** والثاني : ضبط كتاب : وهو صيانة كتابه الذي قيد فيه ما سمع من أحاديث وأخبار عن شيخ له ، أو جماعة من شيوخه ، من الخطأ ، بتصحيحه على أصل الشيخ الذي سمع منه ، أو مقابله بأصل معتمد صحيح ، وأن يحفظه من أيدي من يدس الأحاديث في كتب غيره .

(أن لا يكون شاذاً) الشاذ في اللغة : المتفرد ، وفي الاصطلاح : ما يخالف فيه الراوي من هو أوثق أو أرجح منه .

وسوف يأتي تفصيل الكلام على الشاذ قريباً إن شاء الله تعالى .

(١) « نزهة النظر » (ص: ٥١) بشرحنا .

(٢) المصدر السابق بتصريف بسيط .

(أن لا يكون معللاً): أي لا يكون فيه علة خفية تقدر في صحته (١).

وسوف يأتي - أيضا - الكلام على المعلن تفصيلا .

ومثال الصحيح من الحديث :

ما أخرجه البخاري في « صحيحه » (١٨/٤) (كتاب الجهاد والسير / باب : ما يعوذ من الجبن) قال : حدثنا مسدد ، حدثنا معتمر ، قال : سمعت أبي ، قال : سمعت أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : كان النبي ﷺ يقول :

« اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل ، والجبن والهزم ، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات ، وأعوذ بك من عذاب القبر »

فقد استوفى هذا الحديث شروط الصحة وهي :

١ - إسناده إلى النبي ﷺ .

٢ - اتصال السند من أوله إلى آخره، فأنس بن مالك صحابي سمع النبي ﷺ، وسليمان بن طرخان - والد المعتمر - قد صرح بالسماع من أنس، ومثله المعتمر قد صرح بالسماع من أبيه، وكذلك شيخ البخاري قد صرح بالسماع من معتمر، والبخاري - رحمه الله - قد صرح بسماع هذا الحديث من شيخه .

٣ - توفر العدالة والضبط في رواية السند من لدن صحابيه أنس بن

(١) «نزهة النظر» : (ص: ٥٢) .

- مالك - رضي الله عنه - إلى مخرجه الإمام البخاري - رحمه الله - .
- * فأنس بن مالك - رضي الله عنه - : صحابي ، وكل الصحابة عدول - رضي الله عنهم أجمعين - .
- * وسليمان بن طرخان - والد المعتمر - ثقة عابد .
- * وابنه المعتمر : ثقة .
- * ومسدد بن مسرهد : ثقة حافظ .
- * والبخاري - صاحب « الصحيح » - محمد بن إسماعيل البخاري : جبل الحفظ ، وأمير المؤمنين في الحديث .
- ٤ - وكذلك فهذا الحديث غير شاذ .
- ٥ - ولا هو معلل .
- فاستوفى بذلك شروط الصحة ، ولذلك أخرجه البخاري في «صحيحه» .

*

*

*

أول من اعتنى بجمع الحديث النبوي الشريف

أول من اعتنى بجمع الحديث النبوي الشريف - بمعنى تدوينه - محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهري المدني - رحمه الله تعالى - .

فعن صالح بن كيسان ، قال :

« اجتمعت أنا والزهري ونحن نطلب العلم ، فقلنا : نكتب السنن ، فكتبنا ما جاء عن النبي ﷺ ، ثم قال : نكتب عن أصحابه فإنه سنة ، فقلت أنا : ليس سنة ، فلا نكتبه ، قال فكتب ولم أكتب ، فأنجح وضيعت » .^(١)

ولما خاف الخليفة عمر بن عبد العزيز - رضي الله عنه وأرضاه - من اندراس العلم وذهابه بموت حملته بعث إلى أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم يأمره بجمع حديث رسول الله ﷺ ، فقال :

« انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ أو سنة ، أو حديث عمرة ، فاكتبه فإنني قد خشيت دروس العلم وذهاب العلماء » .^(٢)

وقال : « عليكم بابن شهاب ؛ فإنكم لا تجدون أحداً أعلم بالسنة الماضية منه » .^(٣)

وهذا التدوين وقع على رأس المائة الأولى .

ثم أتى بعد الزهري في أثناء المائة الثانية من جمع الحديث النبوي على

(١) رواه ابن سعد في « الطبقات » ، وأبو نعيم في « الحلية » ، والخطيب في « تقييد العلم » .

(٢) رواه ابن سعد والخطيب في « تقييد العلم » ، والدارمي في « السنن » بنحوه .

(٣) « الإرشاد في معرفة علماء الحديث » للخليلي (١/١٨٩) .

الأبواب كابن جريج، وهشيم، والإمام مالك، ومعمر، وابن المبارك وغيرهم.

واستمر بعد ذلك الجمع والتدوين على طرائق عدة من جمع المسانيد والمصنفات، والصحاح، والجوامع، والمستخرجات،...
وفي ذلك يقول الإمام السيوطي في «ألفيته»^(١):

أول جامع الحديث والأثر	ابن شهاب أمراه عمر
وأول الجامع للأبواب	جماعة في العصر ذو اقتراب
كابن جريج وهشيم مالك	ومعمر وولد المبارك

*

*

*

(١) «ألفية» - (متن) - (ص: ٨٠).

أول من جمع الحديث الصحيح

ثم أتى بعدهم إمام الحفاظ ، وأمير المؤمنين في الحديث أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبه البخاري ، فجمع صحيحه ، وانتقى ما فيه من مائة ألف حديث صحيح كان يحفظها .

فقد روى عنه أنه قال : « أحفظ مائة ألف حديث صحيح ، ومائتي ألف حديث غير صحيح » (١) .

وأما باعته على جمع هذا « الجامع الصحيح » فما ذكره إبراهيم بن معقل عنه أنه سمعه يقول :

كنت عند إسحاق بن راهويه، فقال بعض أصحابنا: لو جمعتم كتاباً مختصراً لسنن النبي ﷺ ، فوقع ذلك في قلبي ، فأخذت في جمع هذا الكتاب . (٢)

وتلاه في هذا الصنيع تلميذه وخريجه الإمام، الحافظ، المجود، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم بن ورد بن كوشاذ القشيري النيسابوري - رحمه الله تعالى - فجمع « صحيحه » في خمس عشرة سنة. (٣)

(١) انظر « علوم الحديث » لابن الصلاح (ص: ٢٠).

وأخرج الخطيب في « تاريخ بغداد » (٨/٢) بسنده إليه قال : « أخرجت هذا الكتاب - يعني الصحيح - من زهاء ست مائة ألف حديث ».

(٢) « تاريخ بغداد » (٨/٢) ، و« سير أعلام النبلاء » للذهبي (٤٠١/١٢) .

(٣) انظر « السير » (٥٦٦/١٢) .

وقد تلقى العلماء كتابيهما بالقبول ، واتفقوا على أنهما أصح الكتب بعد القرآن الكريم .

قال الإمام النووي - رحمه الله - : (١)

« اتفق العلماء رحمهم الله على أن أصح الكتب بعد القرآن العزيز : الصحيحان البخاري ومسلم ، وتلقتهما الأمة بالقبول » .

إلا أن بعض العلماء انتقدوا عليهما بعض الأحرف اليسيرة كالدارقطني ، وأبي علي الغساني الجبلي ، وأبي مسعود الدمشقي ، وابن عمار الشهيد .

وتصدى للجواب عما انتقد عليهما جماعة من العلماء كالنوي في شرح صحيح مسلم ، والحافظ ابن حجر في « هدي الساري » ، و« فتح الباري » ، ومن المعاصرين : الشيخ ربيع بن هادي المدخلي - حفظه الله - وله كتاب جيد في الذب عن « صحيح مسلم » سماه : « بين الإمامين مسلم والدارقطني » .

* * *

(٤) « شرح صحيح مسلم » للنوي (١٤/١) .

المستخرجات على الصحيحين

ونعنى بالمستخرج: « أن يأتي المصنف إلى كتاب من كتب الحديث ، فيخرج - أى يروى - أحاديثه بأسانيد لنفسه من غير طريق صاحب الكتاب ، فيجتمع معه فى شيخه أو من فوقه ، ولو فى الصحابى .

وشرطه : أن لا يصل إلى شيخ أبعد حتى يفقد سنداً يوصله إلى الأقرب ، إلا لعذر من علو أو زيادة مهمة ، وربما أسقط المستخرج أحاديث لم يجد له بها سنداً يرتضيه ، وربما ذكرها من طريق صاحب الكتاب» (١).

ومثال ذلك:

ما أخرجه الإمام مسلم فى « صحيحه » (٢٢٢/١) (الطهارة / باب : خصال الفطرة) ، قال :

حدثنى أبو بكر بن إسحاق ، أخبرنا ابن أبى مریم ، أخبرنا محمد بن جعفر ، أخبرني العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب مولى الحرقة ، عن أبيه ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :

« جزوا الشوارب ، وأرخوا اللحى ، خالفوا المجوس .»

وهذا الحديث أخرجه أبو عوانة فى « مستخرجه على صحيح مسلم » (١٨٨/١) ، فاجتمع مع الإمام مسلم فى شيخه ، قال :

(١) «تدريب الراوى» - للسيوطى - (١١٢/١).

حدثنا محمد بن إسحاق الصباغاني ، قال : أخبرنا ابن أبي مریم ، قال :
 أخبرنا محمد بن جعفر - أخو إسماعيل بن جعفر - قال : أخبرني العلاء بن
 عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ :
 « احفوا الشوارب ، وأعفوا اللحى ، خالفوا المجوس » .

❖ فائدة : ليس بالضرورة أن يكون لفظ الحديث الذي ورد به في
 «المستخرج» هو نفس لفظه في «الصحيح» أو في الكتاب المستخرج عليه
 كما يظهر من المثال السابق.

وكذلك فقد يرد الحديث في المستخرج بزيادة ليست في الكتاب
 المستخرج عليه ، فإذا كان المستخرج على أحد الصحيحين ، لم نُسلّم
 بصحة الزيادة حتى ينظر في إسنادها.

* المستخرجات على الصحيحين :

وقد اهتم جماعة من العلماء بتصنيف المستخرجات على الصحيحين،

مثل :

١- مستخرج الإسماعيلي .

٢- مستخرج الغطريفى .

٣- مستخرج ابن أبي ذهل .

وهذه الثلاثة مستخرجات على « صحيح البخارى » .

* * *

وأما المستخرجات على « صحيح مسلم » ، فمثل :

١- مستخرج أبي عوانة .

٢- مستخرج الحيرى .

٣- مستخرج أبي حامد الهروى .

ومن أمثلة المستخرجات على الصحيحين معاً :

١- مستخرج أبي نعيم الأصبهاني .

٢- مستخرج ابن الأخرم .

٣- مستخرج أبي بكر البرقاني .

*

*

*

نبذ مختصرة عن دواوين السنة

ولابد - أخى طالب العلم - أن تقف فى دراستك على نُبذ مختصرة عن دواوين السنة مثل الكتب الستة ، والموطأ للإمام مالك ، ومسند الإمام أحمد.

ونعنى بالكتب الستة : الصحيحين - وقد مر الإشارة إليهما - وسنن أبى داود، وجامع الترمذي، وسنن النسائي، وسنن ابن ماجه. والمقصود بكتب السنن : « هى الكتب المرتبة على الأبواب الفقهية ، من : الإيمان ، والطهارة ، والصلاة ، والزكاة ، إلى آخرها ، وأكثر ما فيها المرفوع ، وليس فيها إلا القليل النادر من الموقوف » (١).

« سنن أبى داود »

ومصنفها: هو أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي السجستاني .

وقد اختص كتابه هذا بأحاديث الأحكام ، ولم يضع فيه كتب الزهد وفضائل الأعمال.

قال - رحمه الله - فى « رسالته إلى أهل مكة فى وصف سننه » (ص: ٣٤): « وإنما لم أصنف فى كتاب « السنن » إلا الأحكام ، ولم أصنف كتب الزهد وفضائل الأعمال وغيرها ».

(١) الرسالة المستطرفة ، للكتانى (ص: ٣٢) بتصرف بسيط.

وكتابه «السنن» من دواوين الإسلام التي لا يُستغنى عنها ، إلا أنه لم يشترط فيها الصحة ، بل فيها الصحيح ، والحسن ، والصالح ، والضعيف ، والمنكر.

ولم يشترط الاستيعاب في ذكر أحاديث الباب ، وإنما تقريب المنفعة به ، وقد يورد الحديث الواحد من أكثر من وجه ، لزيادة في متن أو سند. وقد يتكلم على بعض الأحاديث بالإعلال وذكر الاختلاف فيها على رواتها.

وقد فصل الكلام على « سننه » في رسالته إلى أهل مكة ، وهي نافعة جداً فرحمه الله تعالى رحمة واسعة.

« جامع الترمذي »

ومصنفه : هو أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك السلمى البوغى الترمذي الضرير.

والاسم الصحيح لكتابه كما قرأته على طرة إحدى النسخ المخطوطة المعتمدة لجامعه:

« الجامع الكبير »

وأطلق بعضهم عليه تجوزاً « الجامع الصحيح » فاشتهر به.

وإلا ففيه جملة من الضعيف، والمنكر، والموضوع مما يدفع بإطلاق الصحة عليه.

والترمذي تلميذ الإمام البخارى - رحمه الله - وخريجه في هذه الصنعة، وكثيراً ما ينقل عنه في جامععه عند الكلام على أحوال الرواة

وسماعاتهم وعلل أحاديثهم.

وجامعه هذا يخالف « سنن أبي داود » في إيراده أبواب الزهد ،
وفضائل الأعمال ، التي لم يوردها أبو داود.

وهو كتاب جامع، عظيم الفائدة، جمع فيه بين رواية الحديث،
ودرايته، وعلله، وأحوال رجاله ، ومذاهب أهل العلم في أبواب الفقه.

إلا أنه اتخذ لنفسه في كتابه هذا إطلاقات وأوصاف على الأحاديث،
اختلف العلماء في فهم مقاصدها ، ومعرفة معناها ومرماها.

كقوله : « حسن صحيح » ، و« حسن غريب » ، و« حسن صحيح
غريب » ، و« حسن ليس إسناده بذاك القائم ».

وتفصيل معاني وإيضاح مرامي هذه الأوصاف ليس محلها هذا
الكتاب ، وقد بسطنا تفصيل ذلك في شرحنا على « موقظة » الذهبي ،
و« الحسن في ميزان الاحتجاج ».

وقد وصف البعض الترمذي بالتساهل ، وهو على خلاف ذلك ،
كما بيناه في غير موضع.

وكتابه هذا من أنفع الكتب على الإطلاق ، فجزاه الله عن المسلمين
خير جزاء ، ورحمه الله تعالى .

« سنن النسائي »

ومصنفها : هو أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن دينار
أبو عبد الرحمن النسائي .

وسننه فيها الصحيح والضعيف والشديد الضعف.

وأخطأ من أطلق الصحة عليه.

وله عبارات على بعض الأحاديث يقصر عن إطلاقها كل أحد إلا من آتاه الله العلم والمعرفة ، وله كلام في العلل واختلاف الوجوه ، هي من السنن كالجوهرة من العقد (١).

وسنن النسائي إذا أطلقت أريد بها « سنن المجتنبى » وهي الصغرى للإمام النسائي ، فإن له « السنن الكبرى » ، والمجتنبى ليست من اختصار تلميذه ابن السنى كما زعم بعض أهل العلم بل هي من انتقائه ووضعها ، والله أعلم.

« سنن ابن ماجه »

ومصنفها : هو أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه ، الربعى القزوينى.

وكتابه هذا نافع إلا أنه دون الخمسة فى المرتبة ، ففیه عدد كبير من الأحاديث الضعيفة ، وجمله من الأحاديث الموضوعه.

نكتة لطيفة :

إذا قال المحدثون فى الحديث :

رواه الستة ، أو أخرجه الستة : فيعنون بذلك بأن الحديث مخرج فى « صحيح البخارى » ، و« صحيح مسلم » ، و« سنن أبى داود » ، و« جامع الترمذى » ، و« سنن النسائى » ، و« سنن ابن ماجه ».

وإذا قالوا : رواه - أو أخرجه - الأربعة : فيقصدون بذلك « سنن أبى داود » ، و« جامع الترمذى » ، و« سنن النسائى » ، و« سنن ابن ماجه » .

(١) قال ابن كثير فى « مختصر علوم الحديث » (ص: ٢٩) : « قول الحافظ أبى على بن السكن ، وكذا الخطيب البغدادى فى كتاب السنن للنسائى : إنه صحيح ، فيه نظر ».

« موطأ الإمام مالك »

والموطأ هو : « الكتاب المرتب على الأبواب الفقهية ، إلا أنه يختلف عن السنن من جهة أنه يحتوى على الأحاديث المرفوعة ، والموقوفة ، والمقطوعة » (١)

والإمام مالك هو ابن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو بن الحارث ، أبو عبد الله المدني ، شيخ الإسلام وإمام دار الهجرة .
والموطأ فيه جملة كبيرة جداً من الصحيح ، وقليل من الضعيف ، وفيه بلاغات لا يحكم عليها إلا إذا تبين إسنادها .
وقد قال فيه الإمام الثنافي : « ما أعلم شيئاً بعد كتاب الله تعالى أصح من موطأ مالك » .

وقوله هذا قبل وضع الصحيحين ، وإلا فالأمة اتفقت على أن أصح الكتب بعد القرآن الكريم الصحيحين .
وفي الموطأ أقوال وأحكام لمالك يعرضُ عليها بالنواجد .
فرحمه الله رحمة واسعة ، وجزاه الله عن المسلمين خير الجزاء .
« مسند الإمام أحمد »

والمسند هو : الكتاب الذي جمعه مصنفه ورتبه حسب مسانيد أسماء الصحابة ، فيورد الأحاديث التي وقعت له روايتها من حديث صحابي معين في مسند هذا الصحابي ، ثم حديث صحابي آخر في مسند الصحابي الثاني وهكذا ، بغض النظر عن موضوع الحديث .

(١) « أصول التخريج » (ص: ١٩٩) بتصرف بسيط .

وأشهر المسانيد ، وأجمعها ، وأكثرها نفعاً مسند الإمام :
 أحمد بن محمد بن حنبل ، وقد قيل إنه يشتمل على نحو أربعين ألف
 حديث ، وقيل على ثلاثين ألف حديث ولعله الأقرب .
 فإن النسخة المطبوعة المتداولة من مسند الإمام أحمد قد بلغ عدد ما
 فيها (٢٧٦٨٨) حديثاً ، فالله أعلم بالصواب .
 وهو كتاب فيه الصحيح والحسن والضعيف ، بل ويوجد فيه
 موضوعات ولكن قليلة ، خلافاً لما ادعاه البعض من خلوه من ذلك .
 وهو ديوان من دواوين السنة التي لا يستغنى عنها طالب العلم .
 « وقد ابتدأ المصنف بمسانيد العشرة المبشرين بالجنة ، مقدماً أبا بكر
 الصديق ، ثم عمر ، ثم عثمان ، ثم علياً ، ثم بقية العشرة - رضي الله
 عنهم - .

ثم ذكر حديث عبد الرحمن بن أبي بكر ، ثم ثلاثة أحاديث لثلاثة
 من الصحابة ، ثم مسانيد أهل البيت ، فذكر أحاديثهم ، وهكذا حتى انتهى
 بحديث شداد بن الهاد - رضي الله عنه - » (١)
 فجزي الله مصنفه عن المسلمين خير جزاء .

والحمد لله رب العالمين .

* * *

(١) « أصول التخریج » : (ص: ٤٣) .

أسئلة للمناقشة

١ - ما الفرق بين كل من :

أ - الخبر والأثر .

ب - الحديث القولي ، و الحديث الوصفي .

ج - المستخرج والسنن .

د - الموطأ والمسند .

٢ - عرف ما يأتي :

أ - الحديث .

ب - الحديث الصحيح .

ج - العدالة والضبط .

٣ - أجب عما يأتي :

أ - إلى كم قسم ينقسم الضبط ؟ عرف كل قسم من هذه الأقسام ؟

ب - ما حكم الزيادة على الصحيحين في أحاديث المستخرج ؟

ج - من أول من اعتنى بجمع الحديث النبوي تدويناً ؟

٤ - ما الفرق بين موطأ مالك ، وصحيح البخاري ومسلم ؟ وأيهم

أصح ؟

*

*

*

الحديث الحسن

تعريفه : هو ما استوفى شروط الصحة ، إلا أن أحد رواته أو بعضهم دون راوى الصحيح في الضبط بما لا يخرججه عن حيز الاحتجاج بحديثه .

ويطلق عليه : « الحسن لذاته » .

شرح التعريف :

(ما استوفى شروط الصحة) من حيث :

- ١ - إسناده إلى النبي ﷺ .
- ٢ - اتصال السند إلى النبي ﷺ .
- ٣ - انتفاء الشذوذ .
- ٤ - انتفاء العلة .

ويبقى شرط الضبط ، وهو الذي فرق في الرتبة ، فراوي الحديث الحسن دون راوي الحديث الصحيح في الضبط ، وهو من يطلق عليه وصف : صدوق ، لا بأس به ، ليس به بأس ، ثقة يخطيء ، صدوق له أوهام .

ومثاله : ما رواه ابن القطان في زياداته على « سنن ابن ماجه » (٢٧٤٤) من طريق : يحيى بن سعيد ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده ، قال : قال رسول الله ﷺ : « كفر بامرئ ادعاء نسب لا يعرفه ، أو جرده ، وإن دق » ، وسنده حسن .

ففيه عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص .

قال الحافظ ابن حجر في « التقريب » (٧٢/٢) : « صدوق » .

*

*

*

الحديث الصحيح لغيره

تعريف الصحيح لغيره : « هو الحسن لذاته إذا روى من طريق آخر مثله أو أقوى منه ، وسمى صحيحاً لغيره ، لأن الصحة لم تأت من ذات السند ، وإنما جاءت من انضمام غيره إليه » (١) .

شرح التعريف :

(هو الحسن لذاته) : تقدم تعريفه .

(إذا روى من طريق آخر مثله) : أي روى بإسناد آخر يماثله في

القوة .

(أو أقوى منه) : أي صحيحاً لذاته .

(وسمى صحيحاً لغيره) : أي الحديث بمجموع الطريقتين .

(لأن الصحة لم تأت من ذات السند) : أي لأن الحكم عليه من

حيث الصحة لم تأت باعتبار سند واحد .

(وإنما جاءت من انضمام) سند آخر (غيره مثله أو أقوى منه إليه) .

* * *

(١) « تيسير مصطلح الحديث » لشيخنا الطحان (ص: ٥٠) بتصرف في آخره .

الحديث الضعيف

تعريفه : هو ما لم يجمع صفات القبول ، بفقد شرط من شروطه .

شرح التعريف :

(هو ما لم يجمع صفات القبول) : أي هو الحديث الذي لم تتوفر فيه شروط القبول مجتمعة وهي كما سبق ذكرها:

١ - الإسناد إلى النبي ﷺ .

٢ - اتصال السند .

٣ - عدالة الرواة وضبطهم .

٤ - انتفاء العلة .

٥ - انتفاء الشذوذ .

(بفقد شرط من شروطه) : أي من شروط القبول .

فإذا فقد الشرط الأول خرج عن كونه منسوبا إلى النبي ﷺ إلى نسبه إلى أحد الصحابة أو التابعين ، أو من دونهم .

وإذا فقد الشرط الثاني : كان مرسلأ .

وإذا فقد الشرط الأول من الشرط الثالث وهو العدالة كان متروكأ أو موضوعأ .

وإذا فقد الشرط الثاني من الشرط الثالث كان ضعيفاً أو متروكاً ، أو
موضوعاً بحسب قلة ضبط الراوى .

وإذا فقد الشرط الرابع كان شاذاً أو منكراً .

وإذا فقد الشرط الخامس كان معللاً .

*

*

*

أقسام الضعيف

ويمكن تقسيم الحديث الضعيف بحسب درجة ضعفه إلى قسمين :

الأول : ما كان ضعفه محتملاً غير شديد ، بحيث إذا عضده مثيله انجبر الضعف ، وارتقى إلى ما يسمى بـ « الحسن لغيره » .

كأن يكون راويه من الضعفاء الذين يكتب حديثهم ، ولا يحتاج بهم عند التفرد ، أو أن يكون فيه انقطاع لإرسال أو تدليس .

والثاني : ما كان ضعفه شديداً غير خفيف ، فلا يفيد المتابعة ، وهو ما كان راويه متهماً أو كذاباً ، أو متروكاً لسوء حفظه أو لكثرة غلطه ، أو مجهول عين لا يعرف .

ومثال الحديث الضعيف الشديد الضعف من حيث العدالة :

ما أخرجه الخطيب البغدادي في « اقتضاء العلم العمل » (٦٩) من

طريق :

أبي داود النخعي ، حدثنا علي بن عبيد الله الغطفاني ، عن سليك ،

قال : سمعت النبي ﷺ يقول :

« إذا علم العالم ولم يعمل ، كان كالمصباح يضيء للناس ، ويحرق

نفسه » .

ففي هذا الإسناد أبو داود النخعي ، واسمه سليمان بن عمرو ، قال

الإمام أحمد : « كان يضع الحديث » ، وقال ابن معين : « كان أكذب

الناس» ، وقال مرة: «معروف بوضع الحديث» ، وقد البخاري : « متروك ،
رماه قتيبة وإسحاق بالكذب» .

فهذا الحديث بهذا الإسناد موضوع ، لضعف راويه من حيث
العدالة.

ومثال للحديث الضعيف الشديد الضعف بسبب ضعف راويه من
حيث الضبط :

ما أخرجه أبو نعيم في « حلية الأولياء » (٢٥٢/٨) من طريق : عبد
الله بن خبيق ، حدثنا يوسف بن أسباط عن محمد بن عبيد الله العزمي ،
عن صفوان بن سليم ، عن أنس بن مالك ، قال :

كان رسول الله ﷺ يكره الكي والطعام الحار ، ويقول :

« عليكم بالبارد ، فإنه ذو بركة ، ألا وإن الحار لا بركة فيه » .

وفي هذا الإسناد محمد بن عبيد الله العزمي وهو متروك الحديث
من جهة حفظه فقد كان من الصالحين وكانت كتبه قد ضاعت ، فكان
يحدث من حفظه ، فيأتي بما لا يتابعه عليه الثقات ، فتركه أهل العلم .

* * *

الحديث الحسن لغيره

تعريفه : هو الضعيف المحتمل الضعف إذا تعددت طرقه .
ويمكن أن يقال:
ما كان ضعفه محتملاً فعضده مثله أو أقوى منه .

شرح التعريف :

(هو الضعيف المحتمل الضعف) : أي هو الحديث الذي ورد بإسناد
ضعفه محتمل خفيف غير شديد .

(إذا تعددت طرقه) : أي : فتعددت طرقه بمتابعة مثيله أو أقوى منه
له .

ومثاله :

ما أخرجه البزار في « مسنده » - كما في « مجمع الزوائد »
(١٠ / ١٦٦) - ، وابن شاهين في « فضائل شهر رمضان » (٧) ، وعبد الغني
المقدسي في « فضائل رمضان » (١٢) من طريق :

سلمة بن وردان ، عن أنس بن مالك ، قال :

رقى رسول الله ﷺ المنبر ، فارتقى درجة ، ثم قال : « آمين » ، ثم
ارتقى درجة أخرى ، ثم قال : « آمين » ، ... الحديث في فضائل
شهر رمضان .

وسلمة بن وردان هذا ضعيف من قبل حفظه ويروى عن أنس
أحاديث لا توافق أحاديث الثقات ، إلا أن ضعفه محتمل غير شديد .

وقد تابعه ثابت البناني على هذا الحديث ، فرواه عن أنس .

أخرجه ابن شاهين (٤) .

ولكن فيه ضعف محتمل أيضاً .

ففي السند إلى ثابت مؤمل بن إسماعيل ، وفي حفظه ضعف أيضاً .


فالحديث حسن بمجموع الطريقتين .

*

*

*

فمما سبق : يمكن تلخيص ما ذكرناه من خلال الرسم التخطيطي التالي :



أسئلة للمناقشة

١ - عرف كلاً مما يأتي :

- أ- الحديث الحسن لذاته .
- ب- الحديث الصحيح لغيره .
- ج- الحديث الحسن لغيره .

٢ - ما الفرق بين الحديث الصحيح لغيره ، والحديث الحسن لغيره .

٣ - أي نوع من هذه الأنواع أعلى في الرتبة :

- أ- الحسن لذاته أو الحسن لغيره .
- ب- الصحيح لغيره أو الحسن لغيره .
- ج- الصحيح لذاته أو الحسن لغيره .

٤ - ما المقصود بالضعف المحتمل ، والضعف الشديد؟

* * *

الحديث الضعيف بسبب السقط من السند

١ - المرسل :

تعريفه: ما نسبته التابعي - الذي سمع من الصحابة - إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة .

وصورته : أن يقول التابعي : قال رسول الله ﷺ كذا ، أو فعل كذا ، أو فُعلَ بحضرته كذا ، أو كان كذا فيخبر عن صفة من صفاته .

ومثاله :

ما رواه عبد الرزاق في « المصنف » (٥٢٨١) عن ابن جريج ، عن عطاء :

أن النبي ﷺ كان إذا صعد المنبر أقبل بوجهه على الناس ، فقال :
« السلام عليكم » .

فعطاء هو ابن أبي رباح تابعي كبير ، سمع من جماعة من الصحابة ، ولكن روايته عن النبي ﷺ مرسلة .

حكم الاحتجاج بالمرسل :

والمرسل عند عامة أهل الحديث قسم من أقسام الضعيف .

قال الإمام مسلم - رحمه الله - في « مقدمة الصحيح » (٣٠/١) :

« المرسل من الروايات في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار

ليس بحجة»

إلا أن ضعف الإرسال ضعف محتمل ينجبر إذا تابعه مثيله في الضعف أو أقوى منه (١) على أن لا يكون متابعه مرسلأ من نفس الطبقة التي أرسل منها الأول .

وبعض المراسيل أصح من بعض :

فمرسل سعيد بن المسيب من أصح المراسيل ، فإن عامة رواياته عن الصحابة ، فإذا أرسل أرسل عن صحابي .

وأما مرسل الزهري وقتادة فمن أوهى المراسيل ، إذ أن مراسيلهم تحتمل أن يكون قد سقط بينهم وبين النبي ﷺ أكثر من راوٍ ، فكثير من مراسيلهم معضلات .

* * *

(١) على مذهب المتأخرين وأما على مذهب المتقدمين فهو ضعيف وإن توبع .

٢ - المنقطع :

تعريفه : ما كان في إسناده انقطاع فيما دون طبقة الصحابي .

شرح التعريف:

(ما كان) في أثناء (إسناده انقطاع) في موضع أو أكثر ، شرط عدم التوالي ، وأن يكون هذا الانقطاع (فيما دون طبقة الصحابي) كأن يكون الساقط هو التابعي أو من دونه .

وأما إذا كان الانقطاع فيما علا طبقة التابعي فهو المرسل .

مثاله :

ما رواه النسائي في «سننه» (٢٤٨/٣) من طريق :

موسى بن عقبة ، عن عبد الله بن علي ، عن الحسن بن علي ، قال :

علمنى رسول الله ﷺ هؤلاء الكلمات في الوتر :... فذكر حديث دعاء القنوت.

وهذا سند منقطع .

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - في « التلخيص الحبير »

(٢٦٤/١) :

« عبد الله بن علي وهو ابن الحسين بن علي لم يلحق الحسن بن

علي ».

*

*

*

٣ - المعضل :

تعريفه : هو ما سقط من إسناده راويان أو أكثر بشرط التوالي.

شرح التعريف :

(هو ما سقط من) رواية (إسناده راويان) أو ثلاثة (أو أكثر) فيما
علا شيخ المصنف (١) (بشرط التوالي) .

مثاله :

ما رواه ابن أبي شيبة في « المصنف » (٥/٢٨٦) ، وابن أبي الدنيا في
« ذم الملاهي » (٨٠) من طريق قتادة ، قال :

ذُكِرَ لَنَا أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

« الكعبتان من ميسر العجم » .

قلت : وقتادة هو ابن دعامة السدوسي ، وجُلُّ روايته عن كبار
التابعين ، فالأقوى أنه قد سقط من هذا الإسناد راويان على الأقل ، وهما
التابعي ، والصحابي .

فالحديث على هذه الصفة معضل .

والمعضل دون المرسل والمنقطع في الدرجة ، لكثرة من سقط من
إسناده على التوالي .

* * *

(١) لأنه لو كان الساقط شيخ المصنف وشيخ شيخه كان معلقا ، وهو ما سوف نتعرف عليه
في التعريف القادم .

٤ - المعلق :

تعريفه : هو ما حذف من مبتدأ إسناده راوٍ فأكثر ولو إلى آخر الإسناد (١).

شرح التعريف :

(هو ما حذف من مبتدأ) أي أول (إسناده) من جهة المصنف أو المخرِّج (راوٍ) واحد، وهو شيخ المصنف، (فأكثر) أي راويين - شيخ المصنف، وشيخ شيخه - أو ثلاثة، أو أكثر، (ولو) استمر السقط أو الحذف (إلى آخر الإسناد) حيث يقال: قال رسول الله ﷺ.....، أو يروى عن النبي ﷺ كذا....

مثاله :

ما أخرجه البخاري - رحمه الله - في « الصحيح » (الإيمان / باب : حسن إسلام المرء) (١٧/١)، قال: قال مالك، أخبرني زيد بن أسلم، أن عطاء بن يسار أخبره، أن أبا سعيد الخدري أخبره أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « إذا أسلم العبد فحسن إسلامه يكفر الله عنه كل سيئة كان زلفها، وكان بعد ذلك القصاص الحسنة بعشر أمثالها إلى سبع مائة ضعف والسيئة بمثلها، إلا أن يتجاوز الله عنها ».

فأسقط البخاري شيخه، وإنما يروى البخاري عن الإمام مالك بواسطة .

(١) انظر « هدي الساري » للحافظ ابن حجر (ص: ١٤).

مثال آخر:

وأخرج البخاري - رحمه الله - في « الصحيح » (الطهارة / باب :
ما جاء في غسل البول) (٥١ / ١) :

وقال النبي ﷺ لصاحب القبر :

« كان لا يستتر من بوله » .

فحذف جميع السند وأبقى ذكر النبي ﷺ .

حكم المعلقات التي في الصحيحين :

والحديث المعلق ضعيف لا يحتج به لسقوط راو أو أكثر منه .

ولكن :

ما حكم الأحاديث المعلقة التي في الصحيحين ؟

أما المعلقات التي في « صحيح مسلم » فهي قليلة جداً بالمقارنة مع
المعلقات التي في « صحيح البخاري » ، وهي عند مسلم ثلاثة عشرة حديثاً ،
منها ما وصله مسلم نفسه ، ومنها ما وصله غيره ، ومنها ما أورده متابعه
واستشهاداً .

وحكم ما كان في الصحيحين من المعلقات :

أ - أن ما ذكر بصيغة الجزم كأن يقول صاحب الصحيح :

قال فلان ، أو ذكر فلان ، أو حكى فلان ، أو روي فلان فهي
صحيحة إلى من علق عنه ، ويبقى النظر في باقي الإسناد فيما أن يكون
صحيحاً أو ضعيفاً .

ومثاله : معلقه البخاري عن مالك ، عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد بالحديث الذي سبق ذكره .

فهذا الحديث علقه البخاري بصيغة الجزم عن مالك ، فقال: « قال مالك » ، فهو صحيح من رواية الإمام مالك - رحمه الله - .

ولكن يبقى النظر في باقي الرواة من حيث العدالة والضبط ، وباقي شروط الصحيح .

ومثله : ما علقه عن النبي ﷺ في سبب عذاب القبر فقال:

وقال النبي ﷺ لصاحب القبر :

« كان لا يستتر من بوله » .

فجزم به عن النبي ﷺ ، أي أنه ثابت عنه ، وقد وصله في مواضع من صحيحه .

ب - أن ما ذكر بصيغة التمريض ، كأن يقول :

رؤى عن فلان ، أو : يُذكر عن فلان ، أو : قيل ...

فهو مشعر بأنه ضعيف عند صاحب الحديث إلى من علقه عنه .

ومثال ذلك :

ما علقه البخاري في « صحيحه » (١ / ٧٤ - ٧٥) (الصلاة / باب :

وجوب الصلاة في الثياب) ... قال :

« ويُذكر عن سلمة بن الأكوع أن النبي ﷺ قال :

« يزرة ولو بشوكة » في إسناده نظر » .

نكتة لطيفة :

ولا بد هنا من التنبيه على أن البخاري - رحمه الله - قد يعلق الحديث عن شيخه بصيغة الجزم فلا يقتضى من ذلك إسقاطه راويينه وبين شيخه، وإنما هو عند أهل العلم على الاتصال إلا ابن حزم الظاهري، خالف فقال هو : منقطع .

من ذلك :

قول البخارى في « صحيحه » : (الأشربة / باب : ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه) (٣ / ٣٢٢) :

وقال هشام بن عمار ، حدثنا صدقة عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، حدثنا عطية بن قيس الكلابي ، حدثنا عبد الرحمن بن غنم الأشعري ، قال : حدثني أبو عامر - أو أبو مالك - الأشعري ، والله ما كذبتني ، سمع النبي ﷺ يقول :

« ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير ، والخمر والمعازف ولينزلن أقوام إلى جنب علم يروح عليهم بسارحة لهم ، يأتيهم - يعنى الفقير - حاجة ، فيقولوا : ارجع إلينا غدا ، فيبيتهم الله ، ويضع العلم ، ويمسخ آخرين قردة وخنازير إلى يوم القيامة » .

وهشام بن عمار من شيوخ البخارى الذين لقيهم وسمع منهم وتحمل عنهم ، فتعليقه الحديث عنه لا يقتضى الانقطاع بحال ، والله أعلم .

*

*

*

٥- المدلس :

التدليس: هو أن يروى الراوى عن شيخه الذى لقيه وسمع منه ما لم يسمعه منه ، بصيغة تحمل السماع كعن ، أو قال .

ومثاله :

ما أخرجه الإمام أحمد (٤ / ٢٨٩ و ٣٠٣) ، وأبو داود (٥٢١٢)
والترمذى (٢٧٢٧) ، وابن ماجة (٣٧٠٣) من طريق :

أبى إسحاق السبيعى ، عن البراء بن عازب - رضى الله عنه - قال :
قال رسول الله ﷺ :

« ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا غفر لهما قبل أن يتفرقا » .
وأبو إسحاق السبيعى هو عمرو بن عبد الله ، ثقة مكثرا إلا أنه
موصوف بالتدليس ، وسماعه من البراء بن عازب - رضى الله عنه - ثابت
فى أحاديث كثيرة .

إلا أن هذا الحديث بعينه قد رواه بصيغة تحمل السماع ، وهى
العننة ، وهو لم يسمعه من البراء بن عازب - رضى الله عنه - .
وإنما سمعه من أبى داود الأعمى - نفيح بن الحارث - وهو متروك
متهم بالكذب .

والدليل على ذلك :

أن ابن أبى الدنيا أخرجه فى « الإخوان » (ص : ١٧٢) من طريق :

أبي بكر بن عياش ، عن أبي إسحاق ، عن أبي داود ، قال :
دخلت على البراء بن عازب ، فأخذت بيده ، فقال : سمعت النبي
ﷺ فذكر الحديث .

ومما يدل على أن الحديث معروف من حديث أبي داود الأعمى ، عن
البراء :

أن الإمام أحمد - رحمه الله - أخرجه في « مسنده » (٤ / ٢٨٩)
من طريق :

مالك بن مغول ، عن أبي داود بالحديث

فحديث أبي إسحاق ، هذا عن البراء حديث مدلس .

مثال آخر :

ما أخرجه الترمذى في « جامعه » (١٥٤) من طريق :

محمد بن إسحاق بن يسار ، عن عاصم بن عمر بن قتادة ، عن
محمود بن لبيد ، عن رافع بن خديج قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :
« أسفروا بالفجر ، فإنه أعظم للأجر » .

ومحمد بن إسحاق بن يسار هذا صدوق إلا أنه مدلس مكثّر من
التدليس ، وقد دلّس هذا الإسناد وإنما تحمل هذا الحديث عن محمد بن
عجلان ، عن عاصم بن عمر به .

فقد أخرجه بهذا الإسناد الثاني الإمام أحمد (٣ / ٤٦٥) :

حدثنا يزيد ، قال : أخبرنا محمد بن إسحاق ، قال : أنبأنا ابن
عجلان ... فذكره بإسناده ومثناه .

فدل هذا الطريق على أن ابن إسحاق قد سمع هذا الحديث من ابن
عجلان .

أنواع التدليس :

الأول : تدليس الإسناد : وهو الذى سبق تعريفه والتمثيل له .

الثانى : تدليس الشيوخ : وهو أن يصف شيخه الذى روى الحديث
بما لم يشتهر به من اسم ، أو لقب ، أو كنية ، أو نسبة ، إما إيهاماً بتكثير
شيوخه ، وإما تعمية لحال شيخه لضعفه أو لجهالته .

ومثاله :

ما رواه أبو داود فى « السنن » (٢١٩٦) من طريق :

ابن جريج أخبرنى بعض بنى أبى رافع مولى النبى ﷺ ، عن عكرمة
مولى ابن عباس ، عن ابن عباس ، قال : طلق عبد يزيد - أبو ركانة
وإخوته - أم ركانة ونكح امرأة من مزينة وذكر حديثاً فى طلاق
الثلاث جملة واحدة .

وابن جريج هذا هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وهو ثقة
موصوف بالتدليس ، وهو وإن كان قد صرح بالسماع من شيخه ، إلا أنه
قد دلس اسمه تعمية لأمره فقال : أخبرنى بعض بنى أبى رافع ، فاختلف
العلماء فى تعيين هذا الراوى على أقوال ليس هذا محل ذكرها .

والصحيح أن شيخه فى هذا الحديث هو محمد بن عبيد الله بن أبى
رافع ، وهو متروك ، قال فيه البخارى : « منكر الحديث » ، وقال ابن معين :
« ليس بشيء » ، وقال أبو حاتم : « منكر الحديث جداً ذاهب » .

وقد صرح باسم شيخه في رواية الحاكم في «المستدرک» (٢ / ٤٩١) ، فقال : عن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع ، عن عكرمة ، عن ابن عباس به .

الثالث : تدليس البلاد :

وهو مما يلتحق بتدليس الشيوخ .

وصورته : أن يقول المحدث : حدثنا البخارى ، ويقصد من يخبر الناس ، أو يقول البغدادي : حدثنى بما وراء النهر ، ويريد به نهر دجلة ، أو يقول المصرى : حدثنى بالأندلس ، ويريد موضعاً بالقرافة .

الرابع : تدليس العطف :

وهو أن يقول المحدث : حدثنى فلان وفلان ، ويكون سمعه من الأول ولم يسمعه من الثانى .

ومثاله :

ما ذكره الحاكم فى « علوم الحديث » (ص : ١٣١) :

« أن جماعة من أصحاب هشيم - [وهو من الموصوفين بالتدليس] - اجتمعوا يوماً على أن لا يأخذوا منه التدليس ، ففطن لذلك ، فكان يقول فى كل حديث يذكره : حدثنا حصين ومغيرة ، عن إبراهيم فلما فرغ ، قال لهم : هل دلست لكم اليوم ، فقالوا : لا ، قال : لم أسمع من مغيرة حرقاً بما ذكرته ، إنما قلت : حدثنى حصين ، ومغيرة غير مسموع لى » .

الخامس : تدليس السكرت :

وهو أن يقول المحدث : « حدثنا » أو « سمعت » وينوى القطع ،

فيسكت ، ثم يقول :.... فيذكر اسم شيخ من الشيوخ ، كهشام بن عروة
مثلا ، وهو لم يسمع منه هذا الحديث :

ومثاله :

ما ذكره ابن عدى فى « الكامل فى الضعفاء » :

عن عمر بن عبید الطنافسى ، أنه كان يقول : حدثنا ، ثم يسكت
ينوى القطع ، ثم يقول : هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة - رضى الله
عنها - .

السادس : تدليس التسوية :

وهو أشرف أنواع التدليس .

وصورته : أن يسقط المحدث غير شيخه من السند ، إما لضعفه ، أو
لصغر سنه ، فيصير الحديث ثقة عن ثقة .

وهذا النوع من التدليس أشدها ذمًا لما فيه من الخيانة والتعمية .

ومن وصف بهذا النوع من التدليس الوليد بن مسلم وبقية بن الوليد

حكم عنعنة المدلس :

وعلى الإجمال (١) ترد رواية المدلس المكثّر من التدليس ، إذا وردت
بالعننة ، ولم يصرح فيها بالسماع ، وأما إذا صرح ، فتقبل روايته .

وأما المقل من التدليس ، والذي لا يدلس إلا عن ثقة ، فعننته
محمولة على السماع إلا أن يتبين أنه قد دلس حديثاً بعينه وذلك بعد جمع

(١) وأما على التفصيل : فالكلام على عنعنة المدلس وحكمها على مقامات عديدة
ذكرتها فى تعليقى على « نزهة النظر » للحافظ ابن حجر فليراجعها من أراد الاستزادة .

طرق حديثه وسبر رواياته .

طبقات المدلسين (١) :

والرواة الموصوفون بالتدليس على طبقات بحسب كثرة تدليسهم
ومكانتهم من الحفظ والإتقان ، وهم على خمس طبقات :

الأولى : من لم يوصف بذلك إلا نادراً كحبيبي بن سعيد الأنصارى .

الثانية : من احتمل الأئمة تدليسه ، وأخرجوا له فى الصحيح لإمامته
وقلة تدليسه فى جنب ما روى كسفيان بن سعيد الثورى ، أو كان لا يدلس
إلا عن ثقة كسفيان بن عيينة .

الثالثة : من توقف فيهم جماعة من العلماء ، فلم يقبلوا عنعتهم ، ولم
يحتجوا إلا بما صرحوا فيه بالسماع ، ومنهم من قبل عنعتهم ما لم يتبين أن
أحاديث بعينها قد دلسوها ، مثل قتادة بن دعامة السدوسى (٢) ، وأبو
إسحاق السبيعى .

الرابعة : من اتفق أهل العلم على عدم الاحتجاج بما لم يصرحوا فيه
بالسماع لغلبة تدليسهم وكثرتهم عن الضعفاء والمجاهيل ، كمحمد بن
إسحاق بن يسار ، وعبد الملك بن عبد العزيز بن جريج .

الخامسة : من وصف بأمر آخر غير التدليس يقتضى تجريحه
وتضعيفه، فحديث هذا الضرب مردود ولو صرحوا بالسماع : كأبى
جناب الكلبي ، وأبى سعيد البقال .

(١) تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس (ص : ٢٣) للحافظ ابن حجر
وإتحاف ذوى الرسوخ بمن روى بالتدليس من الشيوخ : (ض : ١٠) للعلامة الشيخ حماد بن
محمد الأنصارى .

(٢) على خلاف فيه ، بينته فى كتابي « الأجوبة الوافرة على الأسئلة الوافدة » .

الفرق بين التدليس والإرسال الخفى :

ولابد هنا من التنبيه على الفرق بين التدليس ، والإرسال الخفى لتشابههما في عدم سماع من وُصف بهما ممن روى عنه ، مع اختلاف حكم عنعنة من وصف بأحدهما ، فهذا الباب توسع فيه بعض أهل العلم فأطلقوا التدليس على الإرسال الخفى ، والأولى التفريق بينهما .

فالإرسال الخفى : هو أن يروى المحدث عن شيخ عاصره ولم يلقه ، أو لقيه ولم يسمع منه ، حديثاً بصيغة تحمل السماع كـ «عن» أو «قال» .

ومثاله :

رواية سليمان بن مهران الأعمش ، عن أنس بن مالك - رضى الله عنه - .

فالأعمش قد رأى أنس بن مالك - رضى الله عنه - ولكنه لم يسمعه ، وإنما يروى عن أنس ما سمعه من يزيد الرقاشى وأبان بن أبى عياش ، عن أنس .

قال على بن المدينى: «الأعمش لم يحمل عن أنس ، وإنما رآه يخضب ورآه يصلى ، وإنما سمع من يزيد الرقاشى ، ، وأبان عن أنس» .

فروايته عن أنس بن مالك مرسلة ، وليست مدلسة ، وإن كان الأعمش موصوفاً بالتدليس فى روايته عن شيوخه الذين سمع منهم .

ومثله الحسن البصرى ، فإنه رأى عثمان بن عفان - فيما روى عنه - وسمع خطبته فى قتل الحمام والكلاب ، إلا أنه لم يسمع منه حديثاً مسنداً .

فروايته عن عثمان - رضى الله عنه - مرسلة ، والله أعلم .

فالفارق بين التدليس والإرسال : سماع المحدث من الشيخ الذي

روى عنه .

فإن كان روى عن شيخ سمعه وتحمل عنه ما لم يسمعه منه وإنما تحمله عنه بواسطة فهو التدليس ، وإن كان روى عن شيخ لم يره ، أورآه ولم يسمع منه ، فروايته عن هذا الشيخ مرسله والله أعلم .

والفائدة : من التفريق بين التدليس والإرسال :

أن من وصف بالتدليس فعننته مردودة حتى يبين السماع من شيخه في كل رواياته، هذا على الإجمال ، وأما على التفصيل فقد سبق ذكره بحسب طبقة المدلس، وأما من قيل : إن روايته عن شيخ بعينه مرسله - ممن لم يوصف بالتدليس - فعننته مردودة حتى يتبين له سماع من هذا الشيخ ولو لمرة واحدة، فإذا تبين سماعه من هذا الشيخ ولو لمرة قبلت عننته بعد ذلك.

معرفة الموصوفين بالتدليس :

وأما من أراد الوقوف على أسماء المدلسين ، وطبقاتهم من حيث التدليس ، فيمكنه الرجوع إلى الكتب المصنفة في التدليس وذكر المدلسين .

والمطبوع منها :

١- التبيين لأسماء المدلسين لبرهان الدين الحلبي .

٢- تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس للحافظ ابن

حجر .

٣- جامع التحصيل في أحكام المراسيل للحافظ صلاح الدين

العلائي ، فإنه تكلم فيه عن التدليس والمدلسين .

٤- إتحاف ذوى الرسوخ بمن رمى بالتدليس من الشيوخ لفضيلة
الشيخ حماد بن محمد الأنصارى .
وهذا الأخير نافع جداً جمع فيه مصنفه بين الرسالتين الأوليين وبين
رسالة السيوطى فى أسماء المدلسين .

* * *

أسئلة للمناقشة

١ - عرف كلاً مما يأتي :

أ - الإرسال .

ب - التدليس .

ج - الإعضال .

٢ - ما الفرق بين كل مما يأتي:

أ - التدليس والإرسال الخفي .

ب - تدليس الشيوخ وتدليس البلاد .

ج - تدليس العطف ، وتدليس السكوت .

٣ - ما الحديث المعلق؟

٤ - إلى كم قسم تنقسم المعلقات التي في «الصحيحين»؟

وما حكم كل قسم منها؟

*

*

*

الضعيف بسبب الطعن في عدالة الراوى

سبق أن ذكرنا أن من شروط قبول الحديث أن يكون رواته من العدل والضابطين .

وذكرنا أن العدالة : هي الملكة التي تحمل المرء على ملازمة التقوى والمروءة ، واجتناب الأعمال السيئة من شرك ، أو فسق ، أو بدعة .

والطعن في العدالة يكون لأربعة أسباب :

١- الكذب .

٢- التهمة بالكذب .

٣- الجهالة .

٤- البدعة .

وفي هذا الباب - إن شاء الله - سوف نتعرف على أنواع المردود ، المعلول بعدالة راويه - أو بعض رواته - .

* * *

١- الحديث الموضوع :

تعريفه : ما كان راويه كذاباً أو منته مخالفاً للقواعد .

شرح التعريف :

(ما كان راويه كذاباً) أى موصوفاً بالكذب فى الرواية ، أو بعض رواته من الكذابين ، (أو منته) المنسوب إلى النبى ﷺ (مخالفاً للقواعد) الشرعية الثابتة فى الكتاب أو السنة الصحيحة .

ومثاله :

ما أخرجه الخطيب البغدادى فى « تاريخ بغداد » (٥ / ٢٩٧) من

طريق :

محمد بن سليمان بن هشام ، حدثنا وكيع ، عن ابن أبى ذئب ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :

« لما أسرى بى إلى السماء : فصرت إلى السماء الرابعة سقط فى حجرى تفاحة ، فأخذتها بيدي ، فانفلقت ، فخرج منها حوراء تفهقه ، فقلت لها : تكلمى ، لمن أنت ؟ قالت : للمقتول شهيداً عثمان » .

وهذا الحديث موضوع ، فيه محمد بن سليمان بن هشام ، اتهمه الخطيب البغدادى بالوضع ، وكذبه الذهبى فى « ميزان الاعتدال » (٣ / ٥٧) وقال ابن عدى : « يوصل الحديث ويسرقه » .

مثال آخر :

ما أخرجه الخلال فى « فضائل شهر رجب » (رقم ٢) من طريق :

زياد بن ميمون ، عن أنس بن مالك ، قال : قيل : يا رسول الله ، لم
سمى رجب ؟ قال :

« لأنه يترجب فيه خير كثير لشعبان ورمضان » .

وهذا الحديث فيه زياد بن ميمون الفاكهي ، وهو كذاب اعترف
بوضعه الحديث على رسول الله ﷺ .

قال يزيد بن هارون : « كان كذاباً » ، وقال أبو داود : « أتيت ، فقال:
أستغفر الله ، وضعت هذه الأحاديث » .

حكم رواية الموضوع :

لا يجوز رواية الموضوع إلا للتحذير منه ، وبيان علته ووضعه ، خشية
أن يعمل به من لا يعلم بوضعه .

ويكثر وجود الموضوع في كتب الرقائق والترغيب والترهيب ، ولا
يجوز العمل به في فضائل الأعمال إلا أن يندرج تحت أصل من أصول
الشريعة ، فيعمل بالأصل ولا يُعمل بالموضوع ، والعمل به يكون مفتاحاً
لأبواب كثيرة من البدع والمحدثات سواءً في العقائد أو الأحكام .

* * *

٢ - الحديث المتروك :

تعريفه : هو الحديث الذى يكون أحد رواته متهماً بالكذب .

وبعض أهل العلم اشترط أن يكون متنه مخالفاً للقواعد المعلومة ، وليس بلازم إذ لو كان كذلك لم يستبعد أن يكون الحديث موضوعاً ، خصوصاً إذا تفرد بروايته ذلك المتهم ، ولم يتابعه أحد .

ومثاله :

ما رواه ابن أبى الدنيا فى « قضاء الحوائج » (رقم : ٦) من طريق :

جوiber بن سعيد الأزدي ، عن الضحاك ، عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال : « عليكم باصطناع المعروف ، فإنه يمنع مصارع السوء ، وعليكم بصدقة السر فإنها تطفى غضب الله عز وجل » .

ففى هذا الإسناد : جوiber بن سعيد الأزدي قال النسائي والدارقطني وغيرهما : « متروك الحديث » ، وقال ابن معين : « ليس بشيء » ، بمعنى أنه متهم عنده .

تنبيه :

البعض يتوسع فى وصف حديث هذا النوع من الرواة ، فبعضهم قد يصف حديثهم بـ«المطروح» ، وبعضهم قد يصفه بـ«واه» وهكذا ، وعلى كل الأحوال فحديث هذا الضرب من الرواة دون الحديث الضعيف ضعف محتمل الذى ينجر بمثيله ، وأعلى فى الدرجة من الحديث الموضوع ، والله أعلم .

الكلام على الجهالة

الجهالة بالراوى من أسباب رد رواياته ، وهى على قسمين :

١- جهالة عين : وهى تختص بمن لم يرو عنه غير واحد ، ولم يتعرض له أحد من أهل العلم بجرح أو تعديل .

ومن وصف بهذا النوع من الجهالة :

حفص بن هاشم بن عتبة ، تفرد بالرواية عنه عبد الله بن لهيعة ، ولم يذكره أحد بجرح ولا تعديل .

قال الحافظ ابن حجر فى « تهذيب التهذيب » (٢ / ٣٦٢) :

« ليس له ذكر فى شىء من كتب التواريخ ، ولا ذكر أحد أن لابن عتبة ابناً يسمى حفصاً » .

٢- جهالة حال : وهى تختص بمن روى عنه أكثر من واحد ، ولم يتعرض له أحد من أهل العلم بجرح أو تعديل .

ومن وصف بهذا النوع من الجهالة :

يزيد بن مذکور ، روى عنه وهب بن عقبة ، ومسلم بن يزيد - ابنه - ، ولم يوثقه معتبر .

هل يحتج بحديث المجهول ؟

وأما الاحتجاج بحديث المجهول ، سواء كان مجهول حال أو

مجهول عين ، فجمهور المحدثين على رد حديث مجهول الحال ومجهول العين .

إلا أن الفرق بينهما أن مجهول الحال أقل ضعفاً من مجهول العين ، فإذا تابعه مثيله ، أو أقوى منه ارتقى الحديث إلى درجة الحسن بمجموع الطريقتين - أو الطرق إذا تعددت - ، وأما حديث مجهول العين ، فلا تفيده المتابعة ، لأن ضعفه شديد غير محتمل .

ومثال على حديث مجهول العين :

ما أخرجه أبو داود (١٤٩٢) :

حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا ابن لهيعة ، عن حفص بن هاشم بن عتبة ابن أبي وقاص ، عن السائب بن يزيد ، عن أبيه يزيد بن سعيد الكندي - رضي الله عنه - :

أن النبي ﷺ كان إذا دعا فرفع يديه مسح وجهه بيديه .

وحفص بن هاشم هذا مجهول العين كما مر ذكره .

ومثال على حديث مجهول الحال :

ما رواه البيهقي في « السنن الكبرى » (٨ / ٢٣٢) من طريق :

القاسم بن الوليد ، عن يزيد - أراه ابن مذكور - :

أن علياً رضي الله عنه رجم لوطياً .

وزيد بن مذكور مجهول الحال كما مر .

* * *

حديث المبهم

ويقصد بـ المبهم : من لم يسم في السند من الرواة .

ومثاله :

ما أخرجه أبو داود في « السنن » (٤٧٩٠) من طريق :

الحجاج بن فرافصة، عن رجل ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة، قال :

قال رسول الله ﷺ :

« المؤمن غر كريم ، والفاجر خب لثيم » .

وقد يرد الراوي في الإسناد منسوباً إلى بلد ، أو حرفة ، أو عاهة ،

ويكون مبهماً أيضاً .

ومثال ذلك :

ما أخرجه أبو داود (١٢٩٩) من طريق :

محمد بن مهاجر ، عن عروة بن رويم ، قال : حدثني الأنصاري :

أن رسول الله ﷺ قال لجعفر فذكر حديث صلاة التسايح .

حكم حديث المبهم :

وحديث المبهم مثله مثل حديث مجهول العين ، فإنه لم تعرف عينه

ولا حاله ، حتى يحتاج بحديثه ويكون مقبولاً ، إلا أن تعرف عينه .

فإذا عرف من هو حكم على حديثه بحسب ما تقتضيه قواعد الحكم

على الأحاديث ، وأما إن كان المبهم صحابياً لم يضره إبهامه لأن الصحابة كلهم عدول .

مبهم المتن :

وقد يكون المبهم مذكوراً في المتن ، فلا يضر آنذاك في صحة الحديث، لأن ذكر المبهم غير متعلق بالسند.

ومثاله :


ما أخرجه مسلم (٢/٦٠٣) من حديث جابر بن عبد الله - رضى الله عنه - قال :

شهدت مع رسول الله ﷺ الصلاة يوم العيد ، فبدأ بالصلاة قبل الخطبة بغير أذان ولا إقامة ، ثم قام متوكئاً على بلال ، فأمر بتقوى الله ، وحث على طاعته ، ووعظ الناس وذكرهم ، ثم مضى ، حتى أتى النساء ، فوعظهن وذكرهن ، قال : «تصدقن فإن أكثركن حطب جهنم» فقامت امرأة من سطة النساء ، سفعاء الخدين ، فقالت : لِمَ يا رسول الله ؟ قال : « لأنكن تكثرن الشكاة ، وتكفرن العشير» قال : فجعلن يتصدقن من حليهن ويلقن في ثوب بلال من أقرطهن ، وخواتمهن .

فإبهام اسم المرأة التي سألت النبي ﷺ لم تضر الحديث ، لأنها لم يقع ذكرها في السند .

* * *

فمما سبق يمكن تلخيص الكلام على جهالة الراوي كما يلي:



* * *

الكلام على البدعة

والبدعة كما سبق وأن ذكرنا من أسباب الطعن في عدالة الرواة .

ولكن هل يرد حديث المبتدع مطلقاً؟

أم أنه يقبل بشروط؟

الأمر فيه تفصيل ذكرناه في الجزء الثاني من هذه السلسلة ، وهو :

« **مذكرة الجرح والتعديل للمبتدئين** » .

*

*

*

أسئلة للمناقشة

١- ما الأسباب الموجبة للطعن في عدالة الراوي؟

٢- عرف ما يأتي:

أ - الحديث الموضوع.

ب - الحديث المتروك.

٣- ما الفرق بين كل مما يأتي:

أ - جهالة الحال و جهالة العين.

ب - مبهم السند ومبهم المتن.

*

*

*

الحديث الضعيف بسبب الطعن في ضبط الراوى

الضبط - كما سبق تعريفه - : هو أن يحفظ الراوي الحديث من شيخه ويعيه بحيث إذا حدث به عنه ، حدث على الوجه الذى سمعه به .

وذكرنا أن الضبط أحد شروط صحة الحديث ، وأن الراوي إذا خف ضبطه قليلاً عن ضبط راوي الصحيح كان حديثه حسناً .

أما إذا قل ضبطه بحيث يكثُر خطؤه في الرواية عن صوابه ، كان حديثه ضعيفاً مردوداً .

● وضبط الراوى يُعرف بموافقته أو مخالفته للثقات .

فإذا كان يوافق الثقات فيما يرويه ، ولا يكاد يخالفهم ، كان ضابطاً ، من رواة الصحيح .

- وإن كان يوافقهم في أكثر رواياته ، ويخالفهم في بعضها ، كان أقل درجة من الراوى السابق ، وحديثه من مرتبة الحديث الحسن .

- وإن كان يخالفهم في روايته أكثر مما يوافقهم فيه ، كان ضعيفاً ، وحديثه مردود ، إلا إذا توبع ، فحينئذ يرتقى الحديث إلى درجة الحسن بمجموع الطرق . (١)

- وأما إذا أدمن المخالفة ، وكان قليل الموافقة ، فهو فاحش الخطأ ،

(١) وهو مذهب المتأخرين .

كثير الغلط، متروك من قبل حفظه.

وحديث هذا الضرب من الرواة - قليلي الضبط - يختلف نوعه باختلاف درجة ضعفه ، ونوع غلظه ، وهذه الأنواع هي التي سوف نتعرف عليها قريباً.

* * *

١- الحديث المنكر:

تعريفه : هو الحديث الذي ينفرد بروايته الراوى الضعيف، أو ما يخالف به من هو أقوى منه .

شرح التعريف :

(هو الحديث الذى ينفرد بروايته الراوى الضعيف) : أى هو الحديث الذى ينفرد بروايته الراوى الضعيف من قبل حفظه ، فلا يتابعه عليه من هو أقوى منه - أو مثله إذا كان ضعفه محتملا غير شديد - .

(أو ما يخالف به من هو أقوى منه) : أى فى الضبط ، فيرويه هو على وجه يخالف به الوجه الذى رواه عليه من هو أقوى منه، سواء كانت هذه المخالفة فى السند أو فى المتن .

مثال (١):

أخرج الإمام أحمد (١ / ١٩١ و ١٩٥)، والبخاري فى « التاريخ الكبير » (٤ / ٢ / ٨٨)، والنسائي (٤ / ١٥٨)، وابن ماجه (١٣٢١) والبخاري فى « مسنده »، وابن شاهين فى « فضائل شهر رمضان » (٢٨) من طريق :

النضر بن شيبان ، قال : قلت لأبى سلمة : حدثنى بشيء سمعته من أبيك يحدث به عن رسول الله ﷺ ، قال : حدثنى أبى فى شهر رمضان ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« إن الله عز وجل فرض عليكم صيام شهر رمضان ، وسنت لكم

قيامه ، فمن صامه وقامه إيماناً واحتساباً خرج من الذنوب كيوم ولدته أمه .

فى هذا الإسناد : النضر بن شيبان ، وهو ضعيف ، وقد أخطأ فى رواية هذا الحديث فرواه عن أبى سلمة ، حدثنى أبى ... الحديث .

وأهل العلم على أن أبا سلمة لم يسمع من أبيه ، فهذا وجه النكارة الأول .

وأما الوجه الثانى : فالحديث قد رواه غيره من الثقات الحفاظ الأثبات كيحيى بن سعيد ، والزهرى ، ويحيى بن أبى كثير ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة مرفوعاً بلفظ :

«من قام شهر رمضان إيماناً واحتساباً غُفر له ما تقدم من ذنبه ، ومن قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً ، غفر له ما تقدم من ذنبه .»

فالنضر بن شيبان خالف الأوثق والأكثر فى إسناد الحديث ومثته .
فالحديث من طريقه منكر والله أعلم .

مثال (٢):

وأخرج الإمام الترمذى فى « جامعہ » (٣٣٨٦) من طريق : حماد ابن عيسى الجهنى ، عن حنظلة بن أبى سفيان الجمحى ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه ، عن عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - قال :

كان رسول الله ﷺ إذا رفع يديه فى الدعاء ، لم يحطهما حتى يمسح بهما وجهه .

قال الترمذى عقب إخراج هذا الحديث :

« هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حماد بن عيسى ، وقد تفرد به » .

قلت : وحماد بن عيسى ضعيف الحديث ، قال أبو حاتم : « ضعيف » ، وقال أبو داود : « ضعيف روى أحاديث مناكير » ، وقال الحاكم والنقاش : « يروى عن ابن جريج وجعفر الصادق أحاديث موضوعة » .
فتفرد حماد بن عيسى برواية هذا الحديث يعد منكرأ .

تنبيهات :

ولا بد لنا في هذا المقام من التنبيه على عدة مسائل تدرج تحت هذا الباب :

الأولى : أننا عند شرح تعريف المنكر ، ذكرنا أنه : ما تفرد به الضعيف من قبل حفظه ، وهو في الحقيقة الأغلب ، ولكن بعض العلماء قد يعد تفرد المقدوح في عدالته منكرأ ، ولذلك فإنك تجد كثيرا من الأئمة المتقدمين يطلقون وصف المنكر على الحديث الموضوع ، وإنما جرى التفرقة على النحو المذكور عند المتأخرين .

الثانية : أن بعض أهل العلم يعبرون عن المنكر بـ« الغريب » ، فيقولون : « هذا حديث غريب » ، يقصدون به أنه « منكر » وقد يطلقون « المنكر » على الموضوع أيضاً .

الثالثة : أن النكارة لا تختص بالسند فقط ، بل قد تقع في المتن أيضاً ، وصورتها أن يروى الحديث جماعة ثقات بلفظ ، ويرويه الضعيف بلفظ مغاير ، وقد مثلنا له بحديث النضر بن شيبان - مثال (١) - .

أو أن يروى الحديث جماعة من الثقات ، ويرويه الضعيف بنفس

اللفظ إلا أنه يزيد في لفظ الحديث زيادة ليست عند الثقات .

ومثال ذلك :

ما أخرجه الإمام أحمد (٣ / ٩٩ و ١٠١ و ٢٨٠٢) ، والبخارى (١ / ٤٠) ، ومسلم (١ / ٢٨٣) وأبو داود (٤ و ٥) والترمذى (٥ و ٦) والنسائى فى « اليوم والليلة » (٧٤) وغيرهم من طرق : عن عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس بن مالك - رضى الله عنه - قال :

كان النبى ﷺ إذا دخل الخلاء قال :

« اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث » .

ولكن أخرجه ابن أبى شيبه (١ / ١١) من طريق أبى معشر - نجيح بن عبد الرحمن - السندى ، وهو ضعيف الحديث ، عن عبد الله بن أبى طلحة ، عن أنس - رضى الله عنه - :

أن النبى ﷺ كان إذا دخل الكنيف ، قال :

« بسم الله ، اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث » .

فوافق أبو معشر الثقات فى لفظ الحديث ، إلا أنه خالفهم فى ذكر التسمية عند الدخول ، فهذه الزيادة منكرة .

الرابعة : أن الراوى الثقة - راوى الصحيح - قد يعد حديثه منكراً إذا تفرد بروايته عن ضعف فيهم كحديث معمر عن قتادة مثلاً .

فمعمر بن راشد ثقة حافظ إلا أن روايته عن قتادة ضعيفة ، لأنه سمع منه وهو صغير ، فلم يحفظ عنه الأسانيد ، فإذا تفرد بحديث عن قتادة لم يتابعه عليه الثقات ، أو تفرد بزيادة عنه ، كان تفرده منكراً .

الخامسة : أن الراوى الصدوق - وهو دون الثقة فى الضبط وهو

راوى الحديث الحسن - قد يعد حديثه منكراً فى حالتين :

الأولى : إذا تفرد بمتن منكر ولم يتابعه عليه غيره ، أو خالفه فيه غيره

من الثقات .

ومثال ذلك :

ما رواه الإمام أحمد (٤٢٣ / ٢ و ٥١٠) ، وأبو داود (٢٣٥٠) من

طريق :

حماد بن سلمة ، عن محمد بن عمرو بن علقمة ، عن أبى سلمة ،

عن أبى هريرة - رضى الله عنه - عن النبى ﷺ ، قال :

« إذا سمع أحدكم النداء والإناء على يده ، فلا يضعه حتى يقضى

حاجته منه . »

قلت :

محمد بن عمرو بن علقمة صدوق حسن الحديث ، فيما لا ينفرد به

عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة ، فإنه يخطىء فى حديث أبى سلمة ، قال

ابن معين : « كان يحدث مرة عن أبى سلمة بالشىء من روايته ثم يحدث به

مرة أخرى عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة . »

وقد تفرد برواية هذا الحديث عن أبى سلمة ولم يتابعه عليه أحد ،

وكذلك فمتن الحديث فيه نكارة من حيث مخالفته لحديث عائشة - رضى

الله عنها - فى « الصحيحين » مرفوعاً :

« كلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم ، فإنه لا يؤذن حتى يطلع

الفجر »

فقوله عليه السلام : « حتى يؤذن » يفيد الغاية ، وهو أن الطعام والشراب ينتقضان بحصول الأذان ، وأما حديث أبي هريرة ففيه الاسترسال بعد الأذان ، وجعل الغاية قضاء الحاجة من الشراب .

فهذا الحديث منكر ، مع أنه من رواية راوٍ صدوق حسن الحديث في

الجملة .(١)

الثانية : أن الراوي الصدوق ، أو الثقة الذي يخطئ في بعض رواياته إذا روى حديثاً عن حافظ مشهور له أصحاب متوافرون ، فتفرد بهذا الحديث ، ولم يشاركه فيه أحد من أصحاب هذا الحافظ ، كان تفرد منكرأ ، وإلى هذا يشير كلام الإمام مسلم - رحمه الله - في « مقدمة الصحيح » حيث قال :

« حكم أهل العلم ، والذي نعرف من مذهبهم في قبول ما ينفرد به المحدث من الحديث ، أن يكون قد شارك الثقات من أهل العلم والحفظ في بعض ما رويوا ، وأمعن في ذلك على الموافقة لهم ، فإذا وجد كذلك ، ثم زاد بعد ذلك شيئاً ليس عند أصحابه ، قبلت زيادته .

فأما من تراه يعتمد لمثل الزهري في جلالته وكثرة أصحابه الحافظ المتقنين لحديثه وحديث غيره ، أو لمثل هشام بن عروة ، وحديثهما عند أهل العلم مبسوط مشترك ، قد نقل أصحابهما عنهما حديثهما على الاتفاق منهم في أكثره ، فيروى عنهما أو عن أحدهما العدد من الحديث مما لا يعرفه أحد أصحابهما ، وليس ممن قد شاركهم في الصحيح مما عندهم ، فغير جائز قبول حديث هذا الضرب من الناس .»

(١) قد وردت طرق أخرى لهذا الحديث منكراً لا تقوي هذا الطريق ، وقد حققنا القول في هذا الحديث في كتابنا « هدي النبي ﷺ في شهر رمضان » (ص : ٥٥) .

ومثال لذلك :

ما أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٣١٦/٤) ، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» (١٨/١٥) من طريق :

محمود بن آدم المروزي ، حدثنا سفيان بن عيينة، عن جامع بن أبي راشد ، عن أبي وائل قال : قال حذيفة لعبد الله - يعنى ابن مسعود - رضي الله عنه : عكوفاً بين دارك ودار أبي موسى ، وقد علمت أن رسول الله ﷺ قال :

« لا اعتكاف إلا في المسجد الحرام » ، أو قال :

« إلا في المساجد الثلاثة » .

فقال عبد الله : لعلك نسيت وحفظوا .

قلت : محمود بن آدم صدوق ، إلا أنه قد تفرد برواية هذا الحديث (١) عن ابن عيينة مع كثرة أصحابه وتوافرهم ، ولم يشار كوه في رواية هذا الحديث عنه ، فلا يظن أن ابن عيينة قد ضمن بهذا الحديث عن أصحابه ، أو أن هممهم فترت ، وهمة محمود بن آدم قوية فسمعه ولم يسمعه ، خصوصاً مع ما في متنه - بل أيضاً سنده من حيث الرفع - من نكارة .

* * *

(١) وإن كان له متابعة إلا أنها ضعيفة غير محفوظة والله أعلم، وانظر تفصيل ذلك في كتابنا: « هدي النبي في شهر رمضان » (ص ٥١) .

٢ - الحديث الشاذ :

تعريفه : هو ما خالف فيه الموصوف بالضبط من هو أضبط منه ،
أو ما انفرد به من لا يحتمل حالة قبول تفردده .

شرح التعريف :

(الموصوف بالضبط) : أي مقبول الحديث سواءً كان ثقة حافظاً،
أو ثقة ، أو ثقة يخطئ ، أو صدوقاً حسن الحديث

(من هو أضبط منه) : أي من هو أعلى منه في المرتبة من حيث
الضبط، فالثقة أعلى مرتبة من الصدوق ، ومن وثقه ابن معين وأحمد
والنسائي وأبو حاتم ، أعلى ممن وثقه ابن معين والنسائي ، و الحافظ الثقة
أعلى من الثقة ... وهكذا .

(أو ما انفرد به من لا يحتمل حاله قبول تفردده) : كحديث الثقة
إذا تفرد بمتن منكر ، أو تفرد بحديث عن حافظ كبير لم يشاركه فيه
أصحابه .

والشذوذ قد يكون في المتن ، وقد يكون في السند ، وسوف نضرب
لكل نوع من هذه الأنواع مثلاً .

مثال (١) في مخالفة الضابط لمن هو أضبط منه في المتن :

ما أخرجه أبو داود في « السنن » (٩٢٣٣٧) من طريق :

همام بن يحيى ، قال : حدثنا قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة ، عن

رسول الله ﷺ ، قال :

«كل غلام رهينة بعقيقته ،تذبح عنه يوم السابع ،ويحلق رأسه ويدهمى».

قال أبو داود : « خولف همام في هذا الكلام ، وهو وهم من همام ، وإنما قالوا : « يسمى » ، فقال همام : « يدعى » ، وليس يؤخذ بهذا .
قلت : همام وإن كان من أصحاب قتادة ، إلا أنه ليس من الطبقة الأولى من أصحابه ، وهو صاحب أوهام فيما يرويه عنه ، وإن كان ثقة ، وقد خالف الأكثر والأضبط ممن روى هذا الحديث على الصواب ، فقالوا : « يسمى » ، منهم سعيد بن أبي عروبة ، وهو من أثبت أصحاب قتادة ، وأبان ابن يزيد العطار ، فرواية همام بهذا اللفظ شاذة ، والأصح رواية الجماعة .

مثال (٢) في مخالفة الضابط لمن هو أضبط منه في الإسناد :

ما أخرجه الإمام أحمد (٤٠٢/٥ و٣٨٢/٥) ، والبخاري (٥٢/١) ، ومسلم (٢٢٨/١) ، وأبو عوانة (١٩٨/١) ، وأبو داود (٢٣) والترمذي (١٣) ، والنسائي (٢٥١٩/١) ، وابن ماجه (٣٠٥) من طرق : عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن حذيفة بن اليمان :

أن النبي ﷺ أتى سبابة قوم فبال عليها قائماً ، فأتته بوضوء ، فذهبت لأتأخر عنه ، فدعاني حتى كنت عند عقيقه ، فتوضأ ومسح على خفيه .

قلت : وقد روى هذا الحديث عن الأعمش على هذا الوجه جماعة ، منهم :

ابن عيينة ، ووكيع ، وشعبة ، وأبو عوانة ، وعيسى بن يونس ، وأبو معاوية ، ويحيى بن عيسى الرملي ، وجريير بن حازم .

وخالفهم أبو بكر بن عياش - وهو ثقة له أخطاء -، فرواه عن الأعمش، عن أبي وائل، عن المغيرة بن شعبة به .

قال الحافظ أبو زرعة الرازي : « أخطأ أبو بكر بن عياش في هذا الحديث ، الصحيح من حديث الأعمش ، عن أبي وائل ، عن حذيفة به .
قلت : فإسناد الحديث من طريق أبي بكر بن عياش شاذ ، والله أعلم .

مثال (٣) في تفرد من لا يحتمل حاله قبول تفرده بمتم:

أخرج أبو داود (١٢٩٧) ، وابن ماجة (١٣٨٧) ، وابن خزيمة (١٢١٦) ، والطبراني في « الكبير » (٢٤٣/١١) من طريق عبد الرحمن بن بشر بن الحكم ، عن موسى بن عبد العزيز القنباري ، عن الحكم بن أبان ، عن عكرمة ، عن ابن عباس : بحديث صلاة التسييح .

قلت : موسى بن عبد العزيز القنباري هذا صدوق ، إلا أنه لا يحتمل من مثله التفرد بمثل هذا الحديث .

قال الحافظ ابن حجر في « التلخيص الحبير » (٧/٢) :

« حديث ابن عباس يقرب من شرط الحسن إلا أنه شاذ لشدة الفردية فيه ، وعدم المتابع والشاهد من وجه معتبر ، ومخالفة هيئتها لهيئة باقي الصلوات ، وموسى بن عبد العزيز وإن كان صدوقاً صالحاً فلا يحتمل منه هذا التفرد .»

نكتة لطيفة : بعض أهل العلم قد يطلق على حديث موسى بن عبد العزيز هذا وصف النكارة ، وبعضهم يطلق عليه وصف الشذوذ .

وفيما نراه : كلاهما مصيب ، فالشذوذ مختص بالضابط ، والصدوق

لا شك أنه ضابط ، إلا أنه دون الثقة في الضبط ، والمنكر مختص بالضعيف ، ولا شك أن خفة ضبط الصدوق نوع من الضعف فإذا أطلق على تفرده أو مخالفته الشذوذ أو النكارة ، لم يخالف المصطلح والله أعلم .

مثال (٤) في تفرد من لا يحتمل حاله قبول تفرده بسند :

مارواه عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد ، عن مالك ، عن زيد ابن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - مرفوعاً :

«إنما الأعمال بالنيات ..» الحديث .

وعبد المجيد هذا وثقه غير واحد من أهل العلم ، إلا أنه تفرد بهذا الحديث عن مالك بهذا الإسناد ، والصحيح من رواية مالك وغيره عن يحيى بن سعيد الأنصارى ، عن محمد بن إبراهيم ، عن علقمة بن وقاص ، عن عمر بن الخطاب به .

فسند حديث عبد المجيد شاذ والله أعلم .

نكتة لطيفة : ومما ينبغي التنبيه إليه أن تفرد الراوي بالحديث - سنداً أو متنأ - نوع من أنواع المخالفة ، إذ رواه هو على وجه معين ، وخالفه غيره فلم يروه على هذا الوجه .

المحفوظ والمعروف :

وما يقابل الحديث الشاذ هو المحفوظ .

وما يقابل الحديث المنكر هو المعروف .

أي الرواية الراجحة عند مخالفة الضابط لمن هو أضعف منه هو المحفوظ .

والرواية الراجحة عند مخالفة الضعيف لمن هو أقوى منه هو المعروف ، والله أعلم .

٣ - الحديث المدرج :

تعريف الإدراج : « هي ألفاظ تقع من بعض الرواة ، متصلة بالمتن ، لا يبين للسامع إلا أنها من صلب الحديث » (١) .

أنواعه :

وينقسم المدرج إلى نوعين :

الأول : مدرج المتن .

الثاني : مدرج السند .

و **مدرج المتن** : هو « أن يدرج الراوي في حديث النبي ﷺ شيئاً من كلام غيره مع إيهام كونه من كلامه » (٢) .

وينقسم هذا النوع إلى ثلاثة أقسام بحسب موضعه :

* **الأول** : أن يكون الإدراج في أول المتن ، وهو نادر جداً .

ومثاله : ما رواه الخطيب البغدادي من طريق أبي قطن وشبابة عن

شعبة ، عن محمد بن زياد ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :

«أسبغوا الوضوء ، ويل للأعقاب من النار»

فلفظة أسبغوا الوضوء إنما هي من قول أبي هريرة - رضي الله عنه - .

دلّ على ذلك ما رواه البخاري في « صحيحه » عن آدم ، عن شعبة ،

(١) « الموقظة » للذهبي (ص: ٥٣) .

(٢) « النكت على ابن الصلاح » للحافظ ابن حجر (٢/ ٨١١) .

عن محمد بن زياد ، عن أبي هريرة ، قال : أسبغوا الوضوء ، فإن أبا القاسم قال : « ويل للأعقاب من النار » .

* الثاني : أن يكون الإدراج وسط المتن ، وهو القليل .

ومثاله :

ما أخرجه النسائي في « سننه » (٢١/٦) من طريق :

ابن وهب ، قال : أخبرني أبو هانئ ، عن عمرو بن مالك الجنبي أنه سمع فضالة بن عبيد ، يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« أنا زعيم - والزعيم الحميل - لمن آمن بي وأسلم وهاجر بيت في ربض الجنة وبيت في وسط الجنة ... » الحديث .

فلفظة : (الزعيم الحميل) من قول ابن وهب .

الثالث : أن يكون الإدراج في آخر المتن وهو الأغلب :

ومثاله :

ما أورده ابن أبي حاتم في « العلل » (٦٥/١) من حديث :

إبراهيم بن طهمان ، عن هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة ، وسهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« إذا استيقظ أحدكم من منامه فليغسل كفيه ثلاث مرات قبل أن يجعلهما في الإناء ، فإنه لا يدري أين باتت يده ، ثم ليغترف يمينه من إنائه ، ثم ليصب على شماله فليغسل مقعدته » .

قال أبو حاتم الرازي : « ينبغي أن يكون : ثم ليغترف يمينه إلى آخر الحديث من كلام إبراهيم بن طهمان ، فإنه قد كان يصل كلامه بالحديث فلا يميزه المستمع ».

و مدرج السند :

وهو أقسام :

« الأول : أن يروى جماعة الحديث بأسانيد مختلفة ، فيرويه عنهم راو ، فيجمع الكل على إسناد واحد من تلك الأسانيد ولا يبين الاختلاف .

الثاني : أن يكون المتن عند راوٍ إلا طرفاً منه ، فإنه عنده بإسناد آخر ، فيرويه راو عنه تماماً بالإسناد الأول ، ومنه أن يسمع الحديث من شيخه إلا طرفاً منه ، فيسمعه عن شيخه بواسطة ، فيرويه راوٍ عنه تماماً بحذف الوسطة .

الثالث : أن يكون عند الراوي متنان مختلفان بإسنادين مختلفين فيرويهم راو عنه مقتصراً على أحد الإسنادين ، أو يروى أحد الحديثين بإسناده الخاص به ، لكن يزيد فيه من المتن الآخر ما ليس في الأول .

الرابع : أن يسوق الراوي الإسناد ، فيعرض له عارض ، فيقول كلاماً من قبل نفسه ، فيظن بعض من سمعه أن ذلك الكلام هو متن ذلك الإسناد ، فيرويه عنه كذلك» (١) .

(١) «نزهة النظر» : (ص : ١٠٠) .

٤ - حديث المختلط :

تعريفه: هو ما يرويه من وصف بنوع من أنواع الاختلاط.

شرح التعريف:

(هو) : أي : الحديث.

(ما) بمعنى : الذي.

(يرويه) : الراوي سواء كان ثقة أو ضعيفاً.

(من وصف بنوع من أنواع الاختلاط) : كاختلاطه بسبب كبر

سنه ، أو اختلاطه باحتراق كتبه،.....

حكم حديث المختلط:

وحديث المختلط من حيث القبول والرد على مراتب:

الأولى: قبول حديث المختلط إذا كان ثقة ، وكان من روى عنه

من سمع منه قبل الاختلاط.

ومثاله:

ما رواه النسائي في «السنن» (٥٤/٣) : أخبرنا يحيى بن حبيب بن

عربي ، قال: حدثنا حماد ، قال : حدثنا عطاء بن السائب ، عن أبيه ،

قال:

صلى بنا عمار بن ياسر صلاة أوجز فيها ، فقال له بعض القوم:

لقد خففت - أو أوجزت الصلاة- فقال: أما على ذلك ، فقد دعوت

فيها بدعوات سمعتهن من رسول الله ﷺ، فلما قام تبعه رجل من القوم
.... الحديث.

قلت: وعطاء بن السائب ثقة إلا أنه اختلط في آخر عمره،
وحماذ الذي روى عنه هذا الخبر هو حماد بن زيد، وهو ممن سمع منه
قبل الاختلاط.

قال يحيى بن سعيد القطان:

«سمع حماد بن زيد من عطاء قبل اختلاطه».

ومثله عن أبي حاتم الرازي.

الثانية: رد حديث المختلط إذا كان ثقة، وكان من روى عنه ممن
سمع منه بعد الاختلاط.

ومثاله:

ما رواه أبو داود (٢٦٠٢)، والترمذي (٣٤٤٦) وغيرهم من
طرق: عن أبي إسحاق السبيعي، عن علي بن ربيعة الوالبي، عن علي
ابن أبي طالب - رضي الله عنه - مرفوعاً:

«إن ربك يعجب من عبده إذا قال: اغفر لي ذنوبي، يعلم أنه
لا يغفر الذنوب غيري».

قلت: وأبو إسحاق السبيعي مدلس، وهو لم يسمع هذا الحديث
من علي الوالبي.

فقد نقل المزي في «تحفة الأشراف» (٤٣٦/٧) عن عبد الرحمن
ابن مهدي عن شعبة، قال: قلت لأبي إسحاق: ممن سمعته؟ قال: من

يونس بن خباب، فلقيت يونس بن خباب ، قلت : ممن سمعته : قال :
من رجل سمعه من علي ابن ربيعة».

قلت: ولكن رواه أحمد بن منصور الرمادي ، عن عبد الرزاق
الصنعاني، فقال: أخبرنا معمر، عن أبي إسحاق ، أخبرني علي بن ربيعة
به.

أخرجه المحاملي في «الدعاء» (١٥) ، والبيهقي في «الكبرى».

ولكن هذه الرواية معلولة ، فعبد الرزاق ثقة حافظ ، إلا أنه
اختلط ، وكان يلقن فيتلقن ، وسماع الرمادي منه بعد الاختلاط ، فلا
يعول على التصريح بالسماع في هذه الرواية .

خصوصاً وأن الإمام أحمد قد رواه عن عبد الرزاق في «المسند»
(١١٥/١) من غير سماع، والإمام أحمد ممن سمع من عبد الرزاق قبل
الاختلاط.

الثالثة: رد حديث المختلط إذا كان ضعيفاً ، سواء كان من روى
عنه ممن سمع منه قبل الاختلاط أو بعده ، ذلك لأن حديثه ردٌّ لعله
أخرى غير الاختلاط، فإذا أضيف إليها الاختلاط كان رد حديثه أولى.

ومثاله:

حديث ليث بن أبي سليم، فهو ضعيف مضطرب الحديث،
ولكنه اختلط في آخر عمره ، قال ابن حبان :

«اختلط في آخر عمره ، فكان يقلب الأسانيد ، ويرفع المراسيل،
ويأتي عن الثقات بما ليس من حديثهم».

الرابعة:

التوقف في حديث من اختلط من الثقات ، إذا كان من رواية من سمع منه قبل الاختلاط ، وبعد الاختلاط ، حتى يسبر حديثه ، فإذا وافق الثقات قُبِلَ حديثه ، وإلا ردَّ.

ومثاله:

حديث حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب ، فإنه سمع منه قبل الاختلاط وبعد الاختلاط كما حققناه في كتابنا «الضعيف من قصة الإسراء والمعراج» (ص: ٢٧).

* * *

٥ - المزيد في متصل الأسانيد:

تعريفه: «هو أنه يزيد راو في الإسناد رجلاً لم يذكره غيره»^(١).

وشرطه: «أن يقع التصريح بالسماع في موضع الزيادة، وإلا فمتى كان معنعناً ترجحت الزيادة»^(٢).

شرح التعريف:

(هو) أي المزيد في متصل الأسانيد: (أن يزيد راو) من رواية السند (في الإسناد) الذي ورد به الخبر (رجلاً) مسمى أو مبهماً (لم يذكره غيره) من الرواة في نفس السند.

(وشرطه): أي المزيد في متصل الأسانيد، (أن يقع التصريح بالسماع) من الراوي الذي زيد بينه وبين شيخه الزيادة (في موضع الزيادة) من الرواية الناقصة، (وإلا فمتى كان معنعناً) بين الراوي وشيخه في الرواية الناقصة (ترجحت الزيادة)، إما لإرسال أو تدليس، والأصح أن يحكم عليها بالقرائن والدلائل، ومن ثم تُرَجِّح الرواية الصحيحة.

مثاله:

ما رواه الإمام أحمد (٢/٣٨٦ و٤١٦ و٤٦٧)، ومسلم

(١) «مختصر علوم الحديث» لابن كثير (ص: ١٧١).

(٢) «نزهة النظر»: (ص: ١٠٢).

(١٤٦٦/٣)، وأبو عوانة (١٠٩/٢) من طريق: أبي عوانة ، عن يعلى ابن عطاء ، عن أبي علقمة ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً:

«من أطاعني فقد أطاع الله ، ومن عصاني فقد عصى الله ، ومن أطاع أميرى فقد أطاعني ، ومن عصى أميرى فقد عصاني».

وهذا الحديث رواه النسائي في «سننه» (٢٧٦/٨) : أخبرنا أبو داود، قال : حدثنا أبو الوليد ، قال : حدثنا أبو عوانة، عن يعلى بن عطاء ، عن أبيه ، عن أبي علقمة ، عن أبي هريرة به.

فزاد فيها : (عن أبيه) ، فهي من المزيد في متصل الأسانيد ، فقد صرح يعلى بن عطاء بالسماع من شيخه أبي علقمة في الرواية الناقصة عند مسلم في «الصحيح».

* * *

٦- الحديث المقلوب:

تعريفه : هو ماخالف فيه الراوي من هو أوثق منه فأبدل فيه شيئاً بآخر في سند أو في متن ، سهواً أو عمداً.

صوره:

ومن صورته أن يقلب اسم راوٍ من رواية السند، مثل مرة بن كعب بكعب بن مرة.

أو يبدل لفظاً مكان لفظ في المتن : كأن يقول في حديث ابن عمر - رضي الله عنه - :

فإذا أنا بالنبِيِّ ﷺ جالساً على مقعدته مستقبل القبلة مستدبر الشام.

بدلاً من : « مستقبل الشام ، مستدبر الكعبة » .

أو ينقلب عليه إسناد حديث ، فيجعله لمتن آخر .

فمن وقع منه هذا خطأ فدرجة تثبته بحسب ما يقع فيه من الوهم كما بينا من قبل ، وإن تعمد ذلك فهو خائن كاذب ، فإذا ركب سنداً لمتن فهو سارق للحديث، مقدوح في عدالته.

* * *

٧- الحديث المضطرب:

تعريفه : هو الحديث الذي يرويه الراوي الذي لا يحتمل تعدد الأسانيد عنه مرة بسند ، ومرة أخرى بسند آخر مخالف ، بحيث لا يمكن الجمع بينهما.

شرح التعريف :

(هو الحديث) أي : المضطرب (الذي يرويه الراوي) الثقة أو الصدوق ، أو حتى الضعيف (الذي لا يحتمل تعدد الأسانيد عنه) كالحافظ الثقة- مثل الزهري ومالك، وغيرهما - الذي إذا روى الحديث بأكثر من سند احتمل ذلك منه ، ولم يوصف بالاضطراب لكثرة مسموعاته ومروياته، إلا أن يتبين خلاف ذلك (مرة بسند ومرة بسند مخالف) مع كون الطرق محفوظة فيهما إليه (بحيث لا يمكن الجمع بينهما).

مثاله:

حديث : « يبيت قوم من هذه الأمة على طعام وشرب ولهو ، فيصبحون وقد مسخوا قردة وخنازير ، وليصينهم خسف وقذف ، حتى يصبح الناس ، فيقولون : خسف الليلة بدار فلان ، خسف الليلة ببني فلان ، وليرسلن عليهم حاصباً ، حجارة من السماء كما أرسلت على قوم لوط ، على قبائل فيها ، وعلى دور فيها ، وليرسلن عليهم الريح العقيم ، التي أهلكت عاداً بشربهم الخمر، وأكلهم الربا ، واتخاذهم القينات ، ولبسهم الحرير».

فقد رواه فرقد السبخي - وهو أحد الضعفاء- على ستة وجوه ، فاضطرب فيها.

وقد يكون الاضطراب في المتن ، وهو أقل من الأول.

أسئلة للمناقشة

١- ما حكم حديث المختلط؟

٢- عرف ما يأتي:

أ- الإدراج.

ب - الحديث المقلوب.

٣- ما الفرق بين كل مما يأتي:

أ- الحديث المنكر والحديث الشاذ.

ب - المزيد في متصل الأسانيد والحديث المدلس.

* * *

الحديث المعلق

تعريفه: هو الحديث الذي اطلع فيه على علة تقدر في صحته ، مع أن ظاهره السلامة منها.

وأما معرفته : فتكون بجمع طرق الحديث ورواياته ، وسبرها ، والنظر في اختلاف الرواة ، والاعتبار بمكانهم من الحفظ والضبط والإتقان.

قال الخطيب البغدادي - رحمه الله - :

«السييل إلى معرفة علة الحديث أن يجمع بين طرقه ، وينظر في اختلاف روايته ، ويعتبر بمكانهم من الحفظ ، ومنزلتهم في الإتقان والضبط».

وقال علي بن المديني - رحمه الله - :

«الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه».

وقد تقع العلة في إسناد الحديث - وهو الأكثر - وقد تقع في

متنه.

ومثاله :

ما رواه قتبية بن سعيد ، حدثنا عبد السلام بن حرب الملائي ، عن الأعمش ، عن أنس ، قال :

كان النبي ﷺ إذا أراد الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض.

أخرجه الترمذي (١٤) ، وأبو عيسى الرملي في «زوائده على سنن أبي داود» (سنن ١/٥٠) .

وهذا إسناد ظاهره الصحة ، ورجاله ثقات ، إلا أن الأعمش لم يسمع من أنس بن مالك - رضي الله عنه - .

قال ابن المديني :

«الأعمش لم يسمع من أنس بن مالك ، إنما رآه بمكة ، يصلي خلف المقام» .

وهذا النوع من الحديث قد أفردنا لطرق معرفته ، والتدريب على اكتشاف علله كتاباً ، أسميناه : «تدريب الطلبة على تكوين الملكة» .
وهو القسم الثالث من هذا الجامع .

* * *

الحديث المسلسل

تعريفه : التسلسل هو : عبارة عن تسلسل رجال الإسناد جميعهم على صفة أو حالة واحدة ، وتارة تكون صفة للرواية ، وتارة تكون صفة للرواة.

شرح التعريف :

(التسلسل هو : عبارة عن تسلسل رجال الإسناد جميعهم على صفة أو حالة واحدة) من مبتدأ السند إلى منتهاه (وتارة تكون صفة للرواية) كالمسلسل بالسمع وهو أن يكون الحديث المروي قد صرح فيه كل راوي من الرواة بالسمع من شيخه،(وتارة صفة للرواة) كأن يكونوا جميعهم مصريين ، وهو المسلسل برواية المصريين ، أو حديث التشبيك باليد، أو المسلسل بالمحمدين.

مثاله :

الحديث المسلسل بقراءة ﴿ سبح لله ما في السماوات وما في الأرض وهو العزيز الحكيم... ﴾.

والحديث المسلسل يا بني أحبك في الله .

* * *

المرفوع والموقوف والمقطوع

والحديث باعتبار منتهى السند ينقسم إلى ثلاثة أقسام :

الأول : وهو المرفوع :

وهو كل حديث نسب إلى النبي ﷺ قولاً أو فعلاً أو تقريراً أو صفةً.

الثاني : الموقوف :

وهو مانسب إلى الصحابي من قول أو فعل أو تقرير.

الثالث : المقطوع :

وهو ما نسب إلى التابعي من قول أو فعل.

* * *

أسئلة للمناقشة

١- كيف يتوصل إلى معرفة علة الحديث ؟

٢- عرف ما يأتي:

أ- الحديث المعلن.

ب - الحديث المسلسل .

٣- ما الفرق بين كل مما يأتي:

أ- المرفوع والموقوف.

ب - الخبر والمقطوع.

* * *

خاتمة

وأختم هذا المختصر اللطيف بما يجب أن يتحلى به طالب العلم - لا سيما طالب الحديث - :

* فلا بد أن يخلص النية في طلبه للعلم ، وأن يكون مقصده فيه الوقوف على حدود الله عز وجل ، وطاعته كما يحب أن يطاع سبحانه ، ولا يمكن الوصول إلى هذا إلا بالتزام السنن واجتناب البدع ، ولا يتحقق هذا إلا بالتفريق بين الصحيح والسقيم من الأخبار ، وهذا هو ثمرة هذا العلم النافع.

* وعليه أن يبذل طاقته في عبادة ربه ، والعمل بما علم .

* ويجب عليه أن لا يحتقر من هو دونه ، ولا ينزل من شأن من هو أعلم منه .

* ولا يماري العلماء بما تعلم ، ولا يجاري السفهاء .

* ويوقر مشايخه ، ويتواضع لهم ، بل ويتواضع لكل الناس ، ويقضي لهم حوائجهم .

* وأن يصون نفسه من مواطن الزلل ، والكلام فيما لا يعلم .

* وأن يظهر السنن ، ويخمد البدع ، ويكون في دنياه كأنه غريب أو

عابر سبيل .

* إلى آداب أخرى كثيرة ذكرناها في كتابنا : « أخلاق محمودة
وأخلاق مذمومة في طلب العلم » ، وكتابنا : « السبل الناجعة لتلب
العلوم النافعة » .

هذا والله أعلم
والحمد لله رب العالمين .

وكتب :
عمرو عبد المنعم سليم .

* * *

تيسير علوم الحديث

للمبتدئين (٢)

القسم الثاني :

مذكرة الجرح والتعديل

للمبتدئين

تأليف

عمرو عبد المنعم سليم

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن
تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴾ (٦)

[الحجرات : ٦]

بسم الله الرحمن الرحيم
اللهم يسرّ وأعن
وأتمم بخير يا كريم

إن الحمد لله ، نحمده ، ونستعينه ، ونستغفره ، ونعوذ به من شرور
أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا
هادي له .
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده
ورسوله .

صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم .
أما بعد :

فهذا هو القسم الثاني من :

«تيسير علوم الحديث للمبتدئين» .

ومادته : الكلام على مباحث في علم الجرح والتعديل تهم المشتغلين

بهذا العلم ، لا سيما المبتدئين منهم .

وقد أتت بعض مباحثه على غير ما كنت قد اشتطت من التوسط في

البحث والتبسط في العرض ، إلا أنها لن تعيي طالب العلم بإذن الله ، لا

سيما الجاد منهم .

هذا وأسأل الله العظيم أن أكون قد وفقت في عرض مادة هذا

الكتاب ، وإبراز قوانين هذا الباب من علوم الحديث ، وأن أكون قد
ساهمت في نشر العلم بين طلابه والمجددين في تحصيله ، وأن ينفعني الله به
وسائر طلاب العلم ، إنه ولي ذلك والقادر عليه .

والحمد لله رب العالمين .

وكتب : عمرو عبد المنعم سليم.

* * *

علم الجرح والتعديل

❦ تعريفه : هو علم يبحث في أحوال الرواة من حيث الضبط والعدالة.

شرح التعريف :

(هو) : أي علم الجرح والتعديل .

(علم يبحث في أحوال الرواة) : المعنيين في السند .

(من حيث) : أي من جهة .

(الضبط والعدالة) : وسوف يأتي تعريفهما ثبوتاً ونقياً .

* * *

الكلام على الضبط

الضبط: كما عرفناه في « مذكرة أصول الحديث للمبتدئين » هو : أن يحفظ الراوي الحديث من شيخه ، ويعيه ، بحيث إذا حدث به عنه ، حدث به كما سمعه.

- معرفة ضبط الراوي :

ويُعرف ضبط الراوي بمدى موافقته أو مخالفته للثقات الأثبات في الرواية.

فإذا أدمن الموافقة ولم يخالفهم ، وشهد له الأئمة بالحفظ والضبط وسعة السماع والرحلة كان حافظاً متقناً ثباتاً.

فإذا داخله الوهم والخطأ نزلت مرتبته بقدر ما يعتريه من الخطأ والوهم.

فإذا كان يوافق الثقات إلا أنه قد يداخله الخطأ والوهم في بعض الروايات ، إلا أن ما يرويه على الجادة أكثر كان ثقة دون الأول .

فإذا كثر خطؤه على صوابه كان ضعيفاً .

فإذا فحش خطؤه وأدمن على المخالفة أو التفرد بما لا يتابع عليه كان متروك الحديث ، ويقال فيه منكر الحديث .

فإذا كان تفرده أو مخالفته من جهة عدالته كان كذاباً أو وضاعاً بحسب ما عُرف من شأنه.

وقد روى ابن أبي حاتم - رحمه الله - في « الجرح والتعديل »
(٣٨/١/١) بسند صحيح إلى عبد الرحمن بن مهدي - رحمه الله - قال:
احفظ عن الرجل الحافظ المتقن ، فهذا لا يُختلف فيه ، وآخر يهم
والغالب على حديثه الصحة فهذا لا يُترك حديثه ، ولو تُرك حديث مثل هذا
لذهب حديث الناس ، وآخر يهم والغالب على حديثه الوهم فهذا يُترك
حديثه ، يعني لا يُحتج بحديثه.

- أقسام الضبط :

وينقسم الضبط إلى قسمين :

الأول : ضبط صدر :

وهو أن يحفظ ما سمعه ويتثبت فيه ، بحيث يتمكن من استحضاره
وروايته متى شاء على الوجه الذي سمعه به من شيخه.

والثاني : ضبط كتاب :

وهو صيانة كتابه الذي قيّد فيه مسموعاته من الخطأ والإدخال
والدس ، وذلك بتصحيحه على أصل الشيخ الذي سمع منه ، أو بمقابلته
بأصل معتمد صحيح ، ثم حفظه من أيدي من يدس في الكتب.

ويتبع أحوال الرواة ، نجد أن :

١- بعض الرواة قد يتكلم في ضبطهم عند روايتهم عن أهل بلد

معين.

من هؤلاء : إسماعيل بن عياش ، وهو شامي ، صدوق في روايته عن

أهل بلده ، أما إذا حدث عن غيرهم داخله الوهم والخطأ.

٢- وبعضهم قد يُضعف حديثه عن شيخ معين ، إما لأنه قد سمع منه

وهو صغير كرواية معمر عن قتادة بن دِعامَة ، فإن معمر ثقة حافظ ، إلا أنه سمع من قتادة وهو صغير فلم يحفظ الأسانيد عنه .

ولما لأنه لم يضبط حديثه ، فأكثر من التفرد ورواية المناكير عنه ، كرواية داود بن الحصين عن عكرمة ، فكلاهما ثقة ، إلا أن داود ضعيف في عكرمة ، قال الإمام علي بن المديني - رحمه الله - :

« ما روى عن عكرمة فمنكر » .

٣- وبعضهم قد يُضعف إذا روى من حفظه ، فإذا حدث من كتابه

قُبِل .

من هؤلاء عبد العزيز بن محمد الدراوردي ، فإنه صحيح الكتاب ، فإذا حدث من كتب غيره أو من حفظه أخطأ وغلط .

٤- وبعض الرواة قد يُرد حديثهم إذا روى عنهم جماعة معينون ،

وهذا مختص بالاختلاط ، وسوف يأتي الكلام عليه في الفصل القادم إن شاء الله تعالى .

* * *

الكلام على الاختلاط

وهو مختص بالضبط وليس بالعدالة.
وقد سبق وتكلمنا في « مذكرة أصول الحديث للمبتدئين » على
حديث المختلط ، ومتى يقبل ، ومتى يرد .
والذي يعيننا هنا أن نتكلم على أنواع الاختلاط .
- أنواع الاختلاط :

من الرواة الثقات :

* من اختلط لكبره وخرفه :

ومن هذا الصنف عطاء بن السائب ، وحصين بن عبدالرحمن .

* ومنهم من اختلط لا حترق كتبه :

كعبد الله بن لهيعة .

* ومنهم من اختلط بذهاب بصره :

فكان يُلَقَّن أحاديث فيتلقنها ، ومنها الباطل والموضوع .

فمن هذا الصنف : هشام بن عمار ، وعبد الرزاق الصنعاني ، وعلي

ابن مسهر .

* ومنهم من اختلط بعد توليه القضاء :

كحفص بن غياث النخعي .

واختلاط هؤلاء على درجات :

فمنهم من كان اختلاطه خفيفاً ، ومنهم من كان اختلاطه شديداً .

فأما من كان اختلاطه شديداً : فلا يُقبل من حديثه إلا ما رواه عنه من
سمع منه قبل الاختلاط ، لأن سماع من سمع منه بعد الاختلاط يغلب
عليه الوهم والخطأ.

وأما من كان اختلاطه خفيفاً ، فالتحقيق : قبول روايته مطلقاً ما لم
يتبين خطؤه في حديث بعينه ، وذلك بجمع الطرق وسبر الروايات ، وهذه
هي طريقة الشيخين في « صحيحهما ».

– من اختلط ، فامتنع – أو منع – عن التحديث :

وأما من اختلط ، فامتنع عن التحديث ، فمثل هذا يُقبل حديثه مطلقاً
لامتناعه عن التحديث زمن اختلاطه.

ومن هذا الصنف : سعيد بن عبد العزيز التنوخي .

قال أبو مسهر :

كان سعيد بن عبد العزيز قد اختلط قبل موته ، وكان يُعرض عليه قبل
أن يموت ، وكان يقول : لا أُجيزها. (١)

ومنهم من حجبه أولاده عند اختلاطه ، ومنعوه من التحديث ،
كجرير بن حازم.

قال عبد الرحمن بن مهدي :

جرير بن حازم اختلط ، وكان له أولاد أصحاب حديث ، فلما خشوا
ذلك منه حجبه ، فلم يسمع منه أحد في اختلاطه شيئاً. (٢)

(١) « تاريخ ابن معين » برواية الدوري (٢/٤٠٤).

(٢) « الجرح والتعديل » لابن أبي حاتم (١/١٠٥٠).

- من خلط في حديثه في بعض الأماكن دون بعض:
ومن الثقات من خلط في حديثه في بعض الأماكن دون بعض ، فمن هؤلاء :

معمر بن راشد ، فإن حديثه بالبصرة فيه اضطراب شديد ، بخلاف ما حدث به في اليمن ، فإنه لما دخل البصرة لم تكن معه كتبه ، فحدث من حفظه فأخطأ.

قال الحافظ الذهبي في « السير » (١٢/٧) :

« ومع كون معمر ثقةً ثبتاً فله أو هام ، لا سيما لما قدم البصرة لزيارة أمه ، فإنه لم يكن معه كتبه ، فحدث من حفظه ، فوقع للبصريين عنه أغاليط ، وحديث هشام وعبدالرزاق عنه أصح ، لأنهم أخذوا عنه من كتبه . »

* * *

أسئلة للمناقشة

(١) كيف يُعرف ضبط الراوي؟

(٢) ما أنواع الاختلاط؟

(٣) ما حكم رواية المختلط؟

*

*

*

الكلام على العدالة

العدالة - كما عرفناها في « مذكرة أصول الحديث » - هي :
الملّكة التي تحمل المرء على ملازمة التقوى والمروءة ، واجتناب
الأعمال السيئة : من شرك أو فسق أو بدعة .

وخلاصة ما يهمننا في الراوي من حيث ثبوت عدالته عدة أمور :
الأول : سلامته من الشرك .

فإنه إن كان موصوفاً بالشرك أو الكفر ، أو كان يدين بغير الإسلام ،
فلاحجة بحديثه البتة ، ويندرج تحت هذا الصنف من نسب إلى بدعة
مكفرة تنقل عن الملة .

الثاني : ارتفاع جهالة عينه وكذلك جهالة حاله .

فإن مجهول العين وهو من لم يرو عنه غير واحد ولم يوثق ولم يجرح
يُنسب إلى الضعف الشديد ، فإنه في حكم المبهم الذي لا يُعرف .
وأما مجهول الحال ، فهذا قد عُرفت عينه ، ولم يتعرض له أحد
بجرح ولا تعديل ، فضعفه من قبيل الضعف المحتمل ، وحديثه يُكتب
للاعتبار .

الثالث : صدقه في الحديث ، وعدم اتهامه أو وصفه بالكذب أو
الوضع أو سرقة الحديث .

فإن الوصف بالكذب مما ينافي ثبوت العدالة ، ولذا كان المتهم أو
الموصوف بالكذب متروكاً من جهة عدالته .

من ذلك : سليمان الشاذكوني فإنه موصوف بالحفظ وسعة الرواية ،
إلا أنه موصوف بالكذب كذلك ، فهو متروك من قبل عدالته ، لا من قبل
حفظه .

ولذا قال الحافظ صالح بن محمد :

« ما رأيت أحفظ من الشاذكوني ، وكان يكذب في الحديث » .

الرابع : سلامته من البدعة .

فإن من وصف بنوع بدعة لم تسلم له عدالته ، وقد اختلف العلماء
في حكم الاحتجاج بحديث المبتدعة على تفصيل سوف يأتي إيرادُه إن شاء
الله تعالى .

* * *

قواعد في الجرح والتعديل

* القاعدة الأولى :

الجرح المفسر مقدم على التعديل :

قال الخطيب البغدادي - رحمه الله - في « الكفاية » (ص: ١٢٣):
« اتفق أهل العلم على أن من جرحه الواحد والاثنان ، وعدله مثل عدد من جرحه ، فإن الجرح به أولى ، والعلة في ذلك : أن الجارح يُخبر عن أمر باطن قد علمه ، ويصدق المعدل ، ويقول له : قد علمت من حاله الظاهرة ما علمتها ، وتفردت بعلم لم تعلمه من اختبار أمره ، وإخبار المعدل عن العدالة الظاهرة لا ينفي صدق قول الجارح فيما أخبر به ، فوجب لذلك أن يكون الجرح أولى من التعديل ».

شرح القاعدة :

اعلم - رحمك الله - : أن أهل العلم قد اتفقت كلمتهم على عدم قبول الجرح المبهم إذا تعارض مع التعديل ، وأما إذا كان مفسراً مبين السبب ، فإنه مقدم على التعديل ، لأن الجارح يخبر بما خبره من حال المجروح ، ولا شك أن في هذا زيادة علم عن قول المعدل له .
وأما العلة في عدم قبول الجرح إلا مفسراً : فذلك لأن بعض أهل العلم قد يجرحون الراوي بما لا يرد روايتهم .

قال ابن الصلاح - رحمه الله - في « علوم الحديث » (ص: ١٠٦):
« وأما الجرح فإنه لا يقبل إلا مفسراً أو مبين السبب ، لأن الناس

يختلفون فيما يجرح وما لا يجرح ، فيطلق أحدهم الجرح بناءً على أمر اعتقده جرحاً ، وليس بجرح في نفس الأمر ، فلا بد من بيان سببه ، لينظر فيه أهو جرح أم لا .

قلت : من ذلك مثلاً :

ترك شعبة الرواية عن أبي الزبير محمد بن مسلم بن تدرس ، وكان يقول فيه : « إنه لا يُحسن أن يصلي » ، ومزق كتاب هشيم عنه ، ونهى سويد بن عبد العزيز من الأخذ عنه .

وقد روى الطيالسي عن شعبة أنه قال :

لم يكن في الدنيا أحب إليّ من رجل يقدم ، فأسأل عن أبي الزبير ، فقدمت مكة ، فسمعت منه ، فبينما أنا جالس عنده إذ جاء رجل فسأله عن مسألة ، فردّ عليه ، فافتري عليه ، فقال له : يا أبا الزبير تفتري على رجل مسلم ، قال : إنه أغضبني ، قلت : ومن يغضبك تفتري عليه ، لا رويت عنك شيئاً .

قلت : فهذا الذي جرحه لأجله شيء ، والضبط شيء آخر ، وقد

عدله جماعة من أهل العلم ، واحتج به الشيخان .

وعلى النقيض من ذلك توثيق شعبة لجابر بن يزيد الجعفي الرافضي الكذاب ، فقد قال فيه : « صدوق في الحديث » ، وقال : « إذا قال حدثنا فهو من أوثق الناس » .

والجعفي هذا شهد أهل العلم بوهائه وكذبه ، وطعنوا فيه بطعون مفسرة ، تدل على أنهم قد وقفوا من حاله على ما لم يقف عليه شعبة سواء في الاعتقاد والعدالة ، أو الضبط والرواية .

* * *

* القاعدة الثانية:

قبول الجرح المبهم إذا خلا الراوي عن التعديل المعتمد:

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - في « نزهة النظر » (ص: ١٤٤):
« فإن خلا المجروح عن التعديل قبل الجرح فيه مجملاً غير مبين
السبب إذا صدر من عارف على المختار ، لأنه إذا لم يكن فيه تعديل فهو
في حيز الجهول ، وإعمال قول المجرح أولى من إهماله .»

شرح القاعدة :

تناول هذه القاعدة مسألة مهمة جداً وهي إعمال الجرح المجمال في
الراوي إذا لم يعارضه تعديل معتمد.

ونقصد بالتعديل المعتمد : هو تعديل من قبل العلماء تعديله ، ولم
يردوه لتساهله أو لغيره من الأسباب.

فابن حبان مثلاً مشهور بالتساهل ، ولذا فأكثر العلماء لا يحتاجون
بتعديله إلا في حالات معينة - سوف يأتي ذكرها - ، فإذا خالفه جرح
مبهم ، قُدِّم الجرح ، وعُمل به.

مثال :

عبدالله بن معمر .

أورده الذهبي في « ميزان الاعتدال » (٢/٥٠٧)، وقال :

« له عن غندر خبر باطل ، قال الأزدي : متروك الحديث .»

قلت : قول الأزدي فيه جرح مبهم ، إلا أن إعماله مع خلو الراوي

عن التعديل أولى.

* * *

* القاعدة الثالثة:

رد التزكية بالظاهر:

قال الحافظ ابن حجر في « النزاهة » (ص: ١٤٢):
« لا يُقبل من أخذ بمجرد الظاهر فأطلق التزكية.»

شرح القاعدة:

سبق وذكرنا في شرح القاعدة السابقة معنى التعديل المعتمد ، وهذه القاعدة تختص بالتعديل غير المعتمد الذي لا يحتج به العلماء لأنه مبني على التزكية بالظاهر .

والتزكية بالظاهر إنما تختص بالعدالة وحدها ، وفيها إغفال لجانب الضبط عند الراوي ، وهو أهم ما يُسبر من حال الراوي حتى يُعدل أو يُجرح .

ومن يطلق التزكية بالظاهر الإمام ابن حبان ، فقد قال في مقدمة كتابه « الثقات » (١/١٣):

« من لم يُعلم بجرح فهو عدل إذا لم يبين ضده ، إذ لم يُكلف الناس من الناس معرفة ما غاب عنهم ، وإنما كلفوا الحكم بالظاهر من الأشياء غير المغيب عنهم .»

قلت : ومن أجل ذلك فقد توسع ابن حبان في توثيق جماعة من المجاهيل ، فتوقف العلماء عن الاحتجاج بتوثيقه إلا في حالات معينة .
وقد توسع جماعة من المتأخرين فأطلقوا التوثيق فيمن لم يُعرف بجرح .

قال الحافظ الذهبي - رحمه الله - في «الموقظة» (ص: ٧٨):
« اشتهر عند طوائف من المتأخرين إطلاق اسم الثقة على من لم
يجرح ، مع ارتفاع الجهالة عنه ، وهذا يسمى مستوراً ، ومحله الصدق ،
ويقال فيه : شيخ» .
قلت : والمعتمد الأول .

* * *

* القاعدة الرابعة:

ارتفاع الجهالة لا يثبت العدالة:

قال محمد بن يحيى الذهلي - رحمه الله - :

« إذا روى عن المحدث رجلاً ارتفع عنه اسم الجهالة. »

قال الخطيب في « الكفاية » (ص: ١١٢):

« قلت : إلا أنه لا يثبت له حكم العدالة بروايتهما عنه. »

شرح القاعدة:

هذه القاعدة مختصة بارتفاع جهالة العين برواية راويين عن المحدث

بطرق محفوظة إليهما.

فإن بعض المشتغلين بالعلم يظنون أن المحدث إذا روى عنه راويان ، أحدهما من طريق محفوظ ، والآخر من طريق غير محفوظ - أي السند إليه ضعيف - يكون بذلك قد روى عنه راويان ، فترتفع بذلك جهالة العين ، وهذا خطأ شائع ، بل هو على هذا النحو لم يرو عنه إلا واحد ، ومن ثم لم ترتفع عنه جهالة العين.

وقد ترتفع جهالة العين والحال إذا روى عنه واحد فقط ، وذلك بأن يعدله من يعتبر به من أهل العلم ، أو يذكر من حاله ما يدل على أنه قد عرف عينه وحاله.

* * *

❖ القاعدة الخامسة :

رواية الثقة عن غيره لا يُعد توثيقاً له :

قال الخطيب البغدادي - رحمه الله - في « الكفاية » (ص: ١١٢) :

« باب : ذكر الحجة على أن رواية الثقة عن غيره ليست تعديلاً له .
احتج من زعم أن رواية العدل عن غيره تعديل له : أن العدل لو
كان يعلم فيه جرحاً لذكره ، وهذا باطل ، لأنه يجوز أن يكون العدل لا
يعرف عدالته ، فلا تكون روايته عنه تعديلاً ، ولا خبراً عن صدقه ، بل
يروى عنه لأغراض يقصدها ، كيف وقد وُجد جماعة من العدول الثقات
رووا عن قوم أحاديث أمسكوا في بعضها عن ذكر أحوالهم ، مع علمهم
بأنها غير مرضية ، وفي بعضها شهدوا عليهم بالكذب في الرواية ،
وبفساد الآراء والمذاهب .»

شرح القاعدة :

هذه القاعدة ترد على من ادعى أن رواية الثقة عن غيره توثيق له
وتعديل ، وهذا غير صحيح ، فإن الثقات كما رووا عن غيرهم من الثقات ،
فقد رووا عن ضعفاء أيضاً ، إذ لو توقف الثقة عن الرواية عن الضعفاء لضاع
علم كثير ، ولاختلط الصحيح بالضعيف ، فإن في رواية الثقة عن الضعيف
حفظ للسنة ، فقد يأتي المجهول - أو حتى الثقة - فيهم فيه فيسقط الضعيف
ويجعله ثقة عن ثقة .

فهم بذلك يحفظون مخرج الحديث ، لتلايهم فيه واهم ، فيرويه
على وجه آخر .

وقد روى شعبة عن جابر بن يزيد الجعفي وهو كذاب .

وروى الشعبي عن الحارث الأعور وهو متكلم فيه .
قال الشعبي : حدثني الحارث وكان كذاباً .
وروى الثوري وهو إمام كبير عن جماعة من الضعفاء .

* * *

* القاعدة السادسة :

لا يجزئ التعديل من غير تعيين المعدل :

قال الخطيب (ص: ٩٢):

« إذا قال العالم : كل من رويت عنه فهو ثقة وإن لم أسمه ، ثم روى عن من لم يسمه ، فإنه يكون مزكياً له ، غير أنا لا نعمل على تزكيته ، لجواز أن نعرفه إذا ذكره بخلاف العدالة».

شرح القاعدة:

تتناول هذه القاعدة حكم التعديل على الإبهام ، وأنه لا يجزئ ، لجواز أن يكون الراوي عند هذا العالم ثقة ، وعند غيره مجروحاً بأنواع من الجرح ، وليس هذا معناه عدم الاحتجاج بتزكية المعدل ، بل يُعمل بتزكية المعدل ولا شك إذا عُرف عين الراوي ، وإنما المقصد أن التوقف فيه أولى لعدم الوقوف على عينه ليُعرف حاله.

ومثال ذلك :

قول الشافعي : أخبرنا الثقة ، عن صالح مولى التوأمة.

قال بعض أهل المعرفة بالحديث : « هو إبراهيم بن أبي يحيى».

قلت : إبراهيم هو ابن محمد بن أبي يحيى الأسلمي ، وثقه الشافعي ،

وكذبه وواه جماعة من أهل العلم.

*

*

*

* القاعدة السابعة :

عدم قبول كلام الأقران بعضهم في بعض :

قال الحافظ ابن عبد البر النمري - رحمه الله - في « جامع بيان العلم وفضله » (١٥٢/٢) :

« الصحيح في هذا الباب : أن من صحت عدالته ، وثبتت في العلم أمانته ، وبانت ثقته وعنايته بالعلم ، لم يلتفت فيه إلى قول أحد ، إلا أن يأتي في جرحته بيينة عدلة تصح بها جرحته ، على طريق الشهادات والعمل فيها من المشاهدة والمعاينة لذلك بما يوجب قوله من جهة الفقه والنظر .»

وقال (١٥٥/٢) :

« قد كان بين أصحاب رسول الله ﷺ وجملة العلماء عند الغضب كلام هو أكثر من هذا ، ولكن أهل الفهم والعلم والميز لا يلتفتون إلى ذلك لأنهم بشر ، يغضبون ويرضون ، والقول في الرضا غير القول في الغضب .»

شرح القاعدة :

تتناول هذه القاعدة حكم كلام الأقران بعضهم في بعض ، لا سيما إذا كانت بينهم نوع من العداوة ، أو الاختلاف في المذهب .

والمعتمد : عدم قبول كلام الأقران بعضهم في بعض ، إلا أن يكون مفسراً مبين السبب ، فحينئذ يجب اعتباره في الحكم وعدم اغفاله .

ومثال كلام الأقران بعضهم في بعض :

- كلام الإمام مالك - رحمه الله - في محمد بن إسحاق بن يسار ،

وقوله فيه : « دجال من الدجاجلة ».

فإنما صدر منه ذلك عندما قال ابن إسحاق : عرضوا عليّ علم مالك ،
فإني أنا بيطاره .

وقيل : إنه كذبه لما طعن في نسبه .

قال الحافظ الذهبي في « السير » (٧١ / ٨) :

« روي عن ابن إسحاق أنه زعم أن مالكاً وآله موالي بني تميم ، فأخطأ ،
وكان ذلك أقوى سبب في تكذيب الإمام مالك له ، وطعنه عليه » .

ومن ذلك - أيضاً - كلام أبي عبد الله بن منده في أبي نعيم
الأصبهاني الحافظ ، ومثله كلام أبي نعيم في ابن منده .

قال الحافظ الذهبي في « السير » (٤٦٢ / ١٧) :

« قد كان أبو عبد الله بن منده يُقذع في أبي نعيم لمكان الاعتقاد
المتنازع فيه بين الحنابلة وأصحاب أبي الحسن ، ونال أبو نعيم أيضاً من أبي
عبد الله في « تاريخه » ، وقد عُرف وهن كلام الأقران المتنافسين بعضهم في
بعض » .

* * *

** فصل منه :

وقد ذهب بعض أهل العلم إلى عدم قبول كلام الأقران بعضهم في بعض للاختلاف في العقائد، إلا بشروط ذكروها.

فقال ابن دقيق العيد - رحمه الله - في « الاقتراح » (ص: ٣٣٢) -

عند ذكره أسباب كلام العلماء بعضهم في بعض :-

« المخالفة في العقائد ، فإنها أوجبت تكفير الناس بعضهم لبعض أو تبديعهم ، وأوجبت عصبية اعتقدها ديناً يتدينون به إلى الله تعالى ، ونشأ من ذلك الطعن بالتكفير أو التبديع ، وهذا موجود كثيراً في الطبقة المتوسطة من المتقدمين .»

و قال (ص: ٣٢٧):

«ومن هذا الوجه - أعني وجه الكلام بسبب المذاهب - يجب أن تتفقد مذاهب الجارحين والمزكين مع مذاهب من تكلموا فيه ، فإن رأيتها مختلفة فتوقف عن قبول الجرح غاية التوقف حتى يتبين وجهه بياناً لا شبهة فيه ، وما كان مطلقاً أو غير مفسر فلا يُجرح به ، فإن كان المجروح موثقاً من جهة أخرى فلا تخفلن بالجرح المبهم ممن خالفه ، وإن كان غير موثق فلا تحكمن بجرحه ولا بتعديله.»

قلت : وثمة اعتراض على آخر هذا الكلام ، فإنه إن لم يوثق فالأولى إعمال قول الجارح وإن كان مخالفاً له في الاعتقاد ، لأنه زيادة علم ، فإعمالها أولى من إهمالها.

ومن الكلام بسبب المذاهب كلام الجوزجاني - وهو موصوف بالنصب - فيمن وصف بالتشيع من الرواة ، ولا يُقبل كلامه فيمن ثبتت ثقته وعدالته منهم

* * *

* القاعدة الثامنة :

من لم يتعرض له بجرح ولا تعديل واحتج به الشيخان أو أحدهما فهو ثقة :

قال الحافظ الذهبي - رحمه الله - في الموقظة (ص: ٧٩):
« من احتج به ، أو أحدهما ، ولم يُوثق ولا غُمز فهو ثقة حديثه قوي».

شرح القاعدة:

هذه للقاعدة تتناول حكم من أخرج له الشيخان أو أحدهما وهو مستور لم يتعرض له بجرح ولا تعديل ، فحكمه أنه ثقة ، لأن احتجاج الشيخين - أو أحدهما - به توثيق له .

وقد وصف حديثه بأنه قوي ولم يصفه بالصحة لاحتمال أن يكون متوسطاً بين الثقة الثبت صحيح الحديث وبين الثقة الصدوق الذي غالب حديثه من رتبة الحسن ، فإن المتقدمين لم يفرقوا بين الصحيح والحسن .

الإيراد:

ولكن إطلاق هذه القاعدة على هذا النحو فيه نظر ، فإن الإمام مسلم قد يخرج أحاديث بعض الضعفاء لأنها عنده بعلو مع كونها محفوظة من رواية الثقات عنده بنزول كما صرح بذلك ، فلا بد من إعمال هذه القاعدة بحذر فيمن كان مستوراً وأخرج له مسلم في صحيحه .

ومثال على هذه القاعدة:

محمد بن غُرير بن الوليد :

احتج به البخاري ، ولم يتعرض له أحد بجرح ولا تعديل ، إلا ابن حبان ذكره في « الثقات » ، وهو متساهل ومتأخر عن البخاري ، فحكمه أنه ثقة لاحتجاج البخاري به ، ولذا قال الحافظ في « التقریب » : « صدوق » ، وهذا احتياط منه .

ومثله : محمد بن قدامة بن إسماعيل :

روى عنه مسلم في « الصحيح » ، ولم يوثق ولم يجرح ، وذكره ابن حبان في « الثقات » ، وأما ابن حجر فقال : « مقبول » ، وهذا مما يؤخذ عليه .

* * *

* القاعدة التاسعة :

حكم رواية المبتدعة وشروط قبولها :

اعلم - رحمك الله - :

أن هذا الباب قد اختلف فيه أهل العلم :

- فذهبت جماعة إلى التشديد في قبول رواية المبتدعة ، وردوها

إطفاءً لبدعتهم ، وزجرًا لهم بهجرهم ، ، وذمًا لسوء مذاهبهم .

- ووافقهم جماعة أخرى على ذلك ، إلا أنهم خالفوهم في جواز

الرواية عنهم والاحتجاج بحديثهم بعد موتهم ، لا سيما إذا انفردوا .

- وذهبت جماعة إلى جواز الرواية عن المبتدعة - ممن لا يستجيز

الكذب ولم يكفره أهل السنة - وإن كان رأساً وداعية ، إذا كان موصوفاً

بالستر والصدق والضبط ، وإذا لم يرو ما يشيد به بدعته .

قال علي بن المديني : قلت ليحيى بن سعيد :

إن عبد الرحمن يقول : اترك كل من كان رأساً في بدعة يدعو إليها .

قال : كيف تصنع بقتادة وابن أبي رواد وعمر بن ذر ، وذكر قوماً .

ثم قال يحيى : إن تركت هذا الضرب تركت ناساً كثيراً .

* * *

❖ ❖ والكلام على رواية المبتدع على مقامات: (١)

الأول : ردها مطلقاً إذا كان ممن يكفر ببدعته .

قال النووي في « الإرشاد » (١/٣٠٠) :

« المبتدع الذى يكفر ببدعته لا تقبل روايته بالاتفاق » .

الثانى : قبولها إذا كان معروفاً بالصدق ، وإذا لم تكن روايته مما

تعضد أو تشيد بدعته .

قال الحافظ ابن حجر في « هدى السارى » (ص: ٣٨٢) :

« اختلف أهل السنة في قبول حديث من هذا سبيله - أي المبتدع -

إذا كان معروفاً بالتحرز من الكذب مشهوراً بالسلامة من خوارم المروءة ،

موصوفاً بالديانة والعبادة ، فقبل : يقبل مطلقاً ، وقيل : يرد مطلقاً ، والثالث :

التفصيل بين أن يكون داعية لبدعته ، أو غير داعية ، فيقبل غير الداعية ، ويرد

حديث الداعية وهذا المذهب هو الأعدل ، وصارت إليه طوائف من الأئمة

وادعى ابن حبان إجماع أهل النقل عليه ، لكن في دعوى ذلك نظر ، ثم

اختلف القائلون بهذا التفصيل ، فبعضهم أطلق ذلك ، وبعضهم زاده

تفصيلاً ، فقال : إن اشتملت رواية غير الداعية على ما يشيد بدعته ويزينه

ويحسنه ظاهراً ، فلا تقبل ، وإن لم تشتمل فتقبل » .

الثالث : ردها إذا كانت مما يشيد به بدعته .

(١) هذا البحث منقول بتمامه من تعليقنا على « نزهة النظر » (ص: ٩٤).

الرابع : الاختلاف في قبول رواية الروافض وردها، والعلماء في ذلك على ثلاثة مذاهب :

قال الحافظ الذهبي في ترجمة: إبراهيم بن الحكم بن ظهير من «ميزان الاعتدال» (٢٧/١):

« اختلف الناس في الاحتجاج برواية الرافضة على ثلاثة أقوال : أحدها : المنع مطلقاً .

الثاني : الترخيص مطلقاً إلا فيمن يكذب ويضع .

الثالث : التفصيل ؛ فتقبل رواية الرافضي الصدوق العارف بما يحدث، وترد رواية الرافضي الداعية ولو كان صدوقاً .

قال أشهب : سئل مالك عن الرافضة ، فقال : لا تكلمهم ، ولا ترو عنهم ، فإنهم يكذبون .

وقال حرملة : سمعت الشافعي يقول : لم أر أشهد بالزور من الرافضة .

وقال مؤمل بن إهاب : سمعت يزيد بن هارون يقول : يكتب عن كل صاحب بدعة إذا لم يكن داعية ، إلا الرافضة ، فإنهم يكذبون .

وقال محمد بن سعيد بن الأصبهاني : سمعت شريكاً يقول : أحمل العلم عن كل من لقيت إلا الرافضة ، فإنهم يضعون الحديث ويتخذونه ديناً .

قلت : قبول رواية الرافضة من عدمها على التفصيل الذي ذكرناه أولاً في هذا التعليق .

* * *

أسئلة للمناقشة

- (١) ما حكم التعديل إذا ورد مقابله جرحاً مفسراً؟
- (٢) متى يُقبل الجرح المبهم؟
- (٣) ما التعديل المعتمد؟
- (٤) ما حكم من احتج به البخاري ولم يتكلم فيه؟
- (٥) ما حكم من انفرد مسلم بالاحتجاج به ولم يتعرض له بجرح ولا تعديل؟
- (٦) ما حكم رواية المبتدع على التفصيل؟

* * *

تنبيهات هامة للمشتغل بهذا العلم

هذا وينبغي للمشتغل بهذا العلم أن يتنبه إلى عدة أمور :

***أولها : أن الكلام في الرواة جرحاً وتعديلاً من الغيبة الجائزة .**

وذلك لغلبة المصلحة من وراء ذلك ، فلولا أن تكلم أهل العلم في الرواة جرحاً وتعديلاً وبينوا أحوالهم لدس من شاء ما شاء في سنة النبي ﷺ وأخبار صحابته رضوان الله عليهم أجمعين .

وقد قال الله في محكم التنزيل :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴿٦﴾ ﴾

[الحجرات : ٦]

وفي « الصحيح » من حديث عائشة - رضي الله عنها - قالت :

استأذن رجل على رسول الله ﷺ ، فقال :

« ائذنوا له ، بئس أخو العشيرة - أو ابن العشيرة - » .

فلما دخل ألان له الكلام ، قلت : يا رسول الله ، قلت الذي قلت ،

ثم أئنت له الكلام ، قال :

« أي عائشة ، إن شر الناس من تركه الناس - أو ودعه الناس -

اتقاء فحشه » .

وقد بوب له البخاري في « صحيحه » (٤/٥٨) :

[باب ما يجوز من اغتيال أهل الفساد والريب] .

وقد كان السلف الصالح - رحمهم الله تعالى - يتكلمون في الرجال حِسبة إلى الله ، ويرون الكلام فيهم من الدين ، لا سيما بعد ما انتشرت البدع وكثر أهلها .

حتى قالوا : إن هذا العلم دين ، فانظروا عمن تأخذون دينكم .

وكان شعبة بن الحجاج - رحمه الله وهو أمير المؤمنين في الحديث - يقول : تعالوا حتى نقتاب في الله عز وجل .

وأقوال أهل العلم شاهدة على جواز الكلام في الرواة جرحاً وتعديلاً للحاجة الشرعية ، وللمصلحة الدينية .

* * *

❖ ثانيها : أن الكلام في الرواة جرحاً وتعديلاً يحتاج إلى ورع تام ، وبراءة من الهوى والميل ، وخبرة كاملة بالحديث ، وعلمه ، ورجاله .

فإن الكلام فيهم مقتضاه إما التوثيق أو التضعيف ، ومن ثم تثبت خبره أو رده .

فإن كان الكلام فيه تعنتاً أو جهلاً كان الحكم عليه جائزاً غير صحيح ، ويُخشى على صاحبه أن يندرج تحت قول النبي ﷺ :

« من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » .

فإنه بحكمه هذا قد ينسب إلى النبي ﷺ ما لم يقله ، وقد ينفي عنه ما ثبت حقيقة أنه قاله .

ولذلك لم يقبل العلماء حكم من تعنت في الجرح ، وحكم من تساهل في التعديل ، وإنما اعتمدوا الأحكام المنزهة عن ذلك الصادرة من الأئمة العدول العارفين بأحوال الرجال ، ولم يقبلوها ممن جرح بنوع جرح كالأزدي مثلاً ، ولا من المتعصبين إلى مذاهبهم كالجوزجاني .

قال الحافظ ابن حجر في « النزهة » (ص : ١٤٢) :

« ينبغي أن لا يُقبل الجرح والتعديل إلا من عدل متيقظ ، فلا يُقبل جرح من أفرط فيه ، فـجرح بما لا يقتضي رد حديث المحدث ، كما لا يُقبل تركية من أخذ بمجرد الظاهر فأطلق التركية» .

* * *

❖ ثالثها : لا بد من الثبوت من مستند التجريح فيمن جرحه الواحد والاثنان ، وعدله الجمهور ، وكذا الثبوت من مستند التعديل فيمن عدله الواحد والاثنان ، وجرحه الجمهور .

ومثال الأول :

رواية هشيم عن الزهري ، فإن هشيماً حافظ ثقة مثبت ، وكذا الزهري ، عليه مدار حديث أهل المدينة ، وقد تكلم بعض أهل العلم في رواية هشيم عن الزهري ، وضعفوها بحكاية واهية مروية في « تاريخ بغداد » (٨٧ / ١٤) .

وعند التحقيق فهو ثقة في الزهري وغيره .

وقد تكلمنا على هذه الحكاية بالنقد والرد في القسم الثالث من هذا

الجامع : « تدريب الطلبة على تكوين الملكة ».

ومثال الثاني :

رواية معمر بن راشد عن قتادة ، فكلاهما ثقة حافظ ، إلا أن معمرًا ضعيف في قتادة ، وهو ما أقره أكثر أهل العلم ، والسبب في ذلك أنه سمع منه وهو صغير فلم يحفظ عنه الأسانيد .

ولكن روى محمد بن كثير الصنعاني ، عن معمر أنه قال :
جلست إلى قتادة وأنا ابن أربع عشرة سنة فما سمعت منه حديثًا إلا كأنه يُنقش في صدري .

فهذا الخبر مقتضاه التوثيق وإثبات الضبط .

ولكن بالنظر في سند الخبر نجد أن محمد بن كثير الصنعاني هذا ضعيف الحديث ، لا سيما في روايته عن معمر بن راشد .
وقد روي عنه خلاف ذلك .

ففي « شرح العلل » لابن رجب الحنبلي - رحمه الله - (ص : ٢٨٤) :

« قال ابن أبي خيثمة : سمعت يحيى بن معين قال : قال معمر :

جلست إلى قتادة وأنا صغير ، فلم أحفظ عنه الأسانيد » .

قلت : ومن هذا الباب أيضاً التثبت من تدليس من وُصف بالتدليس .

فإن الوصف بالتدليس نوع من الجرح ، فلا يُقبل من المدلس إلا ما صرح فيه بالسماع ، ولكن بعض أهل العلم أطلق التدليس على الإرسال مع اختلافهما في الشرط وفي الحكم ، فكان من جراء ذلك وصف جماعة من الرواة بالتدليس ، مع براءتهم من ذلك .

وقد فصلنا الكلام على هذه المسألة في كتابنا : « الأجوبة الوافرة عن

الأسئلة الوافدة.

* * *

*** رابعها : أن إخراج الشيخين - أو أحدهما - لبعض الرواة في أصول الصحيحين لا يعني أن هذا الراوي ثقة مطلقاً ، فبعض الرواة عندهما من المتكلم فيهم ، ولكن صنيعهما يدل على أنهما قد تخيرا لهم ما صح من حديثهم.**

وسوف يأتي تقرير ذلك قريباً إن شاء الله تعالى.

* * *

*** خامسها : قد يكون الراوي ثقة إلا أن حديثاً له بعينه ضعيف.**

وذلك إذا تبين وهمه وخطؤه فيه ، أو إذا تفرد بما لم يتابعه عليه الثقات ، مع كون حاله لا تتحمل مثل هذا التفرد ، أو أن يخالف جماعة من الثقات في سند حديث أو متنه.

* * *

*** سادسها : قد يكون الراوي ضعيفاً إلا أن له أحاديث صحيحة.**

وذلك إذا وافق الثقات في زوايته للحديث في سنده وفي متنه .
فإنما يُعرف الضبط بموافقه للثقات أو مخالفتهم ، وإنما رُدَّ حديث
الضعيف لغلبة الخطأ عليه ، وهذا لا يعني أنه أبداً مخطئٌ ، إذ لو كان كذلك
لكان متروك الحديث ، أما الضعيف المحتمل الضعف فقد يصيب في الرواية
ويوافق الثقات ، فحينئذ يكون حديثه صحيحاً .

وقد أخرج مسلم في « الصحيح » عن جماعة من الضعفاء لأن
روايتهم عنده بعلو ، وأحاديثهم محفوظة من طرق الثقات بنزول ، فاحتج
برواياتهم لموافقتها لرواية الثقات .

* * *

الكلام على رواية الصحيحين

ثم اعلم :

أن ما ذكره ابن دقيق العيد - رحمه الله - في « الاقتراح » (ص : ٣٢٧) عن أبي الحسن المقدسي أنه قال فيمن خرَّج عنه في « الصحيحين » :
هذا جاز القنطرة .

ليس على إطلاقه .

ففي الصحيحين رواية جماعة من الضعفاء والمتكلم فيهم ، بل فيهم من تكلم فيه بجرح شديد .

من هؤلاء :

قطن بن نسير عند مسلم ، وقد قال فيه ابن عدي : « يسرق الحديث ويوصله » .

وإسماعيل بن عبدالله بن عبدالله بن أويس ، أخرج له الشيخان ، وقد تكلم فيه بجرح شديد ، فقال ابن معين في رواية : « مخلط يكذب ليس بشيء » ، وفي رواية اتهمه بسرقة الحديث ، وبعض أهل العلم عدَّله ، ولكن ذكروه بالغفلة وعدم الضبط .

قال الحافظ في « التهذيب » (٢٧٣/١) :

« وأما الشيخان فلا يُظن بهما أنهما أخرجاه عنهما إلا الصحيح من حديثه الذي شارك فيه الثقات » .

قلت : هذا مسلمٌ لهما ولا ريب .

وقد أبان الإمام مسلم - رحمه الله - عن علة إخراجِه لأحاديث بعض الضعفاء .

فقد روى الخطيب البغدادي - رحمه الله - في ترجمة أحمد بن عيسى المصرى من « تاريخ بغداد » (٢٧٣/٤) - بسند صحيح - عن سعيد ابن عمرو البرذعى قال :

شهدت أبا زرعة - يعنى الرازى - ذكر كتاب الصحيح الذى ألفه مسلم بن الحجاج، ثم الصائغ على مثاله ، فقال لى أبو زرعة : هؤلاء قوم أرادوا التقدم قبل أوانه ، فعملوا شيئاً يتشوفون به ، ألفوا كتاباً لم يسبقوا إليه ليقيموا لأنفسهم رياسة قبل وقتها .

وأناه ذات يوم - وأنا شاهد - رجل بكتاب الصحيح من رواية مسلم، فجعل ينظر فيه ، فإذا حديث عن أسباط بن نصر، فقال أبو زرعة : ما أبعد هذا من الصحيح ، يُدخل فى كتابه أسباط بن نصر !! .

ثم رأى فى كتابه قطن بن نسير ، فقال لى : وهذا أطم من الأول ، قطن بن نسير وصل أحاديث عن ثابت جعلها عن أنس ، ثم نظر فقال : يروى عن أحمد بن عيسى المصرى فى كتابه الصحيح !؟

قال لى أبو زرعة : ما رأيت أهل مصر يشكون فى أن أحمد بن عيسى - وأشار أبو زرعة إلى لسانه - كأنه يقول الكذب ، ثم قال لى :

تحدّث عن أمثال هؤلاء وتترك محمد بن عجلان ونظراءه ، وتطرق لأهل البدع علينا، فيجدوا السبيل بأن يقولوا للحديث إذا احتجّ به عليهم : ليس هذا فى كتاب الصحيح !؟

ورأيته يذم من وضع هذا الكتاب ويؤنبه .

فلما رجعت إلى نيسابور فى المرة الثانية ذكرت لمسلم بن الحجاج

إنكار أبي زرعة عليه ، وروايته في كتاب الصحيح عن أسباط بن نصر ،
وقطن بن نسير ، وأحمد بن عيسى ، فقال لي مسلم :

« إنما قلت صحيح ، وإنما أدخلت من حديث أسباط وقطن وأحمد
ما قد رواه الثقات عن شيوخهم ، إلا أنه ربما وقع إلي عنهم بارتفاع ،
ويكون عندي من رواية من هو أوثق منهم بنزول فأقتصر على أولئك ،
وأصل الحديث معروف من رواية الثقات » .

قلت : فهذا معناه أن بعض الرواة عنده من الضعفاء ، وإنما صحح
حديثهم لمتابعة الثقات لهم ، لا لأنهم عنده من الثقات المحتج بهم ، وبهذا
ينخرم قول أبي الحسن المقدسي .

وأما البخاري - رحمه الله - فقد يخرج حديث بعض الضعفاء ،
فيتخير من حديثهم ما صح عنده ، وهو لم يصرح بذلك ، وإنما عرفه
العلماء بالسبر والتبع والبحث والاستقراء .

وقد قدمت الكلام على صنيع مسلم لأنه صرح بخطته في ذلك ، أما
البخاري فلا .

وأما من خُرِّج له في الصحيحين ولم يتعرض له أحد قبلهما بجرح
ولا تعديل ، فإخراجهما - أو إخراج أحدهما - لحديثه مما يقوي حاله ،
فهذا محمول على أنهما قد خبرا ، وسيرا أخباره .

فإذا أخرجنا لأحد الرواة ، ووجدت في هذا الراوي تجريحاً فإن كان
مفسراً فهو مقدم على احتجاجهما به ، ويحمل الاحتجاج حينئذ على
الاختيار مما صح من حديثه ، وإن كان الجرح مبهماً فلا تلتفت إليه ، فإن
التجريح المبهم يردده التعديل المعتبر .

* * *

من أخرج له ابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما

وما ذكرناه إنما هو في حق الصحيحين لا لغيرهما ، لإجماع أهل العلم قاطبة على صحة ما فيهما ، وتلقيهم لهما بالقبول ، إلا أحرفاً يسيرة انتقدت عليهما .

وأما « صحيح ابن خزيمة » ، و« صحيح » تلميذه ابن حبان - رحمهما الله - فهما دون الصحيحين في المرتبة ، ذلك لأن ابن خزيمة وابن حبان من الموصوفين بالتساهل في التعديل ، لا سيما ابن حبان . فإن المستور عنده ، وهو من لم يرد فيه جرح ولا تعديل ثقة حتى يتبين خلاف ذلك .

قال - رحمه الله - في مقدمة كتابه « الثقات » (١٣/١) :
« فمن لم يُعلم بجرح فهو عدل إذا لم يبين ضده ، إذ لم يكلف الناس من الناس معرفة ما غاب عنهم ، وإنما كلفوا الحكم بالظاهر من الأشياء غير المغيب عنهم » .

قلت : وفي هذا المنهج اعتبار للعدالة الظاهرة ، وإغفال للضبط ، وهو من أهم ما يُسبر من حال الراوي .

وقد ذهب بعض أهل العلم من المتأخرين إلى أن من صحح له ابن خزيمة ، ولم يرد فيه جرح ولا تعديل ، فحديثه جيد . وهذا منتقد :

فإن ابن خزيمة متساهل في التصحيح ، بل إنه يحتج في « صحيحه »

بحديث جماعة من الضعفاء .

من ذلك :

- أنه خرَّج حديث محمد بن عزيز الأيلي في (الصوم / كفارة من جامع في رمضان) (٢١١/٣) ، والأيلي هذا فيه ضعف .

- وخرَّج حديث مؤمل بن إسماعيل (٢١١/٣) (ذكر قدر مكيل التمر لإطعام ستين مسكيناً) ، ومؤمل سبيع الحفظ .

- وصحح حديث نا صح بن العلاء (١٧٨/٣) (الرخصة عن التخلف عن الجمعة في الأمطار) ، وناصح ليين الحديث .

- وصحح حديث أبي بحر البكراوي عبدالرحمن بن عثمان (١٤٢/٣) (ذكر عدد الخطبة يوم الجمعة) ، والبكراوي ضعيف .

والأمثلة على ذلك كثيرة لمن تتبعها .

فهذا ولا شك دال على تساهله ، فتناول توثيقه والاحتجاج به يكون بشيء من التأنى والبحث والتدقيق واعتبار من وافقه فعُدل ، ومن خالفه فجرح .

وأما خطة ابن حبان في كتابه الثقات ، ومتى يُقبل تعديله ومتى يُرد فسوف يأتي الكلام عليها قريباً إن شاء الله تعالى .

* * *

من أخرج له الحاكم في المستدرك
وصحح حديثه

وكذلك فالحاكم من الموصوفين بالتساهل في تصحيح الأحاديث ،
فلا يحسن الاعتماد على تصحيحه في توثيق الراوي المستور .
بل إن ابن حبان على ما وُصف به من التساهل أمكن من الحاكم في
الحديث فيما نقله العراقي عن الحازمي .
وقد وصفه الحافظ الذهبي في « الموقظة » (ص : ٨٣) بالتساهل ،
وقال في « تلخيص المستدرك » (٣ / ١٣٠) :
« ولقد كنت زماناً طويلاً أظن أن حديث الطير لم يجسر الحاكم أن
يودعه في مستدركه ، فلما علقته هذا الكتاب ، رأيت الهول من
الموضوعات التي فيه ، فإذا حديث الطير بالنسبة إليها سماء .
وقال الحافظ ابن حجر : « الحاكم مشهور بالتساهل في التصحيح » .
فالخاص : أن الراوي إذا كان مستوراً ، وتفرد الحاكم بتصحيح
حديثه ، فلا بد من اعتبار حديثه ، فإن وجد أنه قد وافق الثقات ، فحديثه
صحيح إن شاء الله ، وإلا كان حديثه منكراً مردوداً ، والله أعلم .

* * *

من وثقه الترمذي أو صحح حديثه
أو حسنه

وأما من وثقه الترمذي فهو ثقة صحيح الحديث ، إلا أن يخالف جرحاً مفسراً ، أو يخالف قول الجمهور .

فإن الترمذي إمام حافظ جهيد عارف بأحوال الرجال ، ومراتبهم من الجرح والتعديل ، فهو تلميذ الإمام البخاري وخريجه ، ومن نظر إلى الصناعة الحديثية التي في « جامعته » عرف ذلك ، وأقر له بالفهم والتقدمة والاعتدال في هذا الشأن .

خلافاً لما ذهب إليه المحافظ الذهبي - وغيره من المتأخرين - من وصف الترمذي بالتساهل في التصحيح والتعديل .

قال - رحمه الله - في ترجمته من « السير » :
« يترخص في قبول الأحاديث ، ولا يشدد ، ونفسه في التضعيف رخو » .

وانتقده في غير موضع من « الميزان » ، ووصفه بالتساهل .
وقد اغتر جماعة من المتأخرين بصنيع الذهبي هذا وبكلامه ، فليّنوا توثيقات الترمذي وتصحيحاته .

والذي أوقع الذهبي ومن تبعه من المتأخرين في هذه المسألة عدم اعتبارهم لمدلولات إطلاقات الترمذي في « جامعته » ، وحكمه على هذه الإطلاقات والأوصاف بالمجديد المولّد عندهم ، مما يشابه الحد في الاسم ، إلا أنه يخالفه في الاصطلاح .

ولو نظرت إلى كتب المتأخرين كالذهبي ، وابن حجر وغيرهما لوجدتهم يحكمون على بعض إطلاقات الترمذي بالظن ، ويجعلون لمعناها أكثر من احتمال ، لا سيما قوله : « حسن صحيح » ، ثم بعد ذلك يصفونه بالتساهل إذا أطلق مثل هذا الوصف على حديث فيه ضعيف أو مجهول ، وكذا وصفه : « هذا حديث حسن » .

من ذلك مثلاً :

أن الحافظ الذهبي قال في ترجمة كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف من « الميزان » :

« وأما الترمذي فروى من حديثه «الصلح جائز بين المسلمين» وصححه فلهذا لا يعتمد العلماء على تصحيح الترمذي» .

قلت : وإنما وصفه الترمذي بـ : « حسن صحيح » ، وهو من الإطلاقات التي اختلف العلماء في معرفة المراد منها ، وذكروا فيها تجوزات عدة ، والذي يظهر لي من تتبع هذا الوصف في « الجامع » أنه لا يلزم عند الترمذي إذا أطلق مثل هذا الإطلاق أن يكون الحديث صحيحاً ، وإنما قد يطلقه على حديث المجهول ، أو المستور .

وإنما يقصد بهذا الإطلاق الدلالة على العمل بمدلول الحديث ، فإذا كان مجمعاً على العمل به عند أهل العلم ، أو عند أكثرهم أطلق هذا الوصف سواء كان صحيحاً أو ضعيفاً ، وهذا المعنى الذي ذكرناه قريب من قول المتأخرين : « هذا حديث مقبول » ، فإنهم قد يطلقون مثل هذا الوصف ، وإن لم يرد الحديث من وجه صحيح إذا أجمع أهل العلم على العمل بمدلوله ومعناه .

ومن وجه آخر : فقد صحح البخاري حديثاً لكثير بن عبد الله ، مع

أنه واه ، فهل نصف البخاري بالتساهل لأجل ذلك؟!
لا شك أن ثمة تفسير لمثل هذا الإطلاق يتناسب مع جلالة البخاري
وعلمه الواسع بالرجال ، وسوف نتعرف عليه قريباً إن شاء الله.
وقال الذهبي في ترجمة يحيى بن يمان من الميزان بعد أن أورد حديثاً
من طريقه :

« حسنه الترمذي مع ضعف ثلاثة فيه ، فلا يغتر بتحسين الترمذي ،
فعند المحاققة غالبها ضعاف ».

قلت : الترمذي أول من اصطاح الحسن ، وجعل له شروطاً عنده ،
ولم يصرح البتة أنه مما يُحتج به عنده ، وإنما حكم عليه المتأخرون بما ولدوه
من اصطلاح متأخر في حد الحسن بمجموع الطرق ، وهو الأصل الذي بنوا
عليه اصطلاحهم ، ثم عادوا ليهدموا الأصل بوصف صاحبه بالتساهل.
وقد استظهر الحافظ ابن حجر - رحمه الله - أن الترمذي إذا وصف
حديثاً بالحسن لم يكن بالضرورة أن يكون مما يُحتج به عنده ، فقال في
«النكت» (٤٠٢/١):

« ويدل على أن الحديث إذا وصفه الترمذي بالحسن لا يلزم عنده أن
يحتج به أنه أخرج حديثاً من طريق :

خيثمة البصري ، عن الحسن ، عن عمران بن الحصين رضي الله عنه ،
وقال بعده : هذا حديث حسن ، وليس إسناده بذاك ».

فإذا علمت ما تقدم تبين لك مايلي :

أولاً: أن وصف الترمذي بالتساهل سواءً في الجرح والتعديل أو في
التصحيح دعوى مجردة من الصحة.

ثانياً : أن الترمذي إمام جهبذ عارف مقبول القول معتمد المذهب

معتدل في أحكامه في الجرح والتعديل والتصحيح والتضعيف ، إلا إذا خولف من قبل الجمهور ، أو خالف تعديله جرح مفسر.

ثالثاً: أن قول الترمذي : « حسن صحيح » لا يلزم منه صحة الحديث ، فلا يعتمد عليه في توثيق الرواة.

رابعاً : أن قول الترمذي : « هذا حديث حسن » ، لا يلزم منه تثبيت الحديث وتعديل رجاله ، بل قد يطلق هذا الوصف أيضاً على الحديث الضعيف.

* * *

أسئلة للمناقشة

- (١) هل كل من احتج به الشيخان ثقات عدول؟
- (٢) ما حكم من أخرج له الشيخان - أو أحدهما - والجمهور على ضعفه ووهنه؟
- (٣) ما حكم من وثقه ابن خزيمة ، أو احتج به في « صحيحه »؟
- (٤) هل يُحتج بتوثيق الحاكم وتصحيحه في المستدرک مطلقاً؟
- (٥) بعض أهل العلم يصفون الإمام الترمذي بالتساهل ، ناقش هذه المسألة من خلال دراستك لهذه المذكرة ؟
- (٦) هل لصحيح ابن خزيمة نفس مرتبة الصحيحين ؟ ولماذا؟

* * *

مراتب التعديل

ثم ينبغي لطالب هذا العلم أن يقف على مراتب التعديل ، وألفاظه وأوصافه.

فمن ذلك : الوصف بالحفظ مع شدة الضبط والتثبت ، وهو الثقة الحافظ ، والتثبت الحجة ، والثقة المتقن ، والثقة الثقة ، وهي من أعلى درجات التعديل ، وصاحب هذا الوصف مجمع على الاحتجاج به ، ويُحتمل منه تعدد الأسانيد ، فإذا روى حديثاً واحداً بأكثر من إسناد ، قيل : له فيه أكثر من سند ، واحتمل ذلك منه .

ودونه الثقة ، وحديثه صحيح إلا أنه دون الأول ، ومثل هذا الراوي لا يُحتمل تعدد الأسانيد عنه ، فإذا روى حديثاً ، فاختلف فيه عليه ، مع كون الطرق محفوظة إليه ، حكم عليه بالاضطراب والخطأ .
ودونه الصدوق ، ومن قيل فيه : ليس به بأس ، وحديث هذا الضرب جيد وحسن .

ثم محله الصدق ، وصالح الحديث ، وشيخ وسط ، وصويلح ، وهؤلاء يكتب حديثهم للاعتبار ، فهذه الأوصاف وإن كانت أوصاف تعديل ، إلا أنها لا ترقى حال الراوي ، نعم ولا تطرح حديثه .
هذا وقد يختلف المراد من الوصف من عالم إلى آخر ، ولذا يجب تحرير عبارات المتقدمين ، والأئمة النقاد ، وتتبع صنائعهم ، وسبر أقوالهم وأحكامهم في الرواة .

* * *

مسائل هامة في التعديل

❖ المسألة الأولى :

قد يُطلق العالم وصف التوثيق ولا يُريد به الاحتجاج .

وهذه مسألة هامة جداً ينبغي لطالب العلم أن يتنبه لها ، وأن يحررها .

فإن بعض العلماء قد يطلقون الحكم بتوثيق راو ، ولا يريدون بذلك أنه حجة عندهم ، وإنما يريدون بذلك الممايزة بينه وبين راو آخر أشد ضعفاً منه .

قال أبو الوليد الباجي - رحمه الله - في « الجرح والتعديل » : (٢٨٣/١) :

« اعلم : أنه قد يقول المعدل : فلان ثقة ، ولا يُريد أنه ممن يُحتج بحديثه ، ويقول : فلان لا بأس به ، ويريد أنه يُحتج بحديثه ، وإنما ذلك حسب ما هو فيه ، ووجه السؤال له ، فقد يُسأل عن الرجل الفاضل في دينه المتوسط حديثه ، فيُقرن بالضعفاء ، فيُقال : ما تقول في فلان وفلان ؟ فيقول : فلان ثقة ، يريد أنه ليس من نمط من قرن به ، وأنه ثقة بالإضافة إلى غيره . »

قلت : من ذلك ما نقله الدوري ، عن ابن معين أنه سئل عن ابن إسحاق وموسى بن عبيدة الربذي أيهما أحب إليك ؟ فقال : ابن إسحاق ثقة .

وسئل عن محمد بن إسحاق وحده ، فقال : صدوق وليس بحجة .

فابن معين أطلق وصف التوثيق بالنسبة إلى موسى بن عبيدة الربذي ، فإنه شديد الضعف .
وكثيراً ما يطلق ابن معين وصف الثقة يريد به العدالة دون الضبط ، وإنما يعرف ذلك بتتبع كلامه في الراوي الواحد ، وموافقة الجمهور له فيه ، أو مخالفتهم .

* * *

❦ المسألة الثانية:

قد يصف العالم حديثاً بالصحة ولا يريد به أنه مما يحتج به .

أي أنه يطلق هذا الوصف على غير الاصطلاح .
وقد وقفت على ثلاثة أمثلة تؤيد ذلك .

الأول :

ما ذكره الترمذي في « العلل الكبير » (٢٨٧/١) :

« سألت محمداً - [وهو البخاري] - عن هذا الحديث ؛ يعني

حديث عبدالله بن نافع ، عن كثير بن عبدالله ، عن أبيه ، عن جده : أن النبي ﷺ كبر في العيدين في الأولى سبعا قبل القراءة ، وفي الآخرة خمسا قبل القراءة .

فقال : ليس في الباب شيء أصح من هذا ، وبه أقول ، وحديث عبدالله بن عبد الرحمن الطائفي ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده في هذا الباب هو صحيح أيضاً»

قلت : أما قول البخاري : « ليس في الباب شيء أصح من هذا » فلا

يقتضي الصحة ، بل هذا الوصف قد يطلق على ما فيه ضعف ، وإنما إطلاقه للمقارنة بينه وبين ما هو أضعف منه .

وكذا إذا قال : « هذا أحسن شيء في الباب » أو نحوه .

قال الحافظ الذهبي في « نقه لبيان الوهم والإيهام » (ص : ٨٩) :

« قال البخاري : أحسن شيء فيه حديث رباح ، فقول البخاري :

أحسن لا يقتضي تحسينه ، فما هو إلا ضعيف » .

قلت : والذي ذكرناه هنا منطبق على حديث كثير بن عبدالله ، فإن

كثير بن عبدالله هذا واه جداً كذاب ، بل قال فيه ابن حبان : « روى عن

أبيه عن جده نسخة موضوعة » ، وهو مجمع على ضعفه ، وقد تحايدته

البخاري في « صحيحه » أشد التحايد ، فلا احتج به في الأصول ، ولا روى

له متابعة ، ولا ذكره في التعاليق جزماً ولا تمريراً .

وحديثه هذا لو صح لكان حجة في الباب ، فإنه لا يصح في هذا

الباب حديث صحيح ، وإنما الاحتجاج به بآثار صحابة .

وقد نقل غير واحد عن الإمام أحمد - رحمه الله - أنه قال :

« ليس يروى في التكبير في العيدين حديث صحيح عن النبي ﷺ » .

قلت : وهذا هو المعتمد ، وقد تبعت ما في الباب فلم أجد ما يصح

فيه ، فانظر إن شئت كتابنا « هدي النبي ﷺ في العيدين » .

فلو كان هذا الحديث صحيحاً عنده لأخرجه في صحيحه ، وما

وسعه أن يغفله لأنه حينئذ سيكون الحجة في الباب .

وأما قوله في حديث الطائفي : « صحيح » ، أي أنه دون حديث كثير

في الدرجة ، فهو أشد ضعفاً عنده من حديث كثير ، فوصفه بالصحة

للمقارنة بما قال فيه أنه أصح .

والدليل على ذلك : سياق الكلام أولاً .

وثانياً : أن الطائفي هذا قد جرحه البخاري جرحاً شديداً ، فقال : « فيه نظر » ، وأما كثير فلم يتكلم فيه بشيء ، فهذا دال على أن حديث الطائفي دون حديث كثير في الرتبة ، ولذا عبر عنه البخاري بقوله : « صحيح » .
وأما المثال الثاني :

فحديث معان بن رفاعة ، عن إبراهيم العذري ، عن النبي ﷺ :
« يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ... » .

قال الخلال في « العلل » :

« قرأت على زهير بن صالح بن أحمد ، قال : حدثنا مهنا ، قال : سألت أحمد - يعني ابن حنبل - عن حديث معان بن رفاعة ، عن إبراهيم بن عبد الرحمن العذري ، قال : قال رسول الله ﷺ :
« يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله .. » .

فقلت لأحمد : كأنه كلام موضوع ، قال : لا هو صحيح ، فقلت : ممن سمعته أنت ؟ قال : من غير واحد ، قلت : من هم ؟ قال : حدثني به مسكين ، إلا أنه يقول : معان ، عن القاسم بن عبد الرحمن ، قال أحمد : معان بن رفاعة لا بأس به .

قلت : فقول أحمد هنا : « صحيح » بمعنى أنه معروف من رواية معان ، ولا يُظن أنه يقصد به أن المتن صحيح ، فإن السند معلول بالانقطاع بين إبراهيم العذري وبين النبي ﷺ ، فالعذري تابعي .

والظاهر أنه أطلق هذا القول مقارنة بما ورد في الباب من أسانيد أخرى منكراً جداً غير محفوظة ، فالحديث إنما يُعرف بالسند السابق .

وانظر إن شئت طرق هذا الحديث في تعليقنا على « شرف أصحاب الحديث » للخطيب البغدادي .

وأما المثال الثالث:

فما رواه أبو الصلت الهروي عبد السلام بن صالح ، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش ، عن مجاهد ، عن ابن عباس مرفوعاً :
« أنا مدينة العلم ، وعلي بابها» .

قال أبو القاسم بن عبد الرحمن الأنباري : سألت يحيى بن معين عن هذا الحديث ، فقال : هو صحيح .

قلت : أبو الصلت الهروي ضعيف جداً كذاب متهم ، والحديث حكم بوضعه جماعة منهم ابن معين ، ولذا تعقب الخطيب هذا القول بالتصحيح في « تاريخ بغداد » (٤٩ / ١١) بقوله :

« أراد بهذا أنه صحيح من حديث أبي معاوية ، وليس بباطل ، إذ قد رواه غير واحد عنه » .

فهو بهذا أطلق هذا الوصف بمعنى أنه محفوظ من وجه كذا ، لا أن المتن صحيح ، ولذا فقد روى ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٩٩ / ٣ / ١) بسند صحيح عن ابن معين أنه قال : « حديث ليس له أصل » .

وقال - كما في « سؤالات ابن الجنيد له » (ص : ٢٨٥) - :

« هذا حديث كذب ليس له أصل » .

والذي نخلص إليه :

أنه لا بد لطالب العلم من اعتبار وصف التصحيح إذا أطلق بالنسبة إلى من تكلم في نفس الحديث بالطعن ، ومعرفة هل هذا من قبيل الاختلاف بين العلماء في التصحيح والتضعيف ، أم أن وصف التصحيح أريد به شيء آخر غير الاصطلاح .

* * *

§ المسألة الثالثة:

إطلاق المتقدمين وصف الحسن على حديث لا يلزم منه الاحتجاج به أو عدالة رواته .

وهذه المسألة فصلنا الكلام عليها في كتابنا : « الحسن بمجموع الطرق في ميزان الاحتجاج بين المتقدمين والمتأخرين » ، ولكن لا بد من التنبيه عليها هنا ، لئلا يغتر المشتغل بهذا العلم بما يطلقه بعض أهل العلم المتقدمين من وصف الحسن على بعض الأحاديث ، فيظن أن هذا الإطلاق مختص بالاحتجاج عندهم ، وهي في حقيقة أمرها ضعيفة ، بل ولعلها تكون منكراً .

فإن المتقدمين قد يطلقون وصف الحسن بخلاف الاصطلاح المعروف عند المتأخرين ، فمن ذلك :

- حديث عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - مرفوعاً :

«إني ممسك بحجزكم عن النار» .

قال علي بن المديني - رحمه الله - في « العلل » (ص : ٩٤) :

«هذا حديث حسن الإسناد ، وحفص بن حميد - [وهو أحد رواة سند الحديث] - مجهول ، لا أعلم أحداً روى عنه إلا يعقوب القمي ، ولم نجد هذا الحديث عن عمر إلا من هذا الطريق ، وإنما يرويه أهل الحجاز من حديث أبي هريرة» .

وكذا قال يعقوب بن شيبة في « مسنده » (ص : ٨٢) :

« هو حديث حسن الإسناد ، غير أن في إسناده رجلاً مجهولاً» .

- ومثله صنيع ابن عبد البر النمري .

فقد أخرج في « جامع بيان العلم وفضله » (١/٥٤) من حديث معاذ

ابن جبل - رضي الله عنه - مرفوعاً :

« تعلموا العلم ، فإن تعلمه لله خشية ، وطلبه عبادة ... ».

قال ابن عبد البر :

« هو حديث حسن جداً ، ولكن ليس له إسناد قوي ».

قال العراقي في « التقييد والإيضاح » (ص : ٦٠) :

« أراد بالحسن حُسن اللفظ قطعاً ، فإنه من رواية موسى بن محمد

البلقاوي ، عن عبد الرحيم بن زيد العمي ، والبلقاوي هذا كذاب ، كذبه أبو زرعة وأبو حاتم ، ونسبه ابن حبان والعقيلي إلى وضع الحديث ، والظاهر أن هذا الحديث مما صنعت يده ، وعبد الرحيم بن زيد العمي متروك الحديث أيضاً ».

قلت : ومنهم من أطلق الحسن على الحديث الصحيح .

قال الحافظ ابن حجر في « النكت » (١ / ٤٢٥) :

« حكم الشافعي على حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - في

استقبال بيت المقدس حال قضاء الحاجة بكونه حسناً خلاف الاصطلاح ،

بل هو صحيح متفق على صحته ».

وفي الباب أمثلة أخرى كثيرة .

* * *

مراتب المعدلين

والمعدلون على مراتب.

فمنهم المتساهل ، ومنهم المعتدل ، ومنهم المتشدد .
فأما المتساهل فلا يُقبل منه التوثيق إلا إذا علم أنه قد سبر حال الراوي
الذي وثقه بما يخرج عن حيز التساهل .
وأما المتشدد فيُعرض على تعديله بالنواجذ ، لا سيما في الرواة المختلف
فيهم .

وأما المعتدل فهو من يُقبل قوله ولا يُرد إلا إذا خالف الجمهور .

فمن الموصوفين بالتساهل في التعديل :

الإمام محمد بن إسحاق بن خزيمة وتلميذه أبو حاتم ابن حبان ،
فإنهما يذهبان إلى أن كل من كان صاحب ستر وعدالة ظاهرة ثقة إلا أن
يظهر خلاف ذلك ، وهذا المذهب يختص بالعدالة ، ولا يتناول الضبط في
شيء ، وهو من أهم ما يُبحث في حال الراوي .
ودون ابن حبان الحاكم أبو عبدالله ، لا سيما في كتابه المستدرک ،
فإنه قد تساهل فيه جداً ، حتى عدّ له الحافظ الذهبي أحاديث خرجها في
كتابه وهي موضوعة .

ومن نسب إلى التساهل أيضاً الدارقطني ، إلا أنه أفضل حالاً من ابن
حبان ، وكذا البيهقي ، نسبة الذهبي إلى التساهل .

وابن عدي كذلك فيه تساهل ، وانظر كتابه الكامل في « الضعفاء » ،
فإنه يورد مناكير الراوي الذي ورد فيه المجرح ، ثم يقول ، وهو لا بأس به ،

ولم أر ما يُنكر عليه.

وقد نسبة الحافظ الذهبي إلى الاعتدال ، فهذا ليس على الإطلاق.

وأما من وصف بالاعتدال ، فجماعة ، منهم :

الإمام أحمد بن حنبل ، وأبوزرعة الرازي ، وابن معين ، والشيخان ،

والترمذي .

وأما من وصف بالتشدد ، فمنهم :

أبو حاتم الرازي ، والجوزجاني ، والنسائي ، وقيل : ابن معين.

قال الحافظ الذهبي في حكم من تشدد في التعديل : (١)

« فهذا إذا وثق شخصاً فعض على قوله بناجذيك ، وتمسك بتوثيقه».

* * *

(١) « ذكر من يُعتمد قوله في الجرح والتعديل » (ص: ١٥٨).

تعديل ابن حبان بين القبول والرد

وابن حبان كما سبق أن ذكرنا موصوف بالتساهل في التعديل ، إلا أن هذا ليس معناه رد كل توثيقاته وتعديلاته .

بل إن تعديلاته على مراتب ، فمنها المقبول المعتبر ، ومنها التي تساهل فيها فلم يقبلها منه العلماء وهو الغالب .

ومن أفضل ما ذكر في منهجه ما علّقه العلامة المعلمي - رحمه الله - في « التنكيل » (١/٤٣٧-٤٣٨) حيث قال :

« التحقيق أن توثيقه على درجات :

الأولى : أن يُصرح به ، كأن يقول : كان متقناً ، أو مستقيم الحديث ، أو نحو ذلك .

الثانية : أن يكون الرجل من شيوخه الذين جالسهم وخبرهم .

الثالثة : أن يكون من المعروفين بكثرة الحديث ، بحيث يُعلم أن ابن حبان وقف له على أحاديث كثيرة .

الرابعة : أن يظهر من سياق كلامه أنه قد عرف ذلك الرجل معرفة جيدة .

الخامسة : ما دون ذلك .

فالأولى لا تقل عن توثيق غيره من الأئمة ، بل لعلها أثبت من توثيق كثير منهم ، والثانية قريب منها ، والثالثة مقبولة ، والرابعة صالحة ، والخامسة لا يؤمن فيها الخلل .»

قلت : إذا أطلق ابن حبان وصف : « يخطيء » على الراوي ، وكان الراوي كثير الحديث ، أو روى جملة من الأحاديث ، فاعلم أنه قد سبر حاله ، وإذا أطلقها على من لا يُعرف له إلا حديث أو حديثان ، فلا تعتبر بقوله إلا على سبيل الجرح .

والطبقة الخامسة التي ذكرها المعلمي عامتها - إن لم يكن كلها - مجاهيل ، فلا يعتبر بتوثيقه لهم .

هذا وقد أفردنا الكلام على تعديل ابن حبان لأن جماعة من المتأخرين احتجوا بتوثيقه مطلقاً دون تفریق ، وهذا قصور ولا شك في البحث والتحقيق .

* * *

حكم سكوت البخاري عن الراوي في التاريخ

وأعجب من هؤلاء المتأخرين من ادعى أن سكوت البخاري عن راو من الرواة في كتابه « التاريخ الكبير » يعد توثيقاً له، لا سيما إذا تابعه ابن حبان فذكره في الثقات.

وهذا مذهب عجيب ، فإنه من لم يُعرض له بجرح ولا تعديل ، وأورده ابن حبان في « ثقاته » فهو على التفصيل الذي ذكرناه سابقاً .

فإذا أورده البخاري في « التاريخ الكبير » ولم يتكلم فيه بجرح ولا تعديل ، وذكره ابن حبان في الثقات ، ولم يتكلم فيه بما يدل على أنه قد سبر رواياته أو أنه قد عرف حال الرجل ، فهو لا يزال على الجهالة ، بحسب من روى عنه ، فإما أن يكون مجهول العين ، أو مجهول الحال .

فإن البخاري لم يصرح البتة أن كتابه هذا موضوعه الثقات ، أو أن من سكت عنه في كتابه ، فهو ثقة قوي الحديث ، ولا قال هذا أحد من المحققين من أهل العلم ، بل التبع يرد هذا القول ، ويهدم هذا المذهب .

وأما احتجاج البخاري في صحيحه ببعض من لم يُتكلم فيه بجرح ولا تعديل ، فهذا محمول على أنه قد سبر حديثه ، واختبر أمره ، فاحتج بروايته بعد التحقيق والتمحيص ، ولا يُظن أنه حقق حال كل من سكت عنهم في تاريخه على النحو الذي فعله فيمن أخرج له في الصحيح على هذه الصفة ، فإن القول بذلك مجازفة كبيرة .

ومما يدل على ما ذكرناه أن ابن أبي حاتم ، قد أورد جماعة كبيرة من الرواة ، فبيّض لهم ، ولم يذكرهم بجرح ولا تعديل ، مع أنهم مذكورون

في تاريخ البخاري ، فلو كان سكوته عنهم توثيقاً لهم ، لذكره ابن أبي حاتم ، والمحققون على أن « التاريخ الكبير » للبخاري هو أصل كتاب ابن أبي حاتم مع زيادات فيه .

فخلاصة القول :

أن من سكت عنه البخاري في التاريخ ، ولم يرد فيه جرح ولا تعديل عن أحد العلماء المعتبرين ، فليس بالضرورة أن يكون ثقة عنده ، وليس ثمة دليل يدل على أن سكوت البخاري عن الراوي توثيق له ، والله أعلم .

* * *

أسئلة للمناقشة

- (١) ما مراتب المعدلين؟
- (٢) أي هؤلاء أشد تساهلاً في التعديل :
 - * ابن حبان أم الحاكم.
 - * ابن عدي أم الحاكم.
 - * الدارقطني أم ابن حبان.
- (٣) متى يقبل تعديل ابن حبان ومتى يرد؟
- (٤) ما حكم سكوت البخاري عن أحد الرواة في « التاريخ الكبير ».

* * *

مراتب الجرح

وكما أن التعديل على مراتب عدة ، فكذلك الجرح على مراتب .
فمن الرواة من ضعفه محتمل غير شديد ، وهو من يكتب حديثه
للاعتبار ، وعند المتأخرين للاحتجاج به إذا تابعه من هو مثله أو أقوى منه ،
وهذا يُطلق عليه ضعيف ، وسيئ الحفظ ، وفيه غفلة ، وليس بالقوي ،
ومستور....

ومنهم من ضعفه شديد غير محتمل ، وهو من يكتب حديثه لمعرفة ،
لئلا يدلسه مدلس ، أو يرويه مجهول ، فيجعله ثقة عن ثقة ، ويسقط
الضعيف منه.

وهو على نوعين :

الأول : من كان ضعفه لشدة غفلته ، ولإدمانه المخالفة للثقات ، أو
التفرد بما لا يُحتمل منه ، بسبب سوء حفظه ، وقلة ضبطه ، فهذا قد يطلق
عليه : منكر الحديث ، واهي الحديث ، متروك ،

والثاني : من كان ضعفه من قبل عدالته ، كأن يكون متهمًا بالكذب ،
أو موصوفًا به ، أو متهمًا بالوضع أو موصوفًا به ، وهذا قد يُطلق
عليه : كذاب ، يضع الحديث ، يسرق الحديث ، ركن من أركان
الكذب.....

ويندرج تحته أيضاً مجهول العين .

قال الحافظ الذهبي في «الميزان» (٤/١):

« وأردأ عبارات الجرح : دجال كذاب ، أو وضاع يضع الحديث ،

ثم متهم بالكذب ، ومتفق على تركه ، ثم متروك ليس بثقة ، وسكتوا عنه ،
وذاهب الحديث ، وفيه نظر ، وهالك ، وساقط ، ثم واه بمره ، وليس
بشيء ، وضعيف جداً ، وضعفوه ، ضعيف ، وواه ، ومنكر الحديث ، ونحو
ذلك ، ثم يُضعف ، وفيه ضعف ، وقد ضُعب ، ليس بالقوي ، ليس بحجة
، ليس بذاك ، تعرف وتنكر ، فيه مقال ، تُكلم فيه ، لئن ، سيء الحفظ ، لا
يُحتج به ، اختلف فيه ، صدوق لكنه مبتدع ، ونحو ذلك من العبارات التي
تدل بوضعها على إطراح الراوي بالأصالة ، أو على ضعفه ، أو على التوقف
فيه ، أو على جواز أن يحتج به مع لين فيه .

* * *

مسائل هامة في التجريح

❦ المسألة الأولى :

قد يُطلق العالم وصف الكذب ويريد به الخطأ .

بعض المجرحين قد يُطلقون وصف الكذب على بعض الرواة ويريدون به مجرد الخطأ ، ولا يقصدون به الكذب في الرواية .
من ذلك :

- تكذيب الربيع بن سليمان لمحمد بن عبدالله بن عبد الحكم عندما نقل عن الشافعي القول بإباحة الوطء في الدبر كما في « التلخيص الحبير » للمحافظ ابن حجر (٢٠٦/٣ - ٢٠٧) .

- ومن ذلك ما ورد في « السير » للذهبي (٣٠٨/٤) من طريق :
ربيع بن يزيد ، قال : جلست إلى الشعبي بدمشق في خلافة عبد الملك ، فحدث رجل من الصحابة عن رسول الله ﷺ أنه قال :
« اعبدوا ربكم ولا تشركوا به شيئاً ، وأقيموا الصلاة ، وآتوا الزكاة ، وأطيعوا الأمراء ، فإن كان خيراً فلكم ، وإن كان شراً فعليهم ، وأنتم منه برءاء . »

فقال له الشعبي : « كذبت » .

قال المحافظ الذهبي : « كأنه أراد بها أخطأت » .

قلت : وإطلاق الكذب على الخطأ له شاهد في السنة :

فقد روى مسلم وغيره من حديث مجاهد بن جبر قال :

دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد ، فإذا عبدالله بن عمر جالس إلى حجرة عائشة والناس يصلون الضحى في المسجد ، فسألناه عن صلاتهم ؟ فقال : بدعة ، فقال له عروة : يا أبا عبدالرحمن ! كم اعتمر رسول الله ﷺ ؟ فقال : أربع عمر إحداهن في رجب ، فكرهنا أن نكذبه ونرد عليه.....

* * *

* المسألة الثانية:

رد قول المجرح إذا كان مستنده في التجريح ضعيفاً :

من ذلك ما لئن به الحافظ الذهبي في « الميزان » (٣/٣٧٥) القاسم ابن عبد الواحد ، فقال :

ومن مناكيره فذكر له حديثاً من رواية : محمد بن محمد بن نافع ، عنه ، حدثني عمر بن عبدالله بن عروة ، عن عروة ، عن عائشة ، قالت :

فخرت بمال أبي في الجاهلية ، وكان ألف ألف أوقية ، فقال لي النبي ﷺ : اسكتي ، فإنني كنت لك كأبي زرع لأم زرع ، ثم أنشأ رسول الله ﷺ يحدث أن إحدى عشرة امرأة اجتمعن في الجاهلية ... وذكر الحديث بطوله .

قال الذهبي : « ألف الثانية باطلة قطعاً ، فإن ذلك لا يتهياً لسلطان

العصر» .

قلت : فهذا مستند التجريح عنده ، والحديث مخرَّج في « عشرة النساء » للنسائي (٢٥٦) من طريق : محمد بن محمد بن نافع ، وليس ثمة ألف ثانية ، وإنما هي واحدة ، والأولى إنما هي : « أَلْف » بتشديد اللام وفتحها ، هذا من جهة ، ومن جهة أخرى ، فإن الحمل في هذه الرواية على محمد بن محمد بن نافع ، راويه عن القاسم ، فإنه مجهول .
 فقد ترجمه الذهبي في « الميزان » (٢٥ / ٤) ، وقال : « لا يُعرف » .
 وقد تفرد بالرواية عنه عبد الملك الجُدِّي .
 فمستند التجريح كما ترى ضعيف مردود .
 وقد روى القاسم بن عبد الواحد هذا حديث عبد الله بن أنيس في إثبات الصوت لله تعالى ، وقد ثبته البخاري ، وغيره ، فهذا مقتضاه أنه ثقة عنده ، والله أعلم .

* * *

❁ المسألة الثالثة :

التثبت من قول المجرِّح لا سيما إذا أطلقه فيمن اشتهر بالعدالة والإمامة .

من ذلك : ما نقله محمد بن وضاح أنه سأل ابن معين عن الشافعي ، فقال فيه : « ليس بثقة » .

قال الحاكم : « تتبعنا التواريخ وسواد الحكايات عن يحيى بن معين فلم نجد في رواية واحدة منهم طعنًا على الشافعي ، ولعل من حكى عنه غير

ذلك قليل المبالة بالوضع على يحيى».

قلت : محمد بن وضاح ثقة إن شاء الله ، ولا يُتهم في هذه الرواية ،
والأقرب أنه قد وهم فيها ، فإنه صاحب أخطاء وأوهام .

وقد نقل ابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » (١٦٠ / ٢) عن
عبدالله بن الناصر عبدالرحمن بن محمد أنه رأى أصل ابن وضاح ، فوجد
فيه : سألت يحيى بن معين عن الشافعي ، فقال : « هو ثقة » .

قال ابن الفرضي في ترجمة ابن وضاح من « تاريخه » (١٩ / ٢) :

« له خطأ كثير محفوظ عنه ، وأشياء كان يغلط فيها ويصحفها » .

قلت : وقد روى أبو نعيم في « الحلية » (٩٧ / ٩) بسند صحيح إلى

أحمد بن روح الشعراني - وتصحفت إلى : الزعفراني - ، قال :

كنت مع يحيى بن معين في جنازة ، فقال له رجل : يا أبا زكريا ما

تقول في الشافعي ؟ قال : دع هذا عنك ، لو كان الكذب له مطلقاً لكانت

مروءته تمنعه أن يكذب .

إلا أن أحمد بن روح هذا مستور ، ترجمه الخطيب في « تاريخه »

(١٥٩ / ٤) ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

* * *

مراتب المجرّحين

والمجرّحون كذلك - كالمعدلين - على مراتب .
فمنهم المتشدد في الجرح ، الذي يغمز الراوي بالغلطة والغلطتين ،
ومن هذا الصنف :

أبو حاتم الرازي ، والجوزجاني لا سيما فيمن وصف بالتشيع .
وقد تكلم أبو حاتم في جماعة من رجال الشيخين ، وهم ثقات .
ومثله في التشدد أبو حاتم ابن حبان على تساهله في التعديل ، وقد
تكلم كذلك في جماعة من الثقات من رجال الصحيحين .

وقد تكلم فيه الذهبي بشدة ، فقال في « الميزان » (١ / ٢٩٠) :
« صاحب تشنيع وشغب » .

وقال الذهبي في أبي حاتم الرازي في « السير » (١٣ / ٢٦٠) :
« إذا لئِن رجلاً ، أو قال فيه : لا يُحتج به فتوقّف حتى ترى ما قال
غيره ، فإن وثقه أحد فلا تبني على تجريح أبي حاتم ، فإنه متعنت في الرجال ،
قد قال في طائفة من رجال الصحاح : ليس بحجة ، ليس بقوي ، أو نحو
ذلك » .

ومن المسرفين جداً في الجرح أبو الفتح محمد بن الحسين الأزدي .
قال الحافظ الذهبي في « السير » (١٦ / ٣٤٨) :
« عليه في كتابه في « الضعفاء » مؤاخذات ، فإنه ضعّف جماعة بلا
دليل ، بل قد يكون غيره قد وثقهم » .

قال عنه في « الميزان » (٦١/١):

لا يلتفت إلى قول الأزدي ، فإن في لسانه في الجرح رهقاً .

قدت : والأزدي نفسه مجروح متكلم فيه ، فلا يقبل قوله إلا

ضرورة.

ومنهم المعتدل في الجرح ، كالإمام أحمد ، والشيخين ، وأبي زرعة

الرازي.

وهذا الصنف هو الذي يعتمد قوله إن شاء الله تعالى.

* * *

أسئلة للمناقشة

- (١) إلى كم قسم ينقسم الضعف في الرواة؟
- (٢) ما حكم الجرح المبهم فيمن اشتهر بالعدالة والإمامة؟
- (٣) متى يقبل جرح الأزدي؟

* * *

مدلولات ألفاظ الجرح والتعديل عند العلماء

سبق وذكرنا أنه من المهم بمكان أن يقف الباحث في هذا العلم على مدلولات الألفاظ عند من يطلقها ، سواء كان هذا اللفظ مختص بالجرح أو مختص بالتعديل.

فإن الوقوف على مدلول اللفظ - ولا شك - له أثر كبير في الحكم على الراوي ، لا سيما إذا كان من الرواة المختلف فيهم . وسوف نتعرف في هذا الباب على جملة من الإطلاقات عند بعض أهل العلم ومدلولاتها عندهم .

* * *

بعض ألفاظ التجريح والتعديل عند الإمام البخاري

- رحمه الله -

❖ اللفظ الأول : منكر الحديث.

مدلول اللفظ : هذا اللفظ من قبيل الجرح الشديد عند الإمام

البخاري.

فقد قال الحافظ الذهبي في « الميزان » (٦/١) ترجمة أبان بن جبلة

الكوفي :

« نقل ابن القطان أن البخاري قال : كل من قلت فيه منكر الحديث ،

فلا تحل الرواية عنه . »

قلت : والظاهر عندي أنه يطلق هذا الوصف على من أدمن مخالفة

الثقات ، ولم يكذبوا فافقهم ، وهو متكلم فيه سواء من جهة الضبط أو من

جهة العدالة .

فصاحب هذا الجرح ممن لا يتابع على حديثه .

❖ اللفظ الثاني : فيه نظر .

مدلول اللفظ : يطلق البخاري هذا اللفظ على من كان متهماً عنده .

قال الحافظ الذهبي في « الموقظة » (ص : ٨٣) :

« وكذا عاداته إذا قال : فيه نظر ، بمعنى : أنه متهم ، أو ليس بثقة ،

فهو عنده أسوأ حالاً من الضعيف . »

قلت : فهذا من قبيل الجرح الشديد عنده أيضاً .

* اللفظ الثالث: سكتوا عنه.

مدلول اللفظ : هذا اللفظ يدل على أن أهل العلم تركوه.

قال الحافظ الذهبي في « الموقظة » :

« ظاهرها أنهم ما تعرضوا له بجرح ولا تعديل ، وعلمنا مقصده منها

بالاستقراء أنها بمعنى : تركوه».

قلت : يدل على ذلك ما أورده في « الضعفاء » (٥) في ترجمة

إبراهيم بن عثمان بن شيبه .

قال : « سكتوا عنه » .

والمعلوم أن أهل العلم لم يسكتوا عنه ، ولا عن حديثه ، بل كذبه

شعبة ، وقال ابن معين : « ليس بثقة » ، وقال النسائي : « متروك الحديث » .

فمثل هذا لا يقال أنه عني بقوله فيه أنهم ماتعرضوا له بجرح ولا

تعديل .

* اللفظ الرابع: ليس بالقوي.

مدلول اللفظ: بمعنى أنه ضعيف.

قال الحافظ الذهبي في « الموقظة » (ص : ٨٣) :

« والبخاري قد يطلق على الشيخ ليس بالقوي ، ويريد أنه ضعيف» .

قلت : هذا ينصرف إلى الضعف المحتمل ، وهو من يكتب حديثه

للاعتبار ، فإذا وافق حديثه حديث الثقات كان حديثه صحيحاً ، وإلا كان

منكراً مردوداً .

* اللفظ الخامس : مقارب الحديث .

مدلول اللفظ : هذا اللفظ الأغلب أنه من ألفاظ التعديل إلا أنه دون الثقة المتيقظ .

فقد قال في عبدالله بن محمد بن عقيل : « مقارب الحديث » .
وصحح له حديثاً يعتبر أصلاً من الأصول في إثبات الصوت لله عزوجل ، وهو حديث جابر بن عبدالله ، عن عبدالله بن أنيس - رضي الله عنهما - .

* اللفظ السادس : في حديثه عجائب .

مدلول اللفظ : هو لفظ محتمل للتلين ، إلا أنه لا يقتضي التجريح إلا مفسراً ، والظاهر أنه لا يطلقها إلا فيمن له غرائب .

من ذلك قوله في سعيد بن جُمهان راوي - حديث : « الخلافة ثلاثون سنة » ، عن سفينة - رضي الله عنه - : « في حديثه عجائب » .

وسعيد هذا وثقه أحمد وغيره ، وصحح له أحمد حديثه عن سفينة المتقدم ، وسوف يأتي ذكر أقوال أهل العلم فيه .

وقد وقفت للذهبي على قول يؤيد ما ذكرناه في معنى هذا اللفظ .

فقد قال في « السير » (١٠ / ٦٣٤) :

« قول أبي بكر - هو الجعابي - : عنده عجائب عبارة محتملة

للتلين ، فلا تقبل إلا مفسرة » .

* * *

بعض ألفاظ التجريح والتعديل عند يحيى بن معين
- رحمه الله -

*** اللفظ الأول : يكتب حديثه.**

مدلول اللفظ : هذا الإطلاق مختص بمن كان ضعفه محتملاً ،
فيكتب حديثه للاعتبار .

فقد نقل ابن عدي في « الكامل » (٢٤٢/١) عن ابن معين قوله :

« إبراهيم بن هارون ليس به بأس ، يكتب حديثه » .

قال ابن عدي : « وقول يحيى بن معين : (يكتب حديثه) معناه أنه

في جملة الضعفاء والذين يكتب حديثهم » .

*** اللفظ الثاني : ثقة .**

مدلول اللفظ : هذا الإطلاق مختص بالتعديل ، إلا أنه قد يطلقه

بمعنى العدالة دون الضبط ، ويكون صاحبه من جملة الضعفاء .

ولذا لا بد للباحث أن يتتبع أقواله في الراوي ، لا سيما إذا كان الأكثر

على تجريحه ، وخالف ابن معين ، فوثقه .

*** اللفظ الثالث : ليس به بأس .**

مدلول اللفظ : هذا الإطلاق مختص بالتعديل أيضاً ، وقد سبق

وأوردنا قول ابن معين : إذا قلت لك ليس به بأس فهو ثقة .

قلت : إلا أنه قد يضيف هذا الإطلاق إلى غيره ، فيدل على أنه من

جملة الضعفاء ، وأن لفظ التعديل مختص بالعدالة .

كما سبق قوله في إبراهيم بن هارون.

* اللفظ الرابع : ليس بشيء.

مدلول اللفظ : هذا الوصف غالباً ما يطلقه ابن معين على من كان

متروكاً أو متهماً أو ليس بثقة.

يدل على ذلك تتبع ما في الميزان من تراجم أطلق ابن معين هذا

الوصف على أصحابها.

ومن ذلك ما أخرجه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل »

(٣٢١/١/٢) ترجمة خالد بن أيوب البصري ، قال :

ذكر أبي عن إسحاق بن منصور ، عن يحيى بن معين أنه قال :

خالد بن أيوب لاشيء ، يعني أنه ليس بثقة.

إيراد:

ولكن يرد على ما أوردناه هنا ما ذكره ابن القطان الفاسي : أن مراد

ابن معين من قوله : « ليس بشيء » يعني أن أحاديثه قليلة.

قلت : الظاهر أن هذا التفسير ليس له سند إلى ابن معين ، وإنما هو من

اجتهاد ابن القطان ، وقد أطلق ابن معين هذا الوصف على جماعة كبيرة

أحاديثهم ليست بالقليلة ، فهذا يرد قول ابن القطان ، والله أعلم.

* * *

من ألفاظ التجريح عند الإمام أحمد بن حنبل
- رحمه الله -

* اللفظ الأول: هو كذا وكذا.

مدلول اللفظ: هذا الإطلاق كناية عن اللين في الراوي.

قال الحافظ الذهبي في «الميزان» (٤٨٣/٤) ترجمة يونس بن أبي

إسحاق:

« قال عبدالله بن أحمد: سألت أبي عن يونس بن أبي إسحاق، قال:

كذا وكذا.

قلت - القائل هو: الذهبي - هذه العبارة يستعملها عبدالله بن

أحمد كثيراً فيما يجيبه به والده، وهي بالاستقراء كناية عن فيه لين».

* * *

بعض ألفاظ التجريح والتعديل عند أبي حاتم الرازي

- رحمه الله -

* اللفظ الأول: يكتب حديثه.

مدلول اللفظ: أي ليس بحجة.

* اللفظ الثاني: شيخ.

مدلول اللفظ: مثل الأول.

قال الحافظ الذهبي في «الميزان» (٢/٣٨٥) ترجمة العباس بن الفضل

العدني:

«سمع منه أبو حاتم، وقال: «شيخ»، فقلوه (هو شيخ): ليس هو عبارة جرح، ولهذا لم أذكر في كتابنا أحداً ممن قال فيه ذلك، ولكنها أيضاً ماهي عبارة توثيق، وبالأستقراء يلوح لك أنه ليس بحجة، ومن ذلك قوله: (يكتب حديثه)، أي ليس بحجة».

قلت: إطلاق وصف الشيخ قد يطلق على الثقة أيضاً، فإذا كان الراوي ثقة إلا أنه ليس من الطبقة الأولى من أصحاب حافظ معين، ودون أصحابه المشهورين بالرواية عنه في التقدمة فيه والرواية عنه والكثرة، قالوا فيه: «شيخ».

يدل على ذلك:

مانقله ابن رجب - رحمه الله - في «شرح علل الترمذي»

(ص: ٢٨٣) عن البرديجي الحافظ:

« أحاديث شعبة عن قتادة ، عن أنس ، عن النبي ﷺ كلها صحاح ، وكذلك سعيد بن أبي عروبة ، وهشام الدستوائي ، إذا اتفق هؤلاء الثلاثة على حديث فهو صحيح ، وإذا اختلفا في حديث واحد ، فإن القول فيه قول رجلين من الثلاثة..... وأما حديث قتادة التي يرويها الشيوخ مثل حماد بن سلمة وهمام وأبان والأوزاعي فينظر في الحديث ، فإن كان يُحفظ من غير طريقهم عن النبي وعن أنس بن مالك من وجه آخر لم يدفع ، وإن كان لا يُعرف عن أحد عن النبي ﷺ ، ولا من طريق عن أنس إلا من رواية هذا الذي ذكرت لك كان منكراً».

فأطلق لفظ الشيخ على من لا يُعرف بالكثرة عن قتادة مثل أصحابه المقربين منه الحافظين لحديثه ، فهو لفظ لا يُطلق بالضرورة على الضعيف.

ولكن إذا أطلق على قليل الرواية الذي لم يوثقه معتبر ، فهو دال على جهالة حاله إذا لم يجرحه أحد ، والله أعلم ، ولذا فقد قال ابن أبي حاتم كما سوف يأتي أن من قيل فيه شيخ ، يكتب حديثه ويُنظر فيه.

❖ اللفظ الثالث : ليس بالقوي .

مدلول اللفظ : أي أنه لم يصل إلى درجة القوي الثبت الذي يحتج به

أي أن ضعفه محتمل.

قال الحافظ الذهبي - رحمه الله - في « الموقظة » (ص: ٨٣):

« وبالاستقراء إذا قال أبو حاتم : (ليس بالقوي) يريد بها : أن هذا

الشيخ لم يبلغ درجة القوي الثبت».

* * *

مراتب التجريح والتعديل عند ابن أبي حاتم الرازي

- رحمه الله -

* قال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٣٧/١/١):

وجدت الألفاظ في الجرح والتعديل على مراتب شتى :

إذا قيل للواحد : إنه ثقة ، أو متقن ثبت ، فهو ممن يُحتج بحديثه .

وإذا قيل له : إنه صدوق أو محله الصدق أو لا بأس به ، فهو ممن

يُكتب حديثه ويُنظر فيه ، وهي المنزلة الثانية.

وإذا قيل : شيخ فهو بالمنزلة الثالثة ، يُكتب حديثه ويُنظر فيه ، إلا أنه

دون الثانية.

وإذا قيل : صالح الحديث ، فإنه يُكتب حديثه للاعتبار.

وإذا أجابوا في الرجل بلين الحديث : فهو ممن يُكتب حديثه ويُنظر فيه

اعتباراً.

وإذا قالوا : ليس بقوي ، فهو بمنزلة الأولى في كُتبه حديثه إلا أنه

دونه.

وإذا قالوا: ضعيف الحديث ، فهو دون الثاني ، لا يُطرح حديثه بل

يُعتبر به.

وإذا قالوا: متروك الحديث أو ذاهب الحديث أو كذاب ، فهو ساقط

الحديث ، لا يُكتب حديثه ، وهي المنزلة الرابعة.

* * *

بعض ألفاظ التجريح والتعديل عند بعض العلماء
- رحمهم الله -

* قال حمزة بن يوسف السهمي في سؤالاته (١) :
سألت أبا الحسن الدارقطني ، قلت : له : إذا قلت فلان لئِن ، أيش
تريد به؟

قال : لا يكون ساقطاً متروك الحديث ، ولكن يكون مجروحاً بشيء
لا يسقط عن العدالة.

* التعليق :

هذا الوصف عند الإمام الدارقطني مختص بمن كان ضعفه محتملاً
غير شديد ، وهو من يكتب حديثه للاعتبار ، وعامة أهل العلم على نحو
ذلك ، ولم أقف على أحد منهم جعله من قبيل الجرح الشديد.

* * *

* روى ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٣٧/١/١) ،
والخطيب في « الكفاية » (ص : ٣٩) من طريق : أحمد بن سنان قال :
كان عبد الرحمن بن مهدي ربما جرى ذكر حديث الرجل فيه
ضعف ، وهو رجل صدوق ، فيقول : « رجل صالح الحديث ».

* التعليق :

عبدالرحمن بن مهدي إذا أطلق هذا الوصف على هذا النحو كان مختصاً بالضبط ، لأنه قال : « على الرجل الصدوق » ، وهذا الوصف بمعنى أنه لم يفحش خطؤه حتى يُترك ، وإنما هو دون من يُحتج بحديثه ، وأقوى من المتروك ، فهو ممن يكتب حديثه ، ويُنظر فيه .

ولابد من التبيه هنا على : أن العالم إذا وصف الرجل بالصلاح دون أن ينسبه إلى الحديث ، كأن يقول : « رجل صالح » ، أو « شيخ صالح » ، فهو يعني بذلك العبادة والتأله ، ولا يقصد به الحديث ، وأما إذا نسبه إلى الحديث ، فقال : « صالح الحديث » ، فهو مختص بالضبط والرواية.

* * *

* روى ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٣٧/١/١) ، والخطيب في « الكفاية » (ص : ٣٩) من طريق : عبد الرحمن بن عمر الأصبهاني قال :

سمعت عبد الرحمن بن مهدي ، وقيل له : أبو خلدة ثقة ؟

فقال : كان صدوقاً ، وكان مأموناً ، الثقة سفيان وشعبة .

قال ابن أبي حاتم : فقد أخبر أن الناقلة للآثار ، والمقبولين على منازل ، وأن أهل المنزلة الأعلى الثقات ، وأن أهل المنزلة الثانية أهل الصدق والأمانة .

* التعليق:

لابد لطالب العلم أن يتنبه هنا إلى الاختلاف في الاصطلاح بين المتقدمين والمتأخرين في مراتب التعديل .

فإن المتأخرين جعلوا أصحاب المرتبة الأولى : من وثق بصيغة أفعل ، أو نسب إلى الحفظ مع التوثيق، كأوثق الناس ، وكثقة ثقة ، وكثفة حافظ ، ومنهم سفيان وشعبة ، اللذين وصفهما ابن مهدي بالثقة.

ودون هذه المرتبة عند المتأخرين من قيل فيه ثقة ، وهو من أطلق عليه ابن مهدي وصف الصدوق ، والثقة عند المتأخرين حديثه صحيح حجة ، إلا أنه دون حديث الحافظ الثقة ، لا سيما عند الترجيح ، أو عند تعدد الأسانيد.

فهذا يدلنا على أن وصف صدوق عند ابن مهدي يماثل وصف الثقة عند المتأخرين ، إلا أن يرد ما يدل على أن العالم أطلق هذا الوصف يُريد به العدالة دون الضبط.

وأما وصف الصدوق عند المتأخرين فحديث صاحب هذا الوصف عندهم حسن ، وأما المتقدمون فلم يفرقوا بين الصحيح والحسن ، وإن ورد إطلاق الحسن عند بعضهم كما تقدم.

* * *

أسئلة للمناقشة

(١) ما مدلول كل وصف من الأوصاف التالية عند العالم

المقابل للوصف؟

- * لئِن : عند الدارقطني.
- * صدوق : عند ابن أبي حاتم.
- * صدوق : عند الحافظ ابن حجر.
- * ثقة : عند ابن حجر.
- * ثقة : عند عبدالرحمن بن مهدي.
- * شيخ : عند أبي حاتم .
- * كذا وكذا : عند الإمام أحمد.

(٢) ما الفرق بين الوصفين التاليين :

(رجل صالح) ، و (رجل صالح الحديث).

* * *

الرواة المختلف فيهم

تقدّم الكلام في قواعد الجرح والتعديل على حكم الجرح المبهم إذا تعارض مع التعديل ، وكذلك حكم الجرح المفسر .
وسوف نتناول في هذا الباب دراسة بعض الرواة المختلف فيهم بين أهل الجرح والتعديل ، من حيث التوثيق والتجريح .
فأول ما ينبغي على طالب الحديث تجاه هذا الصنف أن يتعرف على مايلي :

١- مكانة من وثقه من أهل العلم ، ومرتبته من حيث التساهل أو التشدد أو التوسط .

فتوثيق ابن حبان للراوي لا ينفعه كما ينفعه توثيق الإمام أحمد له ، وتوثيق الإمام أحمد وهو من المعتبرين في هذا العلم دون توثيق أبي حاتم الرازي ، فإن الرازي من المتشددين جداً في الجرح والتعديل .
ولذا قال الذهبي في « السير » (١٣ / ٢٦٠) :
« إذا وثق أبو حاتم رجلاً فتمسك بقوله ، فإنه لا يوثق إلا رجلاً صحيح الحديث » .

٢- اعتبار لفظ التعديل ودلالته عند من أطلقه .

فكما مر ، قد يطلق الحافظ لفظ التوثيق ، ويريد به العدالة ، وقد يطلق وصف : « صدوق » ويريد به مثل ذلك أيضاً ، وقد يقول فيه : « لا بأس به » ، ويريد أنه ثقة ، مع أن هذا الوصف عند البعض دون وصف الثقة

صاحب الصحيح.

من هذا الصنف الإمام يحيى بن معين.

فقد روى الخطيب في «الكفاية» (ص: ٣٩) من طريق :

ابن أبي خيثمة ، قال : قلت لابن معين : إنك تقول فلان ليس به

بأس، وفلان ضعيف .

قال : إذا قلت لك ليس به بأس فهو ثقة.

ومثله أبو حاتم ، فإنه قد يطلق وصف «صدوق، أو محله الصدق ، أو

لا بأس به» على من يكتب حديثه وينظر فيه ، وهذا لا شك دون الثقة المحتج

به.

وكذلك فقد أطلق عبدالرحمن بن مهدي وصف «صدوق و مأمون»

على من دون الثقة.

فقد أخرج ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٣٧/١/١):

حدثني أبي ، حدثنا عبدالرحمن بن عمر الأصبهاني الزهري ، قال :

سمعت عبد الرحمن بن مهدي - وقيل له : أبو خلدة ثقة ؟ - فقال :

كان صدوقاً ، وكان مأموناً ، الثقة سفيان ، وشعبة.

وعامة المتأخرين يطلقون وصف الصدوق على صاحب الحديث

الحسن .

٣- اعتبار مرتبة وحال المجرح الذي أطلق لفظ التجريح في

الراوي.

فبعض أهل العلم قد يرد تجريحهم ولا يعتبر به لأنه هو نفسه مجروح،

كالأزدي مثلاً.

وبعضهم قد لا يعتبر بتجريحه إذا اختلفت العقائد بينه وبين من جرحه، كالجوزجاني مع أهل التشيع، فإن الجوزجاني فيه نصب. وبعض أهل العلم قد يوصف بالتشدد في الجرح كابن أبي حاتم.

قال الذهبي (٢٦٠/١٣):

«إذا لِين رجلاً، أو قال فيه: لا يحتج به، فتوقف حتى ترى ما قال غيره فيه، فإن وثقه أحد، فلا تبني على تجريح أبي حاتم، فإنه متعنت، في الرجال، قد قال في طائفة من رجال الصحاح: ليس بحجة، ليس بقوي، أو نحو ذلك».

قلت: مثله ابن حبان على تساهله المفرط في التوثيق.

٤- اعتبار علة التجريح.

فكما تقدم فإن الجرح المبهم يردّه التعديل، وأما الجرح المفسر فيرد

التعديل.

ولذا وجب اعتبار علة الجرح، فقد يطلق بعض العلماء ألفاظ الجرح مبهمة على الراوي، ويأتي جرح يفسر ماسبق من الإطلاقات، كأن يكون جرح لا اختلاطه وتغيره، أو لأنه كان ضعيفاً في روايته عن راو معين، أو عن أهل بلد معين، فالحكم بالمفسر، وليس بالمبهم.

* * *

أمثلة عملية على ماسبق

❦ المثال الأول:

اسم الراوي : مسلم بن خالد الزنجي.

أقوال من عدلّه : قال ابن عدي : « حسن الحديث وأرجو أنه لا بأس به » ، وقال ابن معين : « ثقة » ، وزاد في رواية : « صالح الحديث » ، وحكى ابن القطان عن الدارقطني أنه قال : « ثقة » ، وذكره ابن حبان في « الثقات » .
أقوال من جرحه : قال الإمام أحمد : « مسلم بن خالد كذا وكذا » ، وقال ابن المديني : « ليس بشيء » ، وقال البخاري : « منكر الحديث ، يكتب حديثه ولا يُحتج به ، يعرف وينكر » ، وقال ابن سعد : « كان كثير الغلط في حديثه » ، وقال ابن حبان : « يخطئ أحياناً » ، وقال عثمان الدارمي : « يُقال : إنه ليس بذاك في الحديث » ، وقال الساجي : « صدوق كان كثير الغلط » ، وقال يعقوب بن سفيان : « كان يطلب ويسمع ولا يكتب ، فلما احتجج إليه وحدث كان يأخذ سماعه الذي غاب عنه ، يعني فضعف » ، ونسبه ابن البرقي إلى الضعف ممن يكتب حديثه ، وذكر له ابن معين عدة أحاديث أنكرت عليه .

الترجيح بين الأقوال:

بمراجعة أقوال أهل العلم السابقة ، يمكن أن نخلص إلى مايلي :

- ١- أن الكلام في مسلم بن خالد الزنجي إنما هو من قبيل حفظه .
- ٢- أن بعض الجرح الوارد فيه مبهم ، ولكن فسره جرح آخر ورد من

وجوه أخرى.

٣- أن علة ضعفه كثرة غلظه ، وتحديثه من حفظه وعدم اهتمامه بكتابة مسموعاته ، وهذا يؤدي في غالب الأحيان إلى الخطأ والوهم في الرواية.

٤- أن توثيق ابن معين له إنما عنى به العدالة ، ولذا قال : « ثقة ، صالح الحديث » ، فإنما قوله : « ثقة » مختص بعدالته ، ولذا أردفه بقوله : « صالح الحديث » ، لئلا يظن ظان أنه يقصد به الضبط ، فقوله : « صالح الحديث » إنما هي مرتبة دون مرتبة الصدوق الذي يُحسن حديثه ، وصاحب هذا الوصف لا يحتج بحديثه ، وإنما يكتب حديثه للاعتبار ، فإذا وافق الثقات كان حديثه صحيحاً ، وإلا كان حديثه منكراً مردوداً.

ويدل على ذلك أن ابن معين ذكر الأحاديث التي غلط فيها مسلم بن خالد الزنجي ، فقد سبر رواياته ، وعرف حاله ، ومكانته من الحفظ والإتقان.

٥- أما توثيق الدارقطني له ، فالدارقطني متساهل كما مر ، ومثله ابن حبان وابن عدي ، إلا أن ابن حبان أشدهم تساهلاً ، ثم إن الجرح المفسر الوارد فيه يرد التعديل المبهم.

الحكم عليه : فعلى هذا يكون مسلم بن خالد الزنجي ضعيفاً من قبل حفظه ، ويكتب حديثه للاعتبار ، أما للاحتجاج فلا ، والله أعلم.

* * *

❦ المثال الثاني :

اسم الراوي : الحارث بن عبد الله الأعور.

أقوال من عدله:

- قال الدورى عن ابن معين : « الحارث قد سمع من ابن مسعود ، وليس به بأس » .
- وقال عثمان الدارمى عن ابن معين : « ثقة » .
- وقال النسائى فى رواية عنه : « ليس به بأس » .
- وقال على بن مجاهد ، عن أبى جناب الكلبي ، عن الشعبي : « شهد عندى ثمانية من التابعين الخير ، فالخير منهم ، سويد بن غفلة ، والحارث الهمداني ، حتى عد ثمانية » .
- وقال ابن أبى داود : « كان الحارث أفتقه الناس ، وأحسب الناس ، وأفرض الناس ، تعلم الفرائض من على » .
- وفى « مسند أحمد » عن وكيع ، عن أبيه ، قال حبيب بن أبى ثابت لأبى إسحاق حين حدث عن الحارث ، عن على فى الوتر ، يا أبا إسحاق ، يساوى حديثك هذا ملء مسجدك ذهباً .
- وقال ابن أبى خيثمة : قيل ليحيى : يحتج بالحارث ، فقال : ما زال المحدثون يتقبلون حديثه .
- وقال أحمد بن صالح المصرى : « الحارث الأعور ثقة ، ما أحفظه ، وما أحسن ما روى عن على ، وأثنى عليه » .
- وعن الشعبي ، قال : لقد رأيت الحسن والحسين يسألان الحارث الأعور عن حديث على .

أقوال من جرَّحه :

- قال الشعبي : « حدثني الحارث الأعور الهمداني وكان كذاباً » .
- وعن إبراهيم النخعي : « أن الحارث اتهم » .
- وعن أبي إسحاق : « زعم الحارث الأعور وكان كذاباً » .
- وعن جرير : « كان الحارث الأعور زيفاً » .
- وقال أبو بكر بن عياش : « لم يكن الحارث بأرضاهم ، كان غيره أرضى منه ، وكانوا يقولون : إنه صاحب كتب كذاب » .
- وقال سفيان : « كنا نعرف فضل حديث عاصم بن ضمرة على حديث الحارث » .
- وقال عمرو بن علي : « كان يحيى وعبد الرحمن لا يتحدثان عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي ، ... ، وكان يحيى يحدث عن الحارث من حديث أبي إسحاق ، عن عبد الله بن مرة ، عن الحارث ، ومن حديث الشعبي » .
- وقال بن دار : « أخذ يحيى وعبد الرحمن العلم من يدي فضربا على نحو أربعين حديثاً من حديث الحارث عن علي » .
- وقال إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني : « سألت علي بن المديني عن عاصم والحارث ، فقال : يا أبا إسحاق ، مثلك يسأل عن ذا ، الحارث كذاب » .
- وقال أبو خيثمة : « الحارث الأعور كذاب » .
- وقال ابن معين : « ضعيف » .
- وقال أبو زرعة : « لا يحتج بحديثه » .

- وقال أبو حاتم : « ليس بقوى ، ولا ممن يحتج بحديثه » .

- وقال النسائي : « ليس بالقوى » .

- وقال ابن سعد : « كان له قول سوء ، وهو ضعيف فى روايته » .

الترجيح بين الأقوال :

* الجواب عن أقوال من عدَّله :

قلت : أما ما ورد عن ابن معين من توثيقه :

فقد ورد عنه أيضاً أنه ضعفه كما ورد فى أقوال مجرحيه فهذا دال على أنه أطلق التوثيق بمعنى العدالة ، أو أنه وثقه أولاً ، ثم ظهر له من سبر رواياته ما يدل على حاله فأطلق فيه الجرح ، وإن كان هذا الاحتمال بعيداً . ولو سلمنا أنه قد أطلق هذا الوصف يقصد به العدالة والضبط جميعاً لرده قول عثمان الدارمى « ليس يتابع ابن معين على هذا » ، لأن أكثر أهل العلم على ضعفه بل ووهائه كما مر من خلال أقوالهم المذكورة فى ذلك . وأما ما روى عن أبى جناب الكلبي عن الشعبي ، قال : « شهد عندى ثمانية » .

فمعلول بضعف أبى جناب الكلبي ، وعلى بن مجاهد - راويه عن أبى جناب - متروك كما فى «التقريب» (٤٧٩٠ تحقيق : عوامة) ، بل هو موصوف بالكذب والوضع .

وأما قول ابن أبى داود : « كان الحارث أفتقه الناس ، ... » فلا يعد تعديلاً ، ولا يحتج به على توثيقه .

وأما ما روى عن الشعبي أنه قال : لقد رأيت الحسن والحسين يسألان الحارث الأعور عن حديث على .

فهذا الخبر رواه ابن سعد فى الطبقات (١١٦/٦) الطبعة المصرية قال :
أخبرنا الفضل بن دكين ، قال : حدثنا شريك ، عن جابر ، عن عامر

به .

ورواه ابن أبى حاتم فى « الجرح والتعديل » (٧٩/٢/١):
حدثنا أبى ، حدثنا أبو نعيم ، حدثنا شريك ، عن جابر ، عن عامر به .
ورواه عبد الله بن الإمام أحمد فى « العلل » (١٩٩) : حدثنى أبى ،
حدثنا أسود بن عامر ، قال : حدثنا شريك ، عن جابر ، عن عامر : فذكره .
ورواه ابن شاهين فى « تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين » (ص : ٦٩):
حدثنا عبد الله بن سليمان ، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ،
فذكره بإسناده ومثته .

قلت : شريك سيع الحفظ ، وشيخه هو جابر بن يزيد الجعفى
الرافضى الخبيث ، وهو كذاب متهم فى روايته ، فلا يستبعد أن يكون
هذا الخبر موضوعاً .

وأما قول النسائى - فى رواية عنه - : « ليس به بأس » .
فهذا القول مختص بالعدالة ، لا بالضبط ولا ريب ، لأنه وصفه فى
كتابه « المتروكين » ب : « ليس بالقوي » ، وهذا الوصف متعلق بالضبط .
وإلا فالقول بتضعيفه متأخر عن القول بتوثيقه ، لأن القول بتضعيفه
فيه زيادة علم لا تتأتى إلا بالوقوف على جديد من حاله ، أو بسير روايات
أخرى معلولة لم يقف عليها عند تعديله ، ويكون الحمل فيها عليه .

وأما ما رواه ابن سعد (١٦٨/٦) :
عن علباء بن أحمر أن على بن أبى طالب عليه السلام خطب الناس ،

فقال من يشتري علماً بدرهم ، فاشترى الحارث الأعور صحفاً بدرهم ، ثم جاء بها علياً ، فكتب له علماً كثيراً ، ثم إن علياً خطب الناس بعد فقال : يا أهل الكوفة ، غلبكم نصف رجل.

فمعلول بالإرسال ، لأن علباء بن أحمر لا يصح له سماع من علي بن أبي طالب - رضى الله عنه - ولا حتى لقاء.

فقد عده الحافظ ابن حجر في «التقريب» (٤٦٧٤-تحقيق : عوامة)

من الطبقة الرابعة: وهي - كما قال في مقدمة التقريب (ص: ٧٥):-

«طبقة تليها - (أى الطبقة الوسطى من التابعين كالحسن وابن

سيرين) - جُلُّ روايتهم عن كبار التابعين كالزهرى و قتادة».

بل هذه دعوى منكرة مردودة بما رواه ابن حبان في «المجروحين»

(٢٣٢/١) : سمعت محمد بن إسحاق الثقفى ، يقول : سمعت محمد بن

عثمان بن كرامة، يقول : سمعت أبا نعيم يقول : سمع الحارث من علي

عليه السلام أربعة أحاديث.

وسنده صحيح ، فشيخ ابن حبان هو أبو العباس السراج الحافظ

الكبير ، الثقة ، ومحمد بن عثمان بن كرامة ثقة من رجال « التهذيب».

وأما ما روي عن ابن سيرين أنه قال:

« أدركت الكوفة وهم يقدمون خمسة ، من بدأ بالحارث ثنى بعبيدة،

ومن بدأ بعبيدة ثنى بالحارث ، ثم علقمة الثالث لا شك فيه ، ثم مسروق ،

قال ابن سيرين : إن قوماً آخرهم شريح لقوم لهم شأن » .

فمعلول بضعف الإسناد إلى ابن سيرين.

فقد رواه ابن عدى في «الكامل» (٦٠٥/٢) من طريق : نجيح بن

إبراهيم ، حدثنا علي بن حكيم ، حدثنا حفص ، عن أشعث ، عن ابن سيرين به .

ورواه يعقوب بن سفيان الفسوي في « تاريخه » (٥٥٧/٢) :
حدثنا ابن نمير ، حدثنا حفص ، عن أشعث ، عن محمد بن سيرين به .
وأشعث هذا هو ابن سوار وهو ضعيف كما في « التقريب »
(٧٩/١) .

ووهم د . أكرم ضياء العمرى فقال : « أحسبه أشعث بن عبد الملك » ،
فقد ورد في « تهذيب الكمال » التصريح باسمه أشعث بن سوار .
ونجیح بن إبراهيم له ترجمة في « اللسان » (١٧٨/٦) وفيها :
« ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : يغرب ، وقال مسلمة بن قاسم :
أخبرنا عنه ابن الأعرابي ، وكان بالكوفة قاضياً ، وهو ضعيف » .
وأما قول أحمد بن صالح :

« الحارث الأعور ثقة ، وما أحفظه ، وما أحسن ما روى عن علي
وأثنى عليه » .

فتمام لفظه كما نقله ابن شاهين في « تاريخ أسماء الثقات »
(ص : ٧١ ، رقم : ٢٨٢) :

« الحارث الأعور ثقة ما أحفظه ، وأحسن ما روى عن علي ، وأثنى
عليه ، سمع علياً رضي الله عنه يقول : من يشتري علمي بدرهم ، فذهب
الحارث فاشترى صحيفة فجاء بها إلى علي فأملى عليه » .

قلت : فإنما بنى توثيقه له علي ما روى عن علي بن أبي طالب - رضي
الله عنه - أنه أملى عليه ، وأنه قال : يا أهل الكوفة غلبكم نصف رجل - أي

الحارث-.

وهذه الرواية كما سبق وذكرنا معلولة بالإرسال ، فعلى هذا لا يقبل مثل هذا التعديل منه لضعف مستند التعديل.

وأما ما ورد في « مسند أحمد » عن حبيب بن أبي ثابت أنه قال لأبي إسحاق حين حدث عن الحارث عن علي في الوتر: يا أبا إسحاق يساوي حديثك هذا ملء مسجدك ذهباً .

فليس فيه ما يدل على توثيق الحارث الأعور بحال ، فضلاً عن أن في الإسناد إلى حبيب بن أبي ثابت الجراح بن مليح والد وكيع، وفيه ضعف ولين.

الحكم عليه : يتبين مما سبق ذكره أن الحارث الأعور ضعيف ، لا سيما إذا روى عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - ، فإنه لم يسمع منه إلا أربعة أحاديث .

* * *

❁ المثال الثالث :

اسم الراوي : سعيد بن جمهان.

أقوال من عدله :

قال ابن معين : « ثقة » ، وقال أبو داود : « ثقة » ، وفي موضع آخر : « هو ثقة إن شاء الله ، وقوم يضعفونه ، إنما يخاف من فوقه » ، وقال ابن عدي : « روى أحاديث عن سفينة لا يرويهما غيره ، وأرجو أنه لا بأس به ، فإن حديثه أقل من ذلك » ، وقال النسائي : « ليس به بأس » ، وقال المروزي عن الإمام أحمد : « ثقة » ، قلت : يروى عن يحيى بن سعيد أنه سئل عنه فلم يرضه ، فقال : « باطل - وغضب - وقال : ما قال هذا أحد غير علي بن المديني ، ما سمعت يحيى يتكلم فيه بشيء » ، وذكره ابن حبان في « الثقات » .

أقوال من جرحه :

قال البخاري : « في حديثه عجائب » ، وقال أبو حاتم : « يكتب حديثه ، ولا يحتج به » ، وقال الساجي : « لا يتابع على حديثه » .
الترجيح بين الأقوال :

من استعراض الأقوال السابقة يتبين لنا مايلي :

١- أن الإمام النسائي وهو من المتشددين قد عدل سعيد بن جمهان وهو مما يُعص عليه بالنواجذ .

٢- أن الإمام أحمد ، وتلميذه أبو داود قد وثقاه أيضاً ، وهما من المعتدلين في الجرح والتعديل .

٣- أن الإمام أحمد لما ذكر له ماروي عن يحيى بن سعيد في جرح

سعيد ردهً بشدة ، مما يدل على أن الجرح فيه لا يثبت عنده ، وكذا هو
صنيع أبي داود ، فقد قال عقب توثيقه : « وقوم يضعفونه » ، فكأنه أيضاً لا
يثبت عنده القول بجرحه .

٤- وأما جرح أبي حاتم له ، فقد سبق وذكرنا أنه من المتشددين في
الجرح والتعديل ، فإذا عورض جرحه بتوثيق جماعة من المعتدلين الاعتبارين ،
قدمّ التعديل ، لا سيما وأن جرحه مبهم غير مفسر .

٥- وأما قول البخاري : « في حديثه عجائب » ، فلا يدل بحال على
أنه جرح ، فقد يكون ممن دونه ، ثم إنني لم أقف على ذكره في كتابه
الضعفاء ، وكذا لم يذكره بشيء من الجرح في « التاريخ الكبير » ، مما يدل
على أنه أطلق هذا القول على غير معنى الجرح والنقد .

٦- وأما قول الساجي : لا يتابع على حديثه ، فهذا القول : يعني أنه
لم يتابعه أحد على حديثه ، وهو كذلك ، فإنه تفرد بأخبار عن سفينة ،
وهذا لا يقدر فيه ، فقد صحح له الإمام أحمد كما في « السنة » لعبدالله ،
و« السنة » للخلال حديثه عن سفينة مرفوعاً : « الخلافة ثلاثون سنة » ، وهذا
يدل على أن تفرد به بالحديث مقبول ، وهو حجة .

وفي « تهذيب الكمال » (٣٧٧/١٠) أورد المزي عن حشرج بن
نباتة : قلت لسعيد بن جمهان : أين لقيت سفينة ؟ قال : لقيته ببطن نخلة
زمان الحجاج ، فأقمت عنده ثمانية أيام أسأله عن أحاديث رسول الله ﷺ .

فلأجل ذلك قد تفرد عنه بأحاديث لم يروها غيره ، فهذا لا يقدر فيه .

الحكم عليه :

مما سبق يظهر لنا أن من تكلم في سعيد بن جمهان إنما تكلم فيه لتفرد

بأحاديث عن سفينة - رضي الله عنه - .

لكن لما كان حاله يحتمل مثل هذا التفرد ، وصحح له أهل العلم
المعتبرين بعض ما تفرد به ، ووثقوه ، واعترض بعضهم على من لينه ، دل
ذلك دلالة أكيدة على أنه ثقة إن شاء الله .

* * *

أسئلة للمناقشة

- (١) بالرجوع إلى كتب الرجال تبين حال عبدالله بن محمد بن عقيل من حيث التوثيق والتجريح.
- (٢) ما حكم توثيق من وصف بالتشدد في التعديل؟
- (٣) ما حكم تجريح من وصف بالتشدد في التجريح؟

* * *

نظرة في كتب الرجال

ثم اعلم - رحمننا الله وإياك - :

أن الكتب المصنفة في أحوال الرجال من حيث الجرح والتعديل على

أصناف:

❖ فمنها ما جمع أسماء رواة مصنف معين ، أو عدة مصنفات ،
واهتم بذكر أحوالهم ، وكلام العلماء فيهم جرحاً وتعديلاً.

من ذلك كتاب : « الكمال » في أسماء رواة الكتب الستة ، للحافظ

عبد الغني المقدسي .

وكتاب « تهذيب الكمال » للحافظ المزي ، وهو تهذيب للأول .

وكتاب « تهذيب التهذيب » للحافظ ابن حجر ، وهو تهذيب لكتاب

المزي - رحمه الله - .

والمقصود بالتهذيب هنا : ليس مجرد الاختصار ، وحذف الأسانيد

الموجودة في الأصل ، بل والزيادة أيضاً في مواطن كثيرة ، والتعقب على

الأصل بعبارات محررة ، ونقود جيدة .

فهو قد عالج بذلك التطويل الممل في مواطن التطويل بالاختصار ،

والاختصار المخل في مواطن الاختصار بزيادة البيان ، والتحقيق الجيد فيما

يلزمه التحقيق من الأقوال .

* ومنها ما جمع أسماء الضعفاء والمجروحين ، ككتاب «الضعفاء» للإمام البخاري ، و«الكامل» لابن عدي ، و«الضعفاء» للعقيلي ، و«الضعفاء» للنسائي ، و«ميزان الاعتدال» للذهبي ، و«لسان الميزان» للحافظ ابن حجر وغيرها....

* ومنها ما جمع أسماء الثقات ، ككتاب «الثقات» لابن حبان ، و«الثقات» للعجلي ، و«تاريخ أسماء الثقات» لابن شاهين ، وغيرها....

* ومنها ما جمع أسماء الرواة وما ورد فيهم من جرح أو تعديل ، ولم يتقيد بكتاب ، وإنما سردهم على حروف المعجم ككتاب «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم.

* ومنها ما جمع أسماء الرواة ، وتواريخ مواليدهم ووفياتهم ، وبعض ماورد فيهم من جرح أو تعديل ، والرواة عنهم ، وأسماء مشايخهم ، وبعض رواياتهم ، وعللها ك«التاريخ الكبير» للإمام البخاري.

* ومنها ما جمع أسماء الحفاظ ككتاب «تذكرة الحفاظ» للذهبي . وفي هذا الباب إن شاء الله سوف نذكر نبذة مختصرة عن أهم هذه المصنفات ، وخطط مؤلفيها فيها ، وبعض التنبيهات عليها .

* * *

كتاب « تهذيب التهذيب » للحافظ ابن حجر

- رحمه الله -

كتاب « تهذيب التهذيب » للحافظ ابن حجر هو موسوعة عظيمة الفائدة في ذكر أسماء رواة الكتب الستة، وبعض الكتب الزائدة، وأسماء الرواة عنهم، وأسماء مشايخهم، ومن ثبت لهم منهم السماع، ومن تُكلم في روايتهم عنهم من المشايخ من حيث الاتصال، وذكر ما ورد فيهم من جرح أو تعديل.

وهو تهذيب لكتاب الحافظ المزي المسمى بـ: « تهذيب الكمال ».

وقد تعرفنا قبل قليل على معنى التهذيب، وأنه لا يعني بالضرورة الاختصار، بل يعني أيضاً الزيادة في مواطن الاختصار المخل من الأصل.

وهو ما فعله الحافظ ابن حجر، فإنه حذف أسانيد الأخبار المروية في كتاب المزي، وأورد زيادة على الأقوال التي أوردها المزي ما تيسر له الوقوف عليه، وذكر أسماء بعض الرواة الذين يتشابهون مع رواة الكتب الستة في الاسم ويختلفون في العين، لئلا يخلط الباحث بينهما فيظنهما واحداً.

وكذلك فقد اختصر في ذكر تلاميذ الراوي المترجم له وكذا شيوخه، فقد حاول الحافظ المزي الاستيعاب لأسماء التلاميذ والشيوخ، وهو أمر قد يصعب تحقيقه في رواية كثيرين.

وأما التراجم القصيرة التي لم يورد الحافظ المزي فيها أقوال المرحين
والمعدلين ، فقد اجتهد رحمه الله أن يصل إلى أقوال من تكلم في صاحب
الترجمة بجرح أو تعديل ، وهو أمر ليس بالسهل ، ولا بالهين ، لاسيما إن
كان صاحب الترجمة قليل الرواية.

وله طريقة لطيفة في التفريق بين كلام المزي وبين ما زاده أو
استدركه ، فيقول عقب انتهاء كلام المزي : قلت : ثم يورد كلامه.
هذه طريقته قد ذكرتها لك على الاختصار ، وإن أردت التفصيل
فعليك بمقدمته لكتابه هذا ، ففيها بيان خطته كاملة في تهذيبه.

* * *

كتاب «تقريب التهذيب» للحافظ ابن حجر

- رحمه الله -

ثم إنه رحمه الله لما انتهى من كتابه «التهذيب» أتم خدمة الأصل بتجريد أسماء رواته ، ومن ثم الحكم عليهم بأصح ما قيل فيهم ، وبأخص عبارة .

فكانت خطته في هذا الكتاب أنه ذكر اسم الراوي ، وذكر طبقتة ، ومرتبته من حيث الجرح والتعديل اعتماداً على ما ورد فيه من جرح أو تعديل ، وغالباً ما يذكر سنة وفاة الراوي ، ويشير إلى من أخرج له من أصحاب الكتب الستة والكتب الزائدة عنها ، وهي :

البخاري في «الأدب المفرد» ، وأشار له ب : «بخ» .

البخاري في «خلق أفعال العباد» ، وأشار له ب : «عخ» .

البخاري في «جزء القراءة خلف الإمام» ، وأشار له ب : «ر» .

البخاري في «رفع اليدين» ، وأشار له ب : «ي» .

ومسلم في مقدمة الصحيح ، وأشار له ب : «مق» .

وأبوداود في «المراسيل» ، وأشار له ب : «مد» .

وأبوداود في «فضائل الأنصار» ، وأشار له ب : «صد» .

وأبوداود في «الناسخ والمنسوخ» ، وأشار له ب : «خد» .

وأبوداود في «القدر» ، وأشار له ب : «قد» .

وأبوداود في «التفرد» ، وأشار له ب : «ف» .

وأبوداود في « المسائل » ، وأشار له ب : « ل » .
وأبوداود في « مسند مالك » ، وأشار له ب : « كد » .
والترمذي في « الشمائل المحمدية » ، وأشار له ب : « تم » .
والنسائي في « مسند علي » ، وأشار له ب : « عس » .
والنسائي في « مسند مالك » ، وأشار له ب : « كن » .
وابن ماجة في « التفسير » ، وأشار له ب : « فق » .
واستخدم رمز : (ع) إشارة إلى الكتب الستة ، ورمز (٤) إشارة إلى
الأربعة .

ومن ذكره للتمييز ، رمز له ب : « تمييز » .
وهو كتاب جليل عظيم الفائدة .

* * *

تنبيهات هامة على منهج الحافظ ابن حجر
رحمه الله في «تقريب التهذيب»

ولما كان كتاب الحافظ ابن حجر - رحمه الله - «تقريب التهذيب» مرجع لعامة المشتغلين بالحديث في الوقوف على الحكم النهائي على أحد رواة الكتب الستة ، كان لا بد من التنبيه على بعض الإطلاقات في هذا الكتاب ، والتي قد تفرق في الحكم على الحديث إذا ما تم قبولها دون رجوع للأصل ، وهو كتاب «التهذيب».

فمن ذلك :

❦ التبيه الأول :

أن الحافظ ابن حجر - رحمه الله إذا أطلق على الراوي وصف : «صدوق يخطئ» ، فلا بد أن يرجع الباحث إلى الأصل ، للوقوف على أقوال المجرحين والمعدلين ومن ثم الحكم على الراوي .

فإني بتبع الحافظ في هذا الوصف وجدته يطلقه على أحد راويين : الأول : من كثر مجرحوه ، وعدله الواحد أو الاثنين ، وهو في حقيقة الأمر ضعيف .

ومثال ذلك :

محمد بن عبدالله بن علاثة، قال الحافظ في «التقريب» (٦٠٤٠) :
« صدوق يخطئ » .

قلت : قد وثقه ابن معين ، وابن سعد ، وقال ابن عدي : « حسن

الحديث ، وأرجو أنه لا بأس به».

وقال أبو زرعة : « صالح » ، وقال أبو حاتم : « يكتب حديثه ولا يحتج به » ، وقال البخاري : « فيه نظر » ، وقال الدارقطني : « متروك » ، وقال ابن حبان : « يروي الموضوعات عن الثقات ، لا يحل ذكره إلا على جهة القدر » ، وقال الحاكم : « ذاهب الحديث ، له مناكير عن الأوزاعي وعن أئمة المسلمين ».

قلت : البخاري من أطف الناس عبارة في الجرح ، ولا يتكلم في الراوي إلا ضرورة ، وقوله هذا يعني أنه متهم ، كما سبق وذكرنا من قبل . وقد اجتمعت كلمة عدة من أهل العلم على نحو هذا الجرح ، وأما من عدله فهو بين متساهل كابن عدي ، أو من خرج منه لفظ التوثيق على محمل العدالة كابن معين ، ولو كان يقصد الضبط ، لم يتابع على التعديل ، لكثرة من جرحه ، فأفضل أحواله أن يكون ضعيف الحديث ، إن لم يكن ضعيفاً جداً .

الثاني : من كثر مزكوه ، وجرحه الواحد أو الاثنين .

ومثال ذلك :

عبدالله بن الجراح ، قال فيه الحافظ في « التقریب » (٣٢٤٨) :

« صدوق يخطئ » .

وبتبع أقوال مجرحيه ومزكيه يتبين لنا أنه على أقل الأحوال صدوق حسن الحديث .

فقد قال فيه أبو زرعة : « صدوق » ، وقال النسائي : « ثقة » ، وقال

ابن حبان : « مستقيم الحديث » ، وقال الحاكم : « محدث كبير » .

ولم يجرحه إلا أبو حاتم ، فقال : « كان كثير الخطأ ، ومحلّه الصدق » ، وأبو حاتم متشدد ، وهو يغمز الراوي بالخطأ والخطأين .

❖ التبيه الثاني :

قد يطلق الحافظ ابن حجر لفظ : « مقبول » - وهو عنده كما صرح في مقدمة كتابه من يقبل حديثه إذا توبع ، وإلا فلين الحديث - على بعض الثقات ، وهذا قد يؤثر في الحكم على روايات الراوي إذا لم يقف الباحث على حقيقة حاله .

❖ فإن الحافظ غالباً ما يطلق هذا الوصف على مجهول الحال أو العين الذي وثقه ابن حبان .

مثال ذلك :

- يزيد بن كيسان ، أبو حفص .

قال في « التقريب » : « مقبول » .

وفي « التهذيب » (٣١٢ / ١١) : « عن طاوس قوله ، وعنه أبو نعيم ،

قلت : ذكره ابن حبان في الثقات » .

❖ وقد يطلقه على من لم يوثقه أحد ، وخرج له في الصحيحين أو

في أحدهما ، وهذا في حقيقة الأمر ثقة ، لأن احتجاج صاحب الصحيح به

توثيق له ، فهو من هذه الجهة ثقة ، وقد سبق الكلام على هذا الصنف من

الرواة ، وكذا سبق التمثيل له .

❖ وقد يطلقه على من اختلف فيه .

ومثال ذلك : محمد بن عبد الرحمن بن غنج .

قال الحافظ في « التقريب » (٦٠٧٩) : « مقبول » .

قلت : قال فيه أحمد : « شيخ مقارب الحديث » ، وقال أبو حاتم :
« صالح الحديث ، لا أعلم أحداً روى عنه غير الليث » ، وقال ابن حبان :
« حدث عن نافع بنسخة مستقيمة » ، وأخرج له مسلم حديثاً عن نافع ، عن
ابن عمر .

قلت : هو صدوق حسن الحديث على أقل الأحوال ، فقد وثقه
أحمد ، وذكره ابن حبان بما يدل على أنه سبر حديثه ، واحتج به مسلم ،
وأما أبو حاتم ، فهو متشدد كما مر ، وقوله هذا يفيد حاله ، ولا يضره ، فإنه
إن كان قد أطلق عليه مثل هذا القول على تشدده ، فهو عند غيره ثقة .
* وقد يطلقه على من تُكلم في حديثه بما يدل على ضعفه ، أو تُكلم
فيه بجرح .

مثال ذلك :

- أبو بكر بن إسحاق بن يسار .

قال فيه : « مقبول » .

وفي « التهذيب » (٢٧ / ١٢) : قال البخاري : « حديثه منكر » .

- أبو الأحوص مولى بني ليث .

قال في « التقريب » : « مقبول » .

وقال فيه ابن معين : « ليس بشيء » ، وقال أبو أحمد الحاكم : « ليس

بالمتمين » ، وذكره ابن حبان في « الثقات » ، وأخرج حديثه ابن خزيمة .

* وقد يطلقه على من وثق ، ولم يُجرح .

ومثال ذلك :

- أبو أمامة التيمي .

قال في «التقريب»: «مقبول».

ووثقه ابن معين ، وقال أبو زرعة : « لا بأس به » ، كما في «التهذيب» (١٧/١٢).

❖ التبيه الثالث :

أنه إذا أطلق وصف : « صدوق كثير الخطأ » أو ما يشبهه ، فإنما يقصد بذلك أنه ضعيف ، إلا أن ضعفه من قبل حفظه ، فعبر عن العدالة بـ : « صدوق » ، وعن الضبط بـ « كثرة الخطأ ».

فإنه قال في الحجاج بن أرطاة في «التقريب» (١١١٩) :

« صدوق كثير الخطأ والتدليس ».

وقال في «فتح الباري» (٣/٩٧٥ و٤/٣٦٩ و٣٢٩ و١٠/٤١) :

« ضعيف ».

❖ التبيه الرابع :

قد يختلف حكم الحافظ على الراوي في «التقريب» عنه في بعض كتبه الأخرى ، لا سيما كتب التخارج ، و«فتح الباري».

ومثال ذلك :

زميل بن عباس.

قال في «التقريب»: «مجهول».

يقصد بذلك جهالة العين ، فقد قال في مقدمة «التقريب»:

« السابعة - أي من مراتب الجرح والتعديل - : من روى عنه أكثر

من واحد ولم يوثق ، وإليه الإشارة بلفظ : مستور ، أو مجهول الحال.... ».

حتى قال :

« التاسعة : من لم يرو عنه غير واحد ، ولم يوثق ، وإليه الإشارة بلفظ: مجهول ».

قلت : فالثاني ينصرف إلى جهالة العين.

وقد قال في زميل هذا في « الفتح » (٢١٢/٤) : « مجهول الحال ».

- ثمامة بن عبدالله :

قال في « التقريب » : « صدوق ».

وقال في « الفتح » (١٤٢/١٣) : « كان تابعياً ثقة ».

- جويرية بن أسماء :

قال في « التقريب » : « صدوق ».

وفي « الفتح » (٣٠٦/٩) : « هو من الثقات الأثبات ».

وخلاصة القول : أنه يجب على الباحث في حال راو من الرواة أن

لا يكتفي بحكم الحافظ ابن حجر عليه في « التقريب » ، بل يجب عليه أن

يرجع إلى أصل التقريب ، وهو التهذيب ، بل وإلى أكثر من مصدر من

مصادر تراجم رواة الآثار ، حتى يتمكن من الحكم باعتدال على هذا

الراوي ، والله الموفق.

* * *

كتاب « ميزان الاعتدال »
للحافظ الذهبي - رحمه الله -

ومن أهم ما صنف في سرد أسماء الضعفاء والمجروحين ومن تكلم فيهم وأقوال أهل العلم فيهم كتاب : « ميزان الاعتدال » للحافظ الذهبي - رحمه الله - .

وهو كتاب عظيم الفائدة غزير المادة حوى كثيراً من أسماء المجروحين والمتكلم فيهم ، ولم يتقيد بكتب معينة ، بل ذكر جماعة من المتأخرين ، ممن ورد فيهم الجرح .

وصاحبه عالم من أهل الاستقراء التام والمعرفة بأحوال الرجال ، وصاحب تحقيق وتحرير لعبارات الأئمة المتقدمين ، ومذاهبهم ، وأقوالهم ، وهذا كله يرفع من قيمة كتابه الذي يعد من الموسوعات العلمية التي لا يستغنى عنها طالب علم .

وقد أثرت الكلام عليه وقدمته على كتب المتقدمين لأنه أجمع من تلك الكتب ، فإنه قد جمع ما فيها جميعاً ممن تكلم فيهم ، وأورد أقوال المجرحين ، وكذا أقوال المعدلين ، فهو من هذه الناحية أجمع ، وكذلك لأنه لم يقف عند طبقة معينة ، بل ذكر كل من تكلم فيه بأدني جرح ، وإن لم يثبت فيه .

وقد أشار في كتابه إلى رواة الكتب الستة ، ورمز إليهم برموز تدل على من أخرج لهم من أصحاب الستة .

فأشار للسته ب: «ع».

وأشار للأربعة ب: «عو».

وللبخاري ب: «خ».

ولمسلم ب: «م».

ولأبي داود ب: «د».

وللترمذي ب: «ت».

وللنسائي ب: «س».

ولا بن ماجه ب: «ق».

وهو كتاب عظيم الفائدة لا غنى لطالب العلم عنه إن شاء الله.

فجزى الله مؤلفه خير الجزاء ، وأسكنه فسيح جنانه.

*

*

*

تنبيهات هامة على كتاب « ميزان الاعتدال »
للحافظ الذهبي - رحمه الله -

إلا إنه لا بد من التنبيه على بعض المسائل التي قد تفيد طالب العلم أثناء بحثه في كتاب « ميزان الاعتدال » للحافظ الذهبي ، باعتبار من أهم ما صنف في أسماء الضعفاء والمجروحين ومن تُكلم فيهم من الرواة.

❦ التنبيه الأول :

أن هذا الديوان العظيم في أسماء الضعفاء لم يحتو على مجرد الضعفاء والمتروكين والمجروحين ، بل ضم كل من تُكلم فيه ولو كان ثقة ، وكان الكلام فيه بغير حجة .

قال الحافظ الذهبي - رحمه الله - في مقدمة كتابه (٣/١):

« وقد احتوى كتابي هذا على ذكر الكذابين والوضاعين »
حتى قال : « ثم على الثقات الأثبات الذين فيهم بدعة ، أو الثقات الذين تكلم فيهم من لا يلتفت إلى كلامه في ذلك الثقة لكونه تعنت فيه ، وخالف الجمهور من أولي النقد والتحرير . »
ولذلك فقد صنّف الذهبي كتاباً في ذكر من تُكلم فيه وهو موثّق .

❦ التنبيه الثاني :

أن الحافظ الذهبي - رحمه الله - قد ينقل بعض العبارات في الجرح أو التعديل بالمعنى ، فإذا رجعت إلى الأصل المنقول عنه ، وجدته بلفظ مغاير .
وهذا قليل إن شاء الله .

من ذلك أنه نقل في ترجمة أبي سعد البقال - سعيد بن المرزبان -
(١٥٨/٢) عن أبي زرعة الرازي أنه قال : « صدوق مدلس ».

وهذا مما قد يعجب له الباحث عند بحثه ، فإن أبا سعد البقال هذا متفق على جرحه ، بل أكثرهم جرحوه بشدة ، فكيف يعدله حافظ كبير مثل أبي زرعة ؟!

وعند الرجوع إلى « الجرح والتعديل » (٦٣/٢/١) يتبين لك أن الذهبي قد نقل القول بالمعنى .

قال ابن أبي حاتم : سئل أبو زرعة عن أبي سعد البقال ، فقال : « لين الحديث ، مدلس » ، قلت : هو صدوق ؟ قال : « نعم ، كان لا يكذب » .
فقصد بـ : « صدوق » هنا : العدالة وعدم الكذب ، إلا أنه لينه في الرواية والحفظ ، فتنبه .

§ التبيه الثالث :

أن الحافظ الذهبي - رحمه الله - قد لا يورد كل ماورد في الراوي من جرح ، فقد يخفى عليه بعض الأقوال ، وقد يكتفي بسرد البعض استغناءً به عن الكل .

ولذا ينبغي على الباحث أن يرجع إلى المتعمم لهذا الكتاب ، ألا وهو « لسان الميزان » للحافظ ابن حجر - رحمه الله - فإنه يورد الترجمة كما في الأصل - أي : الميزان - ثم يتبعها بزيادات تدل على حال الراوي ، سواءً جرحاً أو تعديلاً .

§§ التنبية الرابع :

قد يقع للحافظ الذهبي أوهام في بعض التراجم ، فيجمع بين ترجمتين ، ويجعلهما واحدة.

مثال ذلك :

قال في « الميزان » (٤٩/١) :

« إبراهيم بن عقبة ، عن كبشة بنت كعب ، وعنه حماد بن زيد ، لا يُعرف ، قال أبو حاتم : مجهول .»

فتعقبه الحافظ ابن حجر في « اللسان » (٧٧/١) ، فقال : « قد خلط المؤلف رحمه الله هنا ترجمتين فجعلهما واحداً...» .

ثم أورد ما يدل على ما ذكره .

§§ التنبية الخامس :

وقد يقع منه الوهم ، فيفرق بين راويين - أو أكثر - ، وهما واحد .

مثال ذلك :

الوليد بن موسى الدمشقي ، والوليد بن الوليد الدمشقي ، والوليد بن الوليد بن زيد القيسي الدمشقي أبي العباس .

فرّق بينهم الحافظ الذهبي ، وتعقبه ابن حجر بأن ثلاثهم واحد ، وهو

الصحيح .

فلا بد للباحث في هذا الكتاب:

أن يدقق النظر ، ولا يتسرع في الحكم، وأن يعضد بحثه فيه ببحثه في كتاب « اللسان » لابن حجر - رحمه الله - ، وإذا شك في قول من الأقوال، وجب عليه التثبت من صحته بالرجوع إلى المصدر الذي نقل منه الذهبي ، وأكثر مصادره مطبوعة ولله الحمد والمنة.

وقد اقتصرت في الكلام على هذه المؤلفات الثلاثة - « تهذيب التهذيب » و « تقريب التهذيب » و « ميزان الاعتدال » لأهميتها وشهرتها ولأنها الأكثر تداولاً بين طلاب العلم ، ولعل الله أن يسر فيما بعد أن نضع كتاباً نتكلم فيه على باقي الأصناف من كتب الجرح والتعديل بشيء من التفصيل.

* * *

هذا والله أعلم بالصواب
وهو الهادي إلى سواء السبيل
بمنه وكرمه وتوفيقه

والحمد لله رب العالمين
وصلّى الله على نبينا محمد
وعلى آله وأصحابه
أجمعين .

وكتب
عمرو عبد النعم سليم

* * *

تيسير علوم الحديث

للمبتدئين (٣)

القسم الثالث:

تدريب الطَّابَّةِ على تكوِين المَلَكَةِ

« مذكرة علل الحديث للمبتدئين »

تأليف

عمرو عبد المنعم سليم

« أما أهل العلم والمعرفة والسنة والجماعة فإنما يذكرون علل الحديث نصيحة للدين ، وحفظاً لسنة النبي ﷺ وصيانة لها وتمييزاً مما يدخل على روايتها من الغلط والسهو ، ولا يوجب ذلك عندهم طعناً في غير الأحاديث المعللة بل تقوى بذلك الأحاديث السليمة عندهم لبراءتها من العلل وسلامتها من الآفات .»

ابن رجب الحنبلي - رحمه الله -

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله ، نحمده ، ونستعينه ، ونستغفره ، ونعوذ به - سبحانه - من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

وبعد:

فلما كان علم الحديث من أشرف العلوم وأرفعها درجة، وأعلاها مكانة، كان تعمير الأوقات بطلبه وتحصيله، وبذله وتعليمه، من أفضل القربات، وأجل الطاعات، لا سيما وأنه الميزان بين الصحيح والضعيف من الأحاديث والآثار، وعالمه صيرفيه في التفريق بين الأصيل الصحيح، والضعيف الدخيل.

والوقوف على علل الأحاديث، لا سيما الخفية منها، التي لا يتوصل إليها إلا الناقد الخبير والعالم الجهد من أعظم ما يُؤتى الطالب لهذا العلم إن وفقه الله إلى ذلك .

وهذا الكتاب الذي بين يديك - أخي طالب الحديث - هو محاولة في تدوين طرائق تكوين الملكة عند أهل الحديث على اكتشاف علل الأحاديث، وما يقدر في صحتها، وإن كان ظاهر السند سليماً من ذلك . وقد جمعت لك في هذا التأليف طرائق عدة، وفوائد جمّة، وأمثلة كثيرة وفريدة، تعينك على تكوين الملكة الحديثية، وتأخذ بيدك في ممارسة

هذا العلم النافع بأيسر الطرق، وبأسهل الوسائل .
فالله يعيننا وإياك على العلم النافع سواءً بالطلب أو بالتعليم، وأن ينفعنا
به في الدنيا والآخرة، إنه على كل شيء قدير .
والحمد لله رب العالمين .

وكتب :

عمرو عبد المنعم سليم .

*

*

*

حدُّ الحديث المعلن

اعلم - أولاً - رحمنا الله وإياك ، أن :
الحديث المعلن : هو الحديث الذى أُطِّع فيه على علة خفية قاذحة فى صحته، مع أن ظاهره السلامة منها .
فلا يدخل فيه الحديث المردود بالجهالة أو ضعف أحد الرواة، أو الانقطاع .

قال الحاكم فى «معرفة علوم الحديث» (ص: ١٤٠) :
«إنما يُعلن الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل، فإن حديث المجروح ساقط واه» .

وبعض أهل العلم يتوسع فى إطلاق وصف المعلن على ما كان مردوداً بضعف أحد الرواة ، أو الانقطاع الظاهر .

والأول أصح ، وإن كنا سوف نتطرق لدراسة المعلن على الحد الثانى، ذلك لأن طالب الحديث المبتدئ هو المعنى بهذا الكتاب ، فنقول :

الحديث الصحيح كما هو معرفٌّ عند أهل الشأن :
المسند ، المتصل سنده، بنقل العدل الضابط، عن مثله، إلى منتهاه، من غير شذوذ ولا علة .

فقد يرد الحديث بسند ظاهره استيفاء هذه الشروط ، وحقيقة الأمر عند إمعان النظر فى السند فقدان شرط - أو أكثر - من هذه الشروط .

* * *

• طريقة اكتشاف العلة :

وإنما يُعرف أنه معلول، بتتبع أسانيدِهِ، وبتجميع طرقِهِ، وسير رواياته، والوقوف على اختلاف الرواة فيه، وسماعاتِهِم، وتواريخ مواليدِهِم، ووفياتِهِم، والتفريق بين الإدراك واللقاء والسماع .

قال ابن المديني - رحمه الله - :

«الباب إذا لم تجمع طرقه ، لم يتبين خطؤه» .

وقال الخطيب البغدادي :

«السبيل إلى معرفة علة الحديث أن يُجمع بين طرقهِ، ويُنظر في اختلاف رواته، ويُعتبر بمكانهِم من الحفظ ، ومنزلتِهِم في الإتقان والضبط» .

* * *

أقسام العلل

والعلة تنقسم إلى قسمين :

الأول : علة تقع في المتن .

الثاني : علة تقع في السند وهي الأكثر .

وعلة السند قد تقدر في السند وحده دون المتن ، وقد تقدر في

السند والمتن معاً ، إذا لم يكن المتن معروفاً من غير الطريق المعلول .

● مثال على العلة التي تقدر في السند والمتن معاً :

مارواه ابن عدي في « الكامل » (٥٠٧/٢) من طريق :

هشام بن خالد ، عن بقية ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس

مرفوعاً :

« إذا جامع أحدكم زوجته - أو جاريتها - فلا ينظر إلى فرجها ، فإن

ذلك يورث العمى » .

قلت : وهذا سند ظاهره الصحة ، رواه ثقات محتج بهم ، إلا أن

المتن منكر جداً ، بل موضوع .

وقد صرح بقية في بعض الطرق بالسماع من ابن جريج .

إلا أن في هذا السند علة خفية جداً ، وهي أن بقية قد روى هذا

الحديث وحديثين آخرين معه بنفس السند ، فصرح في بعضها بالسماع ،

ولم يتفقدوا سماعه في البقية ، فوهم من رواه عنه ، فظن أنه قد روى الثلاثة

بالسماع ، وبقية موصوف بالتدليس ، فلا يؤمن أن يكون قد دلسه .

والمتن يخالفه أحاديث صحيحة ثابتة في جواز النظر إلى عورة الزوجة

● مثال العلة التي تقدر في السند دون المتن :

ما أخرجه الترمذى (١٤)، وأبو عيسى الرملى فى «زوائده على سنن
أبى داود» سنن (٥٠/١)، والبيهقى فى «الكبرى» (٩٦/١) من طريق:
عبد السلام بن حرب ، عن الأعمش ، عن أنس ، قال :
كان النبى ﷺ إذا أراد الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض .
قلت : وهذا السند معلول بالانقطاع بين الأعمش وبين أنس من جهة،
ومعلول بالشذوذ من جهة أخرى .

ولكن المتن صحيح من رواية ابن عمر - رضى الله عنه - .
أخرجه أبوداود بسند صحيح .
وانظر التدريب رقم (١٦) فى آخر الكتاب .

* * *

العله بين الفقهاء والمحدثين

وبعض العلل التي يُعل المحدثون بها السند قد يابها كثير من الفقهاء لاختلافهم في صفة ما يُعل به السند .

قال ابن دقيق العيد - رحمه الله - في «الاقتراح» (ص: ١٥٢) في تعريف الحديث الصحيح :

«الصحيح : ومداره بمقتضى أصول الفقهاء والأصوليين على عدالة الراوى العدالة المشترطة في قبول الشهادة على ما قُرر في الفقه

وزاد أصحاب الحديث أن لا يكون شاذاً ولا معللاً ، وفي هذين الشرطين نظر على مقتضى نظر الفقهاء ، فإن كثيراً من العلل التي يُعل بها المحدثون الحديث لا تجرى على أصول الفقهاء» .

وقد تعقبه الحافظ العراقي في هذا القول ، قال في «التقييد والإيضاح» (ص: ٢٠) :

«من يصنف في علم الحديث إنما يذكر الحد عند أهله ، لا من عند غيرهم من أهل علم آخر» .

قلت : ومما يجري على أصول المحدثين ولا يجري على أصول الفقهاء من هذا الباب :

الترجيح بين الرواية الزائدة والناقصة - سواء في المتن أو في السند - بالقرائن ، وباعتبار مكان الرواة من الحفظ والضبط والإتقان ، وباعتبار العدد .

وأما الفقهاء فيطلقون قبول زيادة الثقة وإن خالف بها الأوثق والأثبت

والأكثر، دون قيد أو شرط .

وبعض المحدثين ينحون هذا المنحى ، وهو ظاهر صنيع الحاكم فى «المستدرک»، وعزاه النووى فى غير موضع من كتبه إلى جماهير المحدثين، فإن قصد بها المتأخرين فقريب، وأما الأئمة المتقدمون كابن مهدى، وابن معين، وأحمد، والرازيين فلا .

قال ابن حجر فى «التزهة» (ص: ٧١) :

«اشتهر عند جماعة من العلماء القول بقبول الزيادة مطلقاً من غير

تفصيل ، ولا يتأتى ذلك على طريق المحدثين» .

والمسألة فيها تفصيل سوف يأتى ذكره .

* * *

مراحل دراسة سند الحديث

يلزم طالب الحديث لدى إقدامه على دراسة سند حديث معين أن يمر بعدة مراحل حتى يتبين له استيفاء السند لشروط الصحة، أو توفر شرط على الأقل من شروط الضعف، حتى يتمكن من الحكم على هذا السند.

وهذه المراحل هي :

- ١- البحث في سند الحديث .
 - ٢- البحث في اتصال السند .
 - ٣- البحث في عدالة الرواة .
 - ٤- البحث في ضبط الرواة .
 - ٥- البحث في الشذوذ .
 - ٦- البحث في العلة .
- وسوف نتكلم عن كل مرحلة من هذه المراحل بشيء من التفصيل .

* * *

المرحلة الأولى البحث في سند الحديث

تعرفنا في الجزء الأول من هذه السلسلة - وكذلك في أول هذا الكتاب - أن أول شروط الصحة : الإسناد .

وعرفنا : أن السند هو : سلسلة الرجال الموصلة للمتن .

وأن المتن هو : ما انتهى إليه السند من الكلام .

وهذا الشرط - أي : السند - استعاض بعض أهل العلم عن ذكره في حدِّ الصحيح بذكر اتصال السند، وعابوا على من ذكره - وهو ابن الصلاح رحمه الله في «مقدمته» - بأنه من التكرار الزائد، فلا حاجة لاشتراط السند مع اشتراط اتصال السند .

وأجيب عن ذلك بأن اشتراط السند في حدِّ الحديث الصحيح ليس معناه ورود الحديث بسلسلة من الرجال - أي الإسناد - وإنما وروده كذلك بالإضافة إلى نسبته إلى النبي ﷺ ، فكأن المسند عندهم : ما كان منسوباً إلى النبي ﷺ بسند ، وليس المسند ما تقاصر به البعض فجعله ما روى بسند .

فمن هذه الجهة ؛ يكون شرط الإسناد مغايراً لشرط الاتصال ، فالأول يعالج نسبه إلى قائله، والثاني يعالج السماع واللقاء .

قال الحافظ في «النكت» (١/٢٣٤) :

«قول ابن الصلاح: أما الحديث الصحيح : فهو الحديث المسند، الذي يتصل إسناده إلى آخره .

اعتُرضَ عليه بأنه لو قال: المسند المتصل لاستغنى عن تكرار لفظ

الإسناد.

والجواب عن ذلك :

أنه إنما أراد وصف الحديث المرفوع ، لأنه الأصل الذى يتكلم عليه ،
والمختار فى وصف المسند - على ما سنذكره - أنه : الحديث الذى يرفعه
الصحابى مع ظهور الاتصال فى باقى الإسناد ، فعلى هذا لا بد من التعرض
لاتصال الإسناد فى شرط الصحيح .

فأول ما ينبغى على طالب الحديث أن يبحث عنه هو سند الحديث ،
فبعض المتون المنسوبة إلى النبى عليه السلام قد تكون مما وردت فى كتب
الفقهاء على سبيل الوهم فلا تقف لها على سند .

من ذلك :

الحديث المنسوب إلى النبى ﷺ : « قلب المؤمن بيت الرب » .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - :

« هذا الحديث لا يُعرف عن النبى ﷺ » .

ومثله الحديث المنسوب إلى النبى ﷺ .

« من مس كف امرأة ليس منها بسبيل ، وضع على كفه جمرة يوم

القيامة » .

قال الزيلعى فى « نصب الراية » (٤ / ٢٤٠) : « غريب » .

وقال ابن حجر فى « الدراية » (٢ / ٢٢٥) : « لم أجده » .

ثم يقوم بعد ذلك بجمع طرق الحديث - أى أسانيده - سواء

المتابعات القاصرة والتامة ، أو الشواهد .

فكما تقدم ؛ لا يمكن معرفة علة الحديث إلا بجمع طرقه .

ويراعى الطالب فى جمعه للطرق بين العالى والنازل منها ، وبين المتابعة

القاصرة ، والمتابعة التامة ، والشاهد ، فإن التمييز بين هذه الأنواع مما يفيد فى

دراسة السند، كما سوف يظهر لك فى الدراسة العملية؛ إن شاء الله تعالى.
مثال :

وسوف نضرب لك مثلاً على ما ذكرناه ، وهو :
ما روى عن عثمان بن أبى العاص، قال : قال رسول الله ﷺ :
« ينادى مناد كل ليلة ؛ هل من داع فيستجاب له ، هل من سائل
فيُعطي ، هل من مستغفر فيغفر له ، حتى ينفجر الفجر » .
ولو تتبعت طرق هذا الحديث عند من أخرجه ، لوجدته قد روى من
وجهين - أى طريقين - :

الأول : من طريق : على بن زيد بن جُدعان ، عن الحسن ، عن
عثمان بن أبى العاص - رضى الله عنه - .
أخرجه من هذا الطريق : الإمام أحمد (٤/٢٢ و٢١٧) ، والبزار
(٤/٤٤ : كشف الأستار) .

والثانى : من طريق : هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين ، عن
عثمان بن أبى العاص - رضى الله عنه - .
أخرجه من هذا الطريق : الطبرانى فى «المعجم الكبير» (٩/٥١) .
فالشرط الأول قد تحقق فى سدى هذا الحديث .
تنبية :

الحكم بإسناد الحديث حكم ابتدائى ، حتى يسلم سنده من الشذوذ
والعلة، فقد يرد الحديث بسنتين ؛ أحدهما : مرفوع ، والآخر : موقوف،
ويكون الموقوف هو الراجح ، فلا يسمى الخبر حينئذ مسنداً ، إذ المسند
مختص بالمرفوع على الأرجح - كما تقدم - .

* * *

المرحلة الثانية البحث في اتصال السند

الشرط الثاني من شروط الصحة : اتصال السند ، والسلامة من الانقطاع ، وتحقيق هذا الشرط يلزمه :

١- ثبوت سماع كل راوٍ من رواة السند من شيخه الذي روى عنه هذا الحديث ؛ وليس هذا معناه أن يصرح كل راوٍ بالسماع من شيخه، فهذا مذهب شاذ لم يقره العلماء، وإنما المقصود من ذلك ثبوت سماع كل راوٍ من شيخه على العموم ، وليس في هذا الحديث على وجه الخصوص، فإذا صرح بالسماع من شيخه في خبر بعينه، كان زيادة علم تفيد ولا تضر .

٢- ثبوت سماع من وُصف بالتدليس ، ممن روى عنه ، في كل خبر على وجه الخصوص، فالوصف بالتدليس نوع جرح، يلزم معه التصريح بالسماع لإثبات انتفاء هذا الجرح عنه في هذه الرواية .

٣- التحقق من السماع من عدمه فيمن يُشتبه أمره .

فبعض الرواة قد يثبت لهم السماع من بعض المشايخ، والبعض الآخر يختلف أهل العلم فيهم ، فيُثبت بعضهم سماع الراوى منهم ، وينفيه البعض الآخر .

مثال ذلك :

الاختلاف بين أهل العلم في سماع يحيى بن أبي كثير من زيد بن

سلام .

فقال ابن معين : «لم يلقه» ، وأما الإمام أحمد، فسأله الأثرم: يحيى

سمع من زيد ، فقال أحمد : « ما أشبهه » .

فعند وقوع مثل هذا الاختلاف في سماع راو من أحد المشايخ لا بد من دراسة مرجحات كل قول .

فأما مرجحات القول الأول ، فهي :

ما روى عن حسين المعلم ، قال : قال لى يحيى بن أبى كثير : كل شيء عن أبى سلام إنما هو كتاب .

وقال معاوية بن سلام - أخو زيد - : أخذ منى يحيى بن أبى كثير كتب أخى زيد بن سلام .

وأما مرجحات القول الثانى :

فالمعاصرة ، وثبوت السماع فى أكثر من حديث .

من ذلك :

ما أخرجه أحمد (٤ / ١٣٠ و ٢٠٢) ، والترمذى (٢٨٦٣) ، وابن حبان

(موارد : ١٢٢٢) ، والآجرى فى « الشريعة » وغيرهم من طرق : عن يحيى بن

أبى كثير ، عن زيد ، عن أبى سلام ، عن الحارث الأشعري مرفوعاً :

« إن الله تبارك وتعالى أمر يحيى بن زكريا بخمس كلمات ... »

الحديث .

وقد صرح يحيى بالسماع من زيد فى رواية ابن حبان والآجرى .

ومثله :

ما أخرجه الإمام أحمد (٥ / ٢٤٣) بسند صحيح إلى يحيى بن أبى

كثير ، حدثنا زيد يعنى ابن أبى سلام ، عن أبى سلام - وهو زيد بن سلام بن

أبى سلام نسبه إلى جده - أنه حدثه عبد الرحمن بن عياش الحضرمى ، عن

مالك بن يخامر ، أن معاذ بن جبل قال :

احتبس علينا رسول الله ﷺ ذات غداة الحديث .
وهذا الحديث أخرجه الترمذى (٣٢٣٥)، ونقل تصحيح البخارى له،
وهذا يقتضى إثبات السماع .

فعند دراسة مرجحات القول الأول :

وهى ما ذكره حسين المعلم، ومعاوية بن سلام فلا يقتضى بحال أن
يحيى لم يسمع من زيد، فكونه أخذ كتب زيد فلا يعنى هذا أنه لم يسمع
منه .

لا سيما أن ما نقله حسين المعلم لم نقف على سنده حتى نتبين ثبوته
من عدمه، هذا من جهة .

ومن جهة أخرى : فقد يروي يحيى من كتاب زيد ما سمعه من زيد،
وإنما رواه من كتابه تثبتاً وتحرزاً من الخطأ وهذا متاح .

فقد سمع أبو سفيان طلحة بن نافع الإسكاف من جابر بن عبد الله
رضى الله عنه- ولكن روى عنه من كتاب سليمان اليشكرى ما ثبت له
سماعاً، لأنه كان يحفظ فلا يكتب، وكان سليمان يكتب .

فالرواية من الكتاب لا تمنع ثبوت السماع ، والله أعلم .
ويندرج تحت هذا الباب أيضاً :

التحقق من ثبوت وصف التدليس على من وصف به من رجال
السند .

فبعض الرواة قد يكونون ممن وصفوا بالتدليس، مع عدم ثبوت ذلك
عليهم، فيجب التحقق من هذه المسألة أيضاً عند دراسة اتصال السند .

٤- التحقق من سماع المرفوع إثباتاً لمطلق السماع .

فبعض الرواة قد يسمعون من بعض الشيوخ شيئاً من العلم سواء من

الآثار، أو من المقطوعات مما ليس فيها شيء مرفوع، فتكون روايتهم المرفوع عنهم منقطعة .

مثال ذلك :

سماع الحسن البصرى - رحمه الله - من عثمان بن عفان - رضى الله عنه - ، فالحسن البصرى سمع خطبة عثمان - رضى الله عنه - والتي فيها الأمر بقتل الكلاب وذبح الحمام، ورأى عثمان - رضى الله عنه - نائماً . وهذا لقاء وسماع بمنزلة الرؤية المجردة ، والرؤية المجردة لا تثبت سماعاً صحيحاً، فإذا روى الحسن عن عثمان حديثاً مرفوعاً كانت روايته عنه مرسله ، ولم تكن مدلسة، فإن شرط التدليس - وهو ثبوت السماع فى غير الرواية المدلسة - غير متوفر، وهذا فرق لم يتنبه له كثير ممن أطلق التدليس على جماعة من الرواة، فوصف روايتهم عن بعض المشايخ بالتدليس، وفى حقيقة الأمر أنها مرسله .

وقد فصلنا الكلام على الفرق بين التدليس والإرسال فى غير موضع من كتبنا، منها: شرحنا على «نزهة النظر»، وشرحنا على «الموقظة»، و«مذكرة أصول الحديث للمبتدئين»، فليراجعها من أراد الاستزادة فى هذه المسألة .

فسماع الحسن من عثمان بمنزلة رؤية الأعمش لأنس بن مالك - رضى الله عنه - وهو يصلى، ولم يقل أحد من أهل العلم أن رواية الأعمش عن أنس مدلسة، وإنما وصفوها بالإرسال، وذكره ابن أبى حاتم فى «المراسيل»، وذكر روايته عن أنس، وكلام ابن المدينى فيه : الأعمش لم يسمع من أنس بن مالك ، إنما رآه رؤية بمكة يصلى خلف المقام .

وبعض الرواة يقعون فى نوع خفى من أنواع التدليس ، وهو أن يقول: أخبرنا فلان فى كتابه، ولا يكون له منه سماع أو إجازة .

قال الذهبي في «الموقظة» (ص: ٥٧-٥٦) :

«ومن التدليس : أن يقول المحدث عن الشيخ الذي سمعه في أماكن لم يسمعها، ومن ذلك : (أخبرنا فلان من كتابه) ... وهذا لا ينبغي فإنه تدليس والصواب في كتابه» .

قلت : من ذلك:

قول أبي نعيم الحافظ - فيما رواه عنه الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (١٤٥) بتحقيقنا - : أخبرني أبو علي الحسين بن علي الحافظ في كتابه .

وأبو نعيم لم يسمع من أبي علي الحافظ ، فهو على هذا الوجه مرسل من حيث عدم السماع مطلقاً ومدلس من حيث اختلاط الأمر على السامع، وعدم تبين السماع من عدمه .

وعودة إلى المثال الأصلي :

وهو حديث عثمان بن أبي العاص - رضى الله عنه - .

فلو نظرنا إلى السند الأول له ، لوجدنا :

أنه من رواية الحسن البصرى عن عثمان بن أبي العاص .

وفى ترجمة الحسن البصرى من «تهذيب التهذيب» (٢/٢٣١):

«روى عن أبي بن كعب وسعد بن عباد وعمر بن الخطاب ولم

يدر كههم، وعن ثوبان وعمار بن ياسر وأبي هريرة وعثمان بن أبي العاص

ومعقل بن سنان ولم يسمع منهم» .

فهذا السند من هذه الجهة مرسل .

وأما السند الثانى :

فهشام بن حسان من أصحاب ابن سيرين ، وسماعه منه ثابت.

وأما سماع ابن سيرين من عثمان بن أبي العاص فمحتمل جداً.
أولاً: للمعاصرة، فابن سيرين ولد لسنتين بقيتا من خلافة عثمان بن
عفان - رضى الله عنه - وعثمان بن أبي العاص توفى في ولاية معاوية -
رضى الله عنه - سنة (٥٥).
ثم إن له رواية عنه عند النسائي .
ثانياً : لم يتكلم أحد من أهل العلم في روايته عنه، ولم يصفها أحد
بالانقطاع.

قاعدة:

اتفاق أهل الحديث على نفي سماع ، أو إثبات سماع حجة .
قال الحافظ ابن حجر في « التهذيب » (١٥٦ / ٢) ترجمة حبيب بن
أبي ثابت :
« قال ابن أبي حاتم في كتاب « المراسيل » عن أبيه :
أهل الحديث اتفقوا على ذلك .
أي على عدم سماع حبيب بن أبي ثابت من عروة بن الزبير .
« قال : واتفاقهم على شيء يكون حجة » . (١)

* * *

(١) لم أجد هذا النص في مطبوعة « المراسيل » .

أمثلة محلولة

تحقق من سماع كل من :

- ١- محمد بن مالك الجوزجاني من البراء بن عازب -رضى الله عنه-
- ٢- بشير بن المهاجر الغنوي من أنس بن مالك -رضى الله عنه-

الجواب:

[رواية : محمد بن مالك الجوزجاني عن البراء] :

أما الكلام على سماع محمد بن مالك الجوزجاني من البراء بن عازب فقد تكلم فيه ابن حبان، فقال : « لم يسمع من البراء شيئاً ».

وتعقبه الحافظ في «تهذيب التهذيب» (٣٧٥/٩) بقوله:

«روى له أحمد في مسنده ، قال : رأيت على البراء خاتماً من ذهب،

فقليل له: إنك تلبسه وقد نهى عنه، قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ

فذكر قصة، فهذا ينفي قول ابن حبان ، إنه لم يسمع من البراء، إلا أن يكون

عنده غير صادق» .

قلت : الحديث عند أحمد (٢٩٤/٤) بلفظ :

«رأيت على البراء خاتماً من ذهب، وكان الناس يقولون له: لم تختتم

بالذهب ... »

وهذا اللفظ يثبت الرؤية واللقاء، أما سماع الحديث المرفوع منه،

فاللفظ يحتمل الإثبات والنفي، ومتى طرأ الاحتمال بطل الاستدلال .

فقول ابن حبان غير مستبعد، ولا أخاله أطلقه جزافاً دون دليل، فابن

حبان حافظ عارف بأحوال الرواة، على ما فيه من تساهل في التوثيق .

[رواية بشير بن المهاجر الغنوي عن أنس] :

وأما الكلام على رواية بشير الغنوي عن أنس فقال ابن حبان: «دَلَّس

عن أنس ولم يره» .

قلت : ابن حبان يطلق التدليس على الإرسال، مع تباينهما، فشرط

التدليس ثبوت السماع، وعدم الرؤية مختص بالإرسال، فرواية الغنوي عن

أنس مرسلة، والله أعلم .

* * *

أمثلة أخرى للمناقشة

• تحقق من سماع كل من :

١- طلحة بن نافع الإسكاف من جابر بن عبد الله -رضى الله عنه-.

٢- الحسن البصرى من سمرة بن جندب -رضى الله عنه- .

٣- الحارث الأعور من على -رضى الله عنه- .

• أبو إسحاق السبيعي - عمرو بن عبد الله - ثابت السماع من

البراء بن عازب في غير حديث ، إلا أنه موصوف بالتدليس ، فما حكم ما

يرويه عنه بالنعنة من حيث القبول والرد.

وأعط مثلاً تبين فيه تدليسه عن البراء -رضى الله عنه- .

*

*

*

المرحلة الثالثة البحث في عدالة الرواة

والعدالة : هي الملكة التي تحمل المرء على ملازمة التقوى والمروءة، واجتناب الأعمال السيئة : من شرك ، أو فسق ، أو بدعة .

فلا بد أن يكون الراوى سليماً من أسباب الشرك ، أو الفسق ، أو البدعة ، وكذلك يكون موصوفاً بالصدق والأمانة .

وعادة ما يذكر أصحاب كتب التراجم ما يوصف به الراوى من صلاح وعبادة واتباع سنة، أو ما يوصف به من أسباب الفسق أو البدعة.

ولكن بعض أسباب الفسق، وبعض أنواع البدع لا تؤثر في الاحتجاج بالراوى إذا كان موصوفاً بها ، كبدعة الإرجاء أو القدر ، أو الخوارج لا سيما إذا لم يكن الراوى الموصوف بها رأساً فيها، أو داعية إليها، أما إذا كان رأساً فيها أو داعية إليها فالحكم فيه : قبول رواياته مما لا تشيد بدعته ومذهبه.

قال ابن المدينى : «لو تركت أهل البصرة للقدر، وتركت أهل الكوفة للتشيع لخربت الكتب»^(١).

وقال نعيم بن حماد: قيل لابن المبارك: لِمَ رويت عن سعيد، وهشام الدستوائي، وتركت حديث عمرو بن عبيد، ورأيهم واحد؟ قال : «كان عمرو يدعو إلى رأيه ويظهر الدعوة ، وكانا ساكتين»^(٢).

(١) «شرح علل الترمذي» لابن رجب (ص: ٦٤).

(٢) «الميزان» للذهبي (٢٧٥/٣).

قلت : وخالف ابن المبارك فى هذا المذهب يحيى بن سعيد .
فنقل عنه ابن المدينى جواز الاحتجاج بمن كان رأساً فى بدعته ويدعو إليها .

فقال : قلت ليحيى بن سعيد : إن عبد الرحمن يقول : اترك كل من كان رأساً فى بدعته يدعو إليها ، قال : « كيف تصنع بقتادة وابن أبى رواد وعمر بن ذر وذاكر قوماً » .

ثم قال يحيى : « إن تركت هذا الضرب تركت ناساً كثيراً » (١) .
قلت : وتفصيل المسألة فى الجزء الثانى من هذه السلسلة :
« مذكرة الجرح والتعديل للمبتدئين » .

وأما بعض أسباب الفسق التى قد يوصف بها الراوى : كالدخول فى عمل السلطان ، أو الاستماع إلى المعازف ، أو التزيب بزي الجند أو الأعاجم ونحوها فمن ترك الرواية عمن وصف بهذه الأسباب تركها هجرأ له وتأديباً وردعاً ، هذا فى حال حياته ، وأما بعد موته ، فكانوا يرون الرواية عنه لا سيما إذا تفرد بما لم يكن عند غيره ، لزوال سبب الهجرة ولرجحان الفائدة فى الرواية عنه بعد موته ، فالاحتجاج بحديثه أولى .
أما من وصف بالكذب ، أو كان متهماً به أو بالوضع ، فهو مقدوح فيه بما يوجب رد رواياته مطلقاً .

* * *

(١) «تهذيب التهذيب» (٣١٧/٨) ترجمة قتادة بن دعامة السدوسي.

المرحلة الرابعة البحث في ضبط الرواة

والضبط : هو أن يحفظ الراوى الحديث من شيخه ويعيه حتى إذا حَدَّثَ به عنه حَدَّثَ به على الوجه الذى سمعه عليه .

وهو ينقسم إلى قسمين :

الأول : ضبط صدر : وهو ما ذكرناه .

والثانى : ضبط كتاب : وهو صيانة كتابه الذى فيه سماعه ورواياته عن شيخه - أو مشايخه - من الخطأ والتصحيح والتحريف، بمعارضته ومقابلته بأصل معتمد صحيح ، وصيانتته كذلك ممن يدس فيه ما ليس منه .
فبعض الرواة ضعفوا من قبل ضعف أصولهم ورداءتها؛ من ذلك :

مَنْ روى عن ابن لهيعة بعد الاختلاط ، فقد روى عنه جماعة لا يعتمد عليهم فى الرواية عنه، وإن كانوا من الموصوفين بالضبط والعدالة .

ذلك لأن ابن لهيعة بعد احتراق كتبه كان يأتيه الراوى فيعرض عليه من حديثه، سواءً اعتماداً على نُسخٍ غيره -وهى بحسب صاحبها من الضبط والإتقان- أو بسماعه منه، ثم لم يكن ثمة أصل معتمد صحيح يقابل عليه بعد احتراق كتبه، فكثرت المناكير من قِبَلِ تلك النسخ، أو من قِبَلِ ابن لهيعة نفسه .

ومن ذلك أيضاً : قيس بن الربيع، فهو صدوق حسن الحديث ، إلا أنه ابتلى بابنه فكان يُدخل فى كتبه ما ليس من حديثه .

قال أبو داود الطيالسي : « إنما أتى قيس من قِبَلِ ابنه، كان ابنه يأخذ حديث الناس فيدخلها فى فُرَجِ كتاب قيس، ولا يعرف الشيخ ذلك»^(١).

(١) «تهذيب التهذيب» : (٣٥٢/٨) - ترجمة: قيس بن الربيع .

ومثله محمد بن جابر بن سيار، فهو صدوق من حيث العدالة ضعيف من قبل حفظه، ووهى أمره ما رأوه ملحقاً فى كتبه .
قال الإمام أحمد : « كان محمد بن جابر ربما ألحق أو يلحق فى كتابه، يعنى الحديث » .

وقال أبو حاتم : « رأوا فى كتبه لحقاً » (١) .

وأما ضبط الصدر ؛ فقد يتغير بتغير الراوى واختلاطه، ويكون بحسب درجة الاختلاط .

فمن الثقات من كان تغيره شديداً بحيث لم يقبل ما حدث به بعد الاختلاط لغلبة الوهم عليه .

ومنهم من اختلط عليه حديث أهل بلد، مثل : إسماعيل بن عياش، فإنه صدوق فى روايته عن أهل بلده الشاميين، وأما روايته عن غيرهم ففيها تخليط .

ومنهم من اختلط ثم رجع عما حدث، فهذا أحسن لحاله، ومن هذا الصنف : أحمد بن عبد الرحمن بن وهب المصرى .

قال أبو حاتم : « خلط ثم رجع » (٢) .

وقيل لأبى زرعة : إنه رجع عن تلك الأحاديث، فقال :

« إن رجوعه مما يحسن حاله، ولا يبلغ المنزلة التى كان قبل » (٣) .

ومنهم من لم يحدث وقت اختلاطه ولم يجز بأحاديثه، كسعيد بن عبد العزيز التنوخى .

قال أبو مسهر : كان سعيد بن عبد العزيز قد اختلط قبل موته، وكان

يُعرض عليه قبل أن يموت، وكان يقول : لا أجزها (٤) .

(١) «تهذيب الكمال» : (٥٦٦/٢٤ و ٥٦٧) .

(٢) و (٣) «الكواكب النيرات» لابن الكيال (ص : ١٣) .

(٤) «تاريخ ابن معين» برواية الدورى : (٢٠٤/٢) .

ومنهم من حجبه أولاده عن الرواية عند اختلاطه، ومن هذا الصنف: جرير بن حازم، قال ابن مهدي: «جرير بن حازم اختلط، وكان له أولاد أصحاب حديث فلما خشوا ذلك منه حجبه، فلم يسمع منه أحد في اختلاطه شيئاً»^(١).

ومثله: عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي . قال الذهبي: «ما ضرَّ تغييره حديثه، فإنه ما حدَّث بحديث في زمن التغيير»^(٢) .

ومنهم من كان اختلاطه خفيفاً، فمثله تقبل رواياته، ما لم يأت بما يُنكر عليه .

قال شيخنا العلامة عبد الله بن يوسف الجديع - حفظه الله - في «طرق حديث غربة الإسلام» (ص: ١٩):

«التحقيق قبول رواية من وصف من الثقات بالاختلاط مطلقاً ما لم يفحش خطؤه، ، وهذه طريقة الشيخين البخاري ومسلم» .
ومن هذا الصنف: سفيان بن عيينة، وعمرو بن عبد الله أبو إسحاق السبيعي .

ومنهم من اختلط حديثه حتى ترك، مثل: ليث بن أبي سليم .
ومنهم من ضعف لقلّة ضبطه ، فساء حاله باختلاطه، وهذا في جماعة من الضعفاء .

* * *

(١) «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (١/١/٥٠٥) .

(٢) «ميزان الاعتدال» (٢/٦٨١) .

فصل منه

وبعض الرواة يكونون من الثقات أو الحفاظ، وإنما يُرد حديثهم عن بعض الشيوخ لعلة توجب ذلك .

كرواية داود بن الحصين، عن عكرمة ، فإن داود ثقة، إلا أنه صاحب مناكير عن عكرمة، وروايته عنه خاصة ضعيفة .

وكرواية معمر بن راشد عن قتادة ، فمعمر ضعيف في قتادة، فقد سمع منه وهو صغير، فلم يحفظ عنه الأسانيد .

والحكم على رواية راو عن شيخ من شيوخه بالضعف لا بد له من دليل صحيح، فبعض الروايات في ذلك تكون ضعيفة .

من ذلك :

ما أخرجه الخطيب في «تاريخه» (٨٧/١٤) من طريق:

الحسين بن فهم؛ أخبرني الهروي: أن هشيماً كتب عن الزهري نحواً من ثلاث مائة حديث، فكانت في صحيفة، وإنما سمع منه بمكة، فكان ينظر في الصحيفة في الحمل، فجاءت الريح فرمت بالصحيفة فنزلوا فلم يجدوها، وحفظ هشيم منها تسعة أحاديث .

قلت: ظاهر هذا القول ضعف هشيم في روايته عن الزهري، وقد احتج بعض أهل العلم على ذلك بهذا الخبر .

وعند التحقيق فهذا الخبر لا يصح ، فإن سنده ضعيف ، فالحسين بن فهم، قال فيه الحاكم والدارقطني: «ليس بالقوى»، وقال الخطيب: «ثقة»، والدارقطني والحاكم أعلم به وبرواياته ، ثم إن هذا الخبر يخالفه ما رواه أبو داود الطيالسي ، عن شعبة ، قال:

خرجت أنا وهشيم إلى مكة، فلما قدمنا الكوفة، رأني هشيم مع أبي إسحاق، فقال: من هذا؟ قلت: شاعر السبيح، فلما خرجنا جعلت أقول: حدثنا أبو إسحاق، قال: وأين رأيته؟ قلت: هو الذي قلت لك: شاعر السبيح فلما قدمنا مكة، مررت به وهو قاعد مع الزهري، فقلت: أبا معاوية من هذا؟ قال: شرطى لبنى أمية، فلما قفلنا، جعل يقول: حدثنا الزهري، فقلت: وأين رأيته؟ قال: الذي رأيته معي، قلت: أرني الكتاب، فأخرجه فخرقته .

أورده الذهبي في «السير» (٢٢٦/٧) وسنده صحيح .

وهذا مقتضاه أنه كان يحفظ أحاديث الزهري، وإنما حدث بها بعد عودته من مكة، وتخريق شعبة للكتاب لا يدل بحال على عدم حفظ هشيم لحديث الزهري .

فإذا علمت ذلك تبين لك ضعف ما ذهب إليه ابن حجر - ومن تبعه - من لين رواية هشيم عن الزهري، حيث قال في «هدى الساري» (ص: ٤٧٢):

«روايته عن الزهري خاصة لينة عندهم....، وأما روايته عن الزهري فليس في الصحيحين منها شيء، واحتج به الأئمة كلهم» .

قلت: عدم إخراج الشيخين لحديثه عن الزهري فذلك لأنه كان كثير التدليس، وقد ذكر إبراهيم بن عبد الله الهروي - فيما نقله الذهبي في «السير» (٢٩١/٨) - أن هشيماً لم يرو عن الزهري سوى أربعة أحاديث سماعاً، فاجتتاب صاحبى الصحيحين لرواية هشيم عن الزهري فلغلبة تدليسه، لا لئنه فيه كما توهم الحافظ ابن حجر .

ثم إن قول الهروي هذا متعقب بما رواه الخطيب في «تاريخ بغداد»

(٨٦/١٤) من طريق أبي العباس محمد بن يعقوب الأصم، حدثنا إبراهيم
ابن سليمان البرلسي، حدثنا عمرو بن عون، قال :
سمعت هشيماً يقول : سمعت من الزهري نحواً من مائة حديث فلم
أكتبها.

وهذا لا يقتضى أن هذا العدد جملة مسموعاته من الزهري، وترك
كتابة هذه المائة لا يتنافى مع كونه كان له كتاب عن الزهري، ذلك الذى
خرقه شعبة .

وخلاصة القول : أن رواية هشيم عن الزهري مستقيمة صحيحة إذا
صرح هشيم فيها بالسماع، والله أعلم .

* * *

فصل منه

ومن الرواة من يخطئ في حديثه، فإذا رجع لم يرجع، وهذا موهن لحاله .

من هذا الصنف : علي بن عاصم بن صهيب .

قال يعقوب بن شيبة : «سمعت علي بن عاصم على اختلاف أصحابنا فيه، منهم من أنكر عليه كثرة الخطأ والغلط ، ومنهم من أنكر عليه تماديه في ذلك ، وتركه الرجوع عما يخالفه فيه الناس ، ولجأته فيه، وثباته على الخطأ.....» (١) .

قلت : الرجوع عن الخطأ مما يحسن حاله .

فصل منه

ومنهم من تكون موافقته للثقات دون مخالفته لهم، فهذا يكتب حديثه للاعتبار، فإذا وافق الثقات كان حديثه صحيحاً .
فإذا كثرت منه المخالفة، وأدمن عليها كان متروك الحديث من جهة حفظه لا من جهة عدالته .

فصل منه

ومنهم المستور الذي لم يتعرض له أحد بجرح أو تعديل، فهو على طبقات :

منها : من روى عنه غير واحد، وخرَّج له في الصحيحين أو في أحدهما في الأصول، فهذا ثقة .

ومنها : من روى عنه غير واحد ، ولم يوثقه معتبر .

(١) «تهذيب التهذيب» : (٣٠٢/٧) .

ومنها : من روى عنه واحد، فهو بين جهالة الحال وجهالة العين .
وتفصيل الأمر في «مذكرة الجرح والتعديل للمبتدئين» .
فيجب الوقوف على حال الراوى من حيث الجرح والتعديل، وتحديد
مكانته من الضبط والإتقان .

*

*

*

المرحلة الخامسة البحث في الشذوذ

والشذوذ : هو مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه.
ويندرج تحته تفرد الثقة بما لا يحتمل منه، إذ التفرد مخالفة، من جهة
أن الروای حَدَّثَ بما لم يتابع عليه، فحدَّث هو وأمسك غيره.
ومعرفته : وترجيح الراجح من الروایات يكون بالقرائن .

* * *

حكم زيادة الثقة

ومن أهم المباحث المتعلقة بالشذوذ : حكم زيادة الثقة.

فإنها من المسائل التي اختلف فيها المحدثون والفقهاء .

فقال عامة الفقهاء وفريق من المحدثين : إن الزيادة مقبولة من الثقة

مطلقاً ، سواء كانت في المتن أو في السند.

ونقل النووي هذا القول عن جماهير المحدثين ، فإن قصد بهم

المتأخرين فقريب ، وإلا ففيه نظر.

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - في « النزهة » (ص : ٧١) :

« اشتهر عند جمع من العلماء القول بقبول الزيادة مطلقاً من غير

تفصيل ، ولا يتأتى ذلك على طريق المحدثين الذين يشترطون في الصحيح أن

لا يكون شاذاً ، ثم يفسرون الشذوذ بمخالفة الثقة من هو أوثق منه ،

والعجب ممن أغفل ذلك منهم مع اعترافه باشتراط انتفاء الشذوذ في حد

الحديث الصحيح ، وكذا الحسن .

والمقول عن أئمة الحديث المتقدمين : كعبد الرحمن بن مهدي ،

ويحيى القطان ، وأحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين ، وعلي بن المديني ،

والبخاري ، وأبي زرعة ، وأبي حاتم ، والنسائي ، والدارقطني ، وغيرهم

اعتبار الترجيح فيما يتعلق بالزيادة وغيرها ، ولا يُعرف عن أحد منهم إطلاق

قبول الزيادة .»

وقبله قال الإمام ابن دقيق العيد :

«من حكى عن أهل الحديث أو أكثرهم أنه إذا تعارض رواية مرسل

ومسند، أو رافع وواقف، أو ناقص أو زائد أن الحكم للزائد فلم يصب في هذا الإطلاق، فإن ذلك ليس قانوناً مطرداً، وبمراجعة أحكامهم الجزئية يُعرف صواب ما نقول» .

وذكر العلائي نحواً من كلام ابن حجر ، والأقرب أن ابن حجر قد أخذه عنه.

وأقوال المتقدمين وصنائعهم دالة على هذا المنهج دلالة قوية ، وقد نقلنا جانباً من أقوالهم في شرحنا على الموقظة للحافظ الذهبي ، وشرحنا على « النزهة » لابن حجر ، بما يغني عن الإعادة هنا .
وأما صفة الذي تقبل زيادته ، فإنما تُقبل الزيادة من الحافظ الثقة المتثبت في حديثه .

قال الترمذي في « العلل » (٥٢٤/٥) :

« ورب حديث إنما يُستغرب لزيادة تكون في الحديث ، وإنما يصح إذا كانت الزيادة ممن يعتمد على حفظه» .

وقال : « فإن زاد حافظ ممن يعتمد على حفظه قبل ذلك عنه» .

* * *

أنواع الاختلاف بين الرواة

والاختلاف بين الرواة في الحديث على أنواع ، منها :
١- الاختلاف في وقف الحديث ورفعہ :

ومثاله :

ما أخرجه ابن أبي شيبة (٥٢٩/٣)، والترمذى (١١٦٥)، والنسائي في «عشرة النساء» (١١٥)، وابن الجارود (٥٢/٣: غوث)، وابن حبان (الإحسان: ٢٠٢/٦) من طريق:

أبي خالد الأحمر- سليمان بن حيان الأزدي- عن الضحاك بن عثمان، عن مخرمة بن سليمان، عن كريب، عن ابن عباس ، مرفوعاً:
«لا ينظر الله إلى رجل أتى رجلاً أو امرأة في دبرها» .

وقد خولف أبو خالد الأحمر في هذا الحديث ، فرواه وكيع بن الجراح، عن الضحاك بن عثمان ، عن مخرمة ، عن كريب، عن ابن عباس -رضى الله عنه- موقوفاً بنحوه .

أخرجه النسائي في «عشرة النساء» (١١٦).

قال الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» (٢٠٦/٣) :

«وهو أصح عندهم من المرفوع» .

قلت : لأن وكيع أحفظ وأثبت من أبي خالد الأحمر، فإن أبا خالد

الأحمر صدوق يخطيء ويخالف، ووكيع ثقة حافظ.

* * *

فصل

وأهل النقد يعلنون الحديث إذا خالف رأى راويه .

قال الحافظ ابن رجب فى «شرح العلل» (ص: ٤٠٩):

«قاعدة فى تضعيف حديث الراوى إذا روى ما يخالف رأيه، قد

ضعف الإمام أحمد وأكثر الحفاظ أحاديث كثيرة بمثل هذا» .

ثم ذكر أمثلة على ذلك .

قلت : ويندرج تحت هذه القاعدة أيضاً أن يروى عن أحد الصحابة

حديث فى باب معين ، فيحتج بغيره فى نفس الباب، بحيث يكون المعلول
أصرح من الذى احتج به .

ومثال ذلك : ما روى عن ابن عمر - رضى الله عنه - مرفوعاً :

« صنفان ليس فى الإسلام لهما نصيب، المرجئة والقدرية» .

وهذا حديث صريح فى ذم القدرية وتكفيرهم .

ويعل هذا الحديث أول حديث رواه مسلم فى «صحيحه» من طريق:

ابن بريدة، عن يحيى بن يعمر، قال : كان أول من قال فى القدر

بالبصرة معبد الجهنى ، فانطلقت أنا وحميد بن عبد الرحمن الحميرى

حاجين أو معتمرين، فقلنا: لو لقينا أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ

فسألناه عما يقول هؤلاء فى القدر ، فوفق لنا عبد الله بن عمر، ... ثم ذكر

حديث سؤال جبريل عليه السلام عن الإسلام والإيمان والإحسان .

فالحديث الأول أصرح من الحديث الثانى فى الاستدلال، ولو كان

ثابتاً عنه لاحتج به ، فهذه علامة على أن الحديث معلول .

* * *

- ٢- الاختلاف في وصل الحديث وإرساله :
وسوف يأتي التمثيل له عند الكلام على أجناس العلل .
- ٣- الاختلاف في إبهام راوٍ وتعريفه :

قال الحافظ الذهبي - رحمه الله - في «الموقظة» (ص: ٤٦) :
« ومن أمثلة اختلاف الحافظين : أن يُسمى أحدهما في الإسناد ثقة،
ويبدله الآخر بثقة آخر، أو يقول أحدهما: عن رجل، ويقول الآخر: عن
فلان، فيسمى ذلك المبهم، فهذا لا يضر في الصحة .

قلت : قوله - رحمه الله - قد يتجه في الأول، ولكن ليس بالضرورة
أن يتجه في الثاني، إذ الاختلاف في الأول فيمن ثبتت عدالته وضبطه، فلا
يؤثر اختلاف عينه، وأما الثاني فاختلاف بين مبهم لا تُعرف عينه ولا يُعرف
حاله، وبين ثقة معروف، أو ضعيف مشهور، فهذا مما يؤثر في الصحة،
والواجب الترجيح بالقرائن، وليس اعتبار أن الاسم المصرح به في الرواية
الثانية لعين المبهم في الرواية الأولى، إذ ذلك إحالة على جهالة، وحكم بالظن.
ومثال ذلك :

ما أخرجه أحمد (٣٩٤/٢)، وأبو داود (٤٧٩٠) من طريق: أبي
أحمد الزبيرى، عن سفیان الثورى، عن حجاج بن الفرافصة، عن رجل، عن
أبى سلمة، عن أبى هريرة مرفوعاً:
«المؤمن غر كريم، والفاجر خب لثيم» .

وقد خولف الزبيرى فيه .

فرواه أبو شهاب الحناط -عبد ربه بن نافع- عن الثورى، عن
الحجاج، عن يحيى بن أبى كثير، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة به .
أخرجه الحاكم (٤٣/١)، وأبو نعيم في «الحلية» (١١٠/٣)،
والخطيب (٣٨/٩) .

والزبيرى ثقة ثبت، والحناط دونه فى الثبوت، والأصح ما فيه ذكر المبهم .

فصل منه

وأما إذا كان الاختلاف على راو مدلس في إبهام اسم شيخه في رواية، وتعريفه في رواية أخرى، فإذا كانت الطرق محفوظة إليه، فهو مما يدل على تدليسه تدليس الشيوخ، وهو أن يهيم اسم شيخه، أو يكتنيه بما لا يُعرف به، أو ينسبه بغير النسبة المشهور بها.

ومثال ذلك :

ما أخرجه أبو داود في «السنن» (٢١٩٦) من طريق :

عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، أخبرني بعض بني أبي رافع مولى النبي ﷺ، عن عكرمة مولى ابن عباس، عن ابن عباس، قال : فذكر حديثاً في طلاق الثلاثة .

وأخرجه الحاكم (٤٩١/٢) من طريق: محمد بن ثور، عن ابن جريج، عن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع، عن عكرمة، عن ابن عباس به. فصرح ابن جريج باسم المبهم في السند الأول، إذ عمى عن حاله بإبهامه لشدة ضعفه .

فمثل هذا لا يُرجح فيه بالقرائن ما دامت الطرق محفوظة إلى الراوى، وكان الراوى مدلساً .

*

*

*

٤- الاختلاف على راوٍ في السند على وجهين أو وجوه عدة:

كأن يروى عن راوٍ ثقة من طريق محفوظ إليه بسند، ثم يروى من وجه آخر عنه بسند آخر .

أو يروى عنه من وجوه ، على وجوه .

فمثل هذا أنواع :

الأول : إما أن يكون حافظاً كبيراً، ويحتمل تعدد الأسانيد عنه، والطرق إليه فيه محفوظة، فيقال: له فيه أكثر من سند .

ومن يحتمل منه ذلك : شعبة ، وابن مهدي، ومالك، والثوري

الثاني : أن يكون حافظاً متثبتاً، فيختلف عليه فيه على وجهين مع

اختلاف مراتب من يروى عنه بحيث لا يمكن الجمع بينهما، فمثله ترجح الرواية الصحيحة بالقرائن .

الثالث: أن يكون من اختلف عليه فيه ثقة بحيث أن الطرق محفوظة

إليه فيه ، فلا يحتمل من مثله تعدد الأسانيد، ويكون هذا الاختلاف عليه فيه دليل على اضطرابه ووهمه .

الرابع : أن يكون من اختلف عليه فيه ضعيفاً ضعفاً محتملاً، أو

ضعفاً شديداً، فالأول يدل الاختلاف عليه فيه على اضطرابه ويؤكد غلظه

وسوء حفظه، والثاني : إن كان ضعفه من قبل عدالته فلا يستبعد أن يكون

قد اصطنع له هذه الوجوه، أو سرقها فحدث بها.

فمثال النوع الأول :

ما ذكرناه في التدريب الرابع عشر .

ومثال الثاني :

ما ذكرناه في التدريب الحادي عشر .

ومثال الثالث :

ماسوف نذكره في التدريب العاشر.

ومثال الرابع :

ما رواه فرقد السبخى، قال: حدثنى قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن رسول الله ﷺ، وحدثنى عاصم بن عمرو البجلي، عن أبى أمامة مرفوعاً: «بيت قوم من هذه الأمة على طعام وشرب ولهم، فيصبحون وقد مسخوا قرده وخنازير وليصينهم خسف وقذف...» الحديث .

أخرجه ابن أبى الدنيا فى «ذم الملاحى» (٣) بالسندين .

وفرقد السبخى عابد صالح، ضعيف من قبل حفظه، ولا يحتمل من مثله تعدد الأسانيد، وقد اختلف عليه فى رواية هذا الحديث على أربعة أوجه أخرى غير هذين الوجهين .

فهذا دليل على اضطرابه فى رواية هذا الحديث، والله أعلم .

* * *

٥- الاختلاف على راو في تصريح أحد الرواة بالسماع من شيخه:

ومثاله :

ما أخرجه المحاملى فى «الدعاء» (١٥)، والبيهقى فى «الكبرى»

(٢٥٢/٢) من طريق :

أحمد بن منصور الرمادى ، حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر، عن
أبى إسحاق، أخبرنى على بن ربيعة ، أنه سمع علياً حين ركب، فلما وضع
رجله فى الركاب فذكر حديثاً فى أذكار ركوب الدابة .

فظاهر هذا السند الصحة، لا سيما وأن أبى إسحاق السبيعى قد صرح
بالسماع، فإنه موصوف بالتدليس .

ولكن يُعكّر على هذا التصريح ما نقله الحافظ جمال الدين المزى فى
«تحفة الأشراف» (٤٣٦/٧) عن ابن مهدى، عن شعبة ، قال :

قلت لأبى إسحاق : ممن سمعته؟ قال : من يونس بن خباب، فلقيت
يونس بن خباب، قلت: ممن سمعته؟ قال: من رجل سمعه من على بن ربيعة.
ثم قال المزى : «رواه شعيب بن صفوان، عن يونس بن خباب ، عن
شقيق بن عقبة الأسدى ، عن على بن ربيعة» .

فهذا معناه : إعضال السند بين أبى إسحاق ، وبين على بن ربيعة
الوالبى، فلا بد من وجود علة فى السند الذى ورد فيه التصريح بالسماع .

وبتبع طرق الحديث ، نجد أن :

الإمام أحمد قد أخرجه فى «المسند» (١١٥/١) فقال :

حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر، عن أبى إسحاق، عن على بن ربيعة،
قاله مرة، قال عبد الرزاق: وأكثر ذاك يقول - أى معمر- : أخبرنى من شهد
علياً حين ركب فذكره .

فاختلف على عبد الرزاق في التصريح بالسماع .
وعبد الرزاق كان قد اختلط بعد ما عمى، وكان يلقن، وسماع
الرمادى منه بعد الاختلاط ، وأما سماع الإمام أحمد منه فقبل الاختلاط .
والأصح رواية أحمد .

ولكن يبقى الاختلاف فيها، فمرة رواها بالنعنة، ومرة رواها
بالتصريح بالسماع من المبهم، وهذا لا يتنافى مع النعنة، وإنما صرح
بالسماع ممن لا يُعرف، فلا يقتضى أنه صرح بالسماع من على بن ربيعة،
هذا من جهة، ومن جهة أخرى فالحمل في هذا الاختلاف في رواية أحمد
قد يكون على معمر بن راشد فإن له أوهاماً معروفة كما قال الحافظ الذهبي
في «الميزان» .

والحديث : أخرجه أحمد (١/٩٧ و١١٥ و١٢٨)، وأبوداود
(٢٦٠٢)، والترمذى (٣٤٤٦)، والنسائى فى «الكبرى» (تحفة: ٤٣٦/٧)،
وابن حبان (موارد: ٢٣٨١)، وابن السنى فى «عمل اليوم والليلة» (٤٩٧)
من طرق: عن أبى إسحاق، عن على بن ربيعة بالنعنة .

* * *

٦-الاختلاف على راو من الرواة فى اسم شيخه وفى متن الحديث:

كأن يروى أحد الضعفاء حديثاً عن شيخه، فيختلف فى تسمية شيخ

شيخه، وفى متن الحديث .

ومثال ذلك :

ما أخرجه أحمد (١٩١/١ و١٩٥)، والبخارى فى «التاريخ الكبير»

(٨٨/٢/٤)، والنسائى (١٥٨/٤)، وابن ماجة (١٣٢٨)، والحسن بن

محمد الخلال فى «الأمالى» (٢٥)، وابن شاهين فى «فضائل رمضان» (٢٨)

وعبد الغنى المقدسى فى «فضائل شهر رمضان» (ق: ٢/أ) من طريق :

النضر بن شيبان ، قال : قلت لأبى سلمة: حدثنى بشىء سمعته من

أبيك يُحدِّث به عن رسول الله ﷺ، قال: حدثنى أبى فى شهر رمضان،

قال: قال رسول الله ﷺ :

«إن الله عز وجل فرض عليكم صيام شهر رمضان، وسنتت لكم

قيامه، فمن صامه وقامه إيماناً واحتساباً، خرج من الذنوب كيوم ولدته

أمه» .

عند البحث فى سند هذا الحديث، يتبين لنا ما يلى :

١- أن سماع أبى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف من أبيه متكلم فيه .

قال ابن معين والبخارى : «لم يسمع منه»^(١)

وهذا يخالف ما ورد فى الرواية السابقة، فإما أن يكون هذا القول

ضعيفاً مردوداً، أو تكون الرواية معلولة، وسوف يظهر لنا فيما بعد أن

الرواية معلولة .

٢- أن النضر بن شيبان متكلم فيه .

(١) انظر «المراسيل» لابن أبى حاتم (ص: ٢٥٥)، و «جامع التحصيل» للعلائى (ص: ٢١٣) .

قال ابن معين : « ليس حديثه بشيء » ، وقال ابن خراش : « لا يعرف
بغير هذا الحديث » وضعف حديثه هذا جماعة من الأئمة .

٣- بتتبع طرق الحديث وكلام العلماء فيه :

نجد أن الحديث قد اختلف في روايته على أبي سلمة بن عبد الرحمن .

فرواه يحيى بن سعيد ، والزهرى ، ويحيى بن أبي كثير - وهم حفاظ

أثبت - عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة - مرفوعاً - :

بلفظ : « من قام شهر رمضان إيماناً واحتساباً غُفِرَ له ما تقدم من

ذنبه ، ومن قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً ؛ غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه » .

وهو حديث صحيح من هذا الوجه ، وهو أصح من رواية النضر بن

شيبان .

● أقوال أهل العلم فى إعلال الرواية الأولى - رواية النضر -

بالرواية الثانية :

ولذا فقد أعل جماعة من أهل العلم رواية النضر برواية الجماعة ،

منهم :

١- البخارى ، فقال :

« هذا لم يصح ، وحديث الزهرى وغيره عن أبي هريرة أصح » .

٢- والنسائى ، فقال :

« هذا خطأ ، والصواب حديث أبي سلمة عن أبي هريرة » .

٣- والدارقطنى (١) .

* * *

(١) «تهذيب التهذيب» : (٣٩٢/١٠) .

٧- الاختلاف على راوٍ في زيادة في متن الحديث :

ومثاله :

ما أخرجه ابن ماجة في «السنن» (١١١٤):

حدثنا داود بن رشيد، حدثنا حفص بن غياث، عن الأعمش، عن أبي

صالح، عن أبي هريرة، وعن أبي سفيان، عن جابر، قال :

جاء سُلَيْكُ الغطفاني ورسول الله ﷺ يخطب، فقال له النبي ﷺ :

«أصليت ركعتين قبل أن تجيء؟» .

قال : لا ، قال : « فصل ركعتين وتجاوز فيهما » .

فاختلف على حفص بن غياث في زيادة : « قبل أن تجيء » .

فأخرجه أبو داود (١١١٦): حدثنا محمد بن محبوب، وإسماعيل بن

إبراهيم، كلاهما عن حفص بن غياث دون الزيادة .

وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (ص: ٤٤) :

حدثنا عمر بن حفص ، قال: حدثني أبي... بنحوه دون الزيادة أيضاً.

وأصل الحديث في «الصحيحين» عن جابر بن عبد الله -رضى الله

عنه- دون الزيادة.

فهذا ظاهره الخلاف على حفص في هذه الزيادة، والأصح رواية

الجماعة .

ورجح بعض أهل العلم أن يكون هذا من باب تصحيف رواة السنن،

فإنما هو (أصليت قبل أن تجلس)، فغلط فيه الناسخ.

وهو قول المزي -رحمه الله-(١) وهو محتمل ومتاح .

* * *

(١) نقله عنه ابن القيم في «الزاد» (٤٣٤/١) .

٨- الاختلاف على راوٍ في زيادة في سند الحديث :

كأن يروى من وجه عن راوٍ دون الزيادة، ومن وجه آخر عن نفس الراوى بالزيادة.

وفيه أربع حالات :

الأولى : أن يكون من اختلف عليه فيه موصوف بالتدليس، مع كون الطرق إليه محفوظة ، فهذا دليل على تدليسه للسند الناقص .

ومثاله :

ما أخرجه الترمذى فى «الجامع» (١٥٤): حدثنا هناد، حدثنا عبدة، عن محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لبيد، عن رافع بن خديج، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :
« أسفروا بالفجر، فإنه أعظم للأجر » .

قلت : محمد بن إسحاق بن يسار موصوف بالتدليس، وقد عنعن هذا الخبر عن عاصم بن عمر، واختلف عليه فى السند :
فأخرجه الإمام أحمد فى «المسند» (٤٦٥/٣) :
حدثنا يزيد، قال : أخبرنا محمد بن إسحاق، قال : أنبأنا ابن عجلان، عن عاصم به .

فزاد ابن عجلان ، والطرق محفوظة إلى محمد بن إسحاق، فهذا دليل على أنه قد دُلَّس السند الأول، وصرَّح بالواسطة فى السند الثانى .

الثانية :

أن يكون من اختلف عليه فيه غير موصوف بالتدليس ولا بسوء الحفظ ولا بالكذب مع كون الطرق إليه محفوظة، فهذا الأرجح أنه يكون قد سمعه بواسطة مرة، ومرة بغير واسطة، أى مرة رواه بنزول، ورواه مرة

أخرى بعلو.

وقد يرد في السند ما يدل علي ذلك، وقد يكون ممن وصف بالتدليس، فلا بد من دليل على أنه قد سمع بالسندين معاً .

ومثاله :

ما أخرجه الإمام أحمد (٤٤٢/٢)، والترمذى (٧٢٣)، وابن ماجه (١٦٧٢) وغيرهم من طريق: سفيان الثوري، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ابن المطوس - أو أبي المطوس - عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعاً: « من أفطر يوماً من رمضان من غير رخصة ولا مرض لم يقض عنه صوم الدهر كله، وإن صامه » .

وقد أخرجه أبو داود (٢٣٩٧)، والنسائي في «الكبرى» (تحفة: ٣٧٣/١٠) من وجه آخر: عن الثوري، عن حبيب بن أبي ثابت عن عمارة ابن عمير، عن أبي المطوس به .
ورواه عن حبيب بالسند الزائد: شعبة بن الحجاج وعبد الغفار بن القاسم.

قلت : وقد ورد ما يدل على أن حبيب بن أبي ثابت قد سمعه بالسندين المذكورين.

ففي رواية النسائي في «الكبرى» (٣٧٣/١٠)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٤٦٢/٨) أن حبيب بن أبي ثابت قال: حدثني عمارة بن عمير الليثي ، قال : حدثني ابن المطوس قال حبيب: فلقيته في دار عمرو بن حريث، فسألته عن هذا الحديث، فقال : حدثني أبو هريرة

* * *

فصل منه

وقد يقع مثل هذا الاختلاف على الصحابي ، مع كون الطرق إليه محفوظة ، فيرويه تارة عن النبي عليه السلام دون واسطة، ثم يرويها بواسطة.

فهذا محمول على الأول إذا كان قد أدرك ما حدث به ، أو على الإرسال إن لم يكن قد أدركه، ومرسل الصحابي حجة ولا ريب، فكلهم -رضوان الله عليهم- عدول .

قال أبو عمرو بن الصلاح - رحمه الله - : (١)

«ثم إنا لم نعد في أنواع المرسل ونحوه ما يسمى في أصول الفقه مرسل الصحابي ؛ مثل ما يرويهِ ابن عباس وغيره من أحداث الصحابة عن رسول الله ﷺ ولم يسمعه منه، لأن ذلك في حكم الموصول المسند، لأن روايتهم عن الصحابة، والجهالة بالصحابي غير قاذحة، لأن الصحابة كلهم عدول».

ومثاله :

ما أخرجه البخاري (فتح الباري : ٦٨/٣) من حديث أنس بن مالك، قال: قال رجل من الأنصار وكان ضخماً للنبي ﷺ : إني لا أستطيع الصلاة معك، فصنع للنبي ﷺ طعاماً، فدعاه إلى بيته، ونضح له طرف حصير بماء فصلى عليه ركعتين الحديث .

وقد بَوَّبَ له البخاري :

[باب صلاة الضحى في الحضر، قاله عتبان بن مالك عن النبي ﷺ].

(١) «علوم الحديث» : (ص: ٥٦).

والحديث أخرجه مسلم (نوى: ٢٤٢/١) من حديث أنس بن مالك، قال: حدثني محمود بن الربيع، عن عتبان بن مالك، قال: قدمت المدينة، فلقيت عتبان، فقلت حديث بلغني عنك؛ قال: أصابني في بصري بعض الشيء... فذكر الحديث مطولاً. وأخرجه مسلم من وجه آخر عن أنس، قال: حدثني عتبان بن مالك... به.

فهذه الروايات لا تخالف بعضها البعض، فرواه أنس كما عند البخاري على سبيل الحكاية، لأنه لم يدرك الواقعة، وأسنده كما عند مسلم وبين أنه قد سمعه من محمود بن الربيع، عن عتبان، ثم سمعه من عتبان مباشرة، فمثل هذا لا يعد اضطراباً في السند، والله أعلم.

الثالثة:

أن يختلف على أحد الرواة في السند، فيصرح الراوى بالسماع من شيخه في السند الناقص، ويروي عنه من وجه آخر بزيادة راو بينه وبين شيخه الذي صرح بالسماع منه في الرواية الناقصة، وهو ما يسمى بـ: «المزيد في متصل الأسانيد».

ومثاله:

ما أخرجه مسلم في «الصحيح» (٤٦٦/٣) - وغيره - : حدثنا محمد بن بشار، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن يعلى بن عطاء، سمع أبا علقمة، سمع أبا هريرة.... بحديث: «من أطاعني فقد أطاع الله...» وأخرجه النسائي في «سننه» (٢٧٦/٨): أخبرنا أبو داود، قال: حدثنا أبو الوليد، قال: حدثنا أبو عوانة، عن يعلى بن عطاء، عن أبيه، عن أبي علقمة، عن أبي هريرة به.

فداخل أحد الرواة الوهم في رواية النسائي ، فزاد : (عن أبيه).
وقد رواه عبد بن حميد في «المنتخب» (١٤٦٢) : حدثني أبو الوليد،
... فذكره دون زيادة : (عن أبيه) ، فالأقرب أن يكون الوهم فيه من أبي
داود الحراني، وهو وإن كان ثقة ، إلا أنه لا يسلم أحد من الوهم .
الرابعة :

أن يختلف على راوٍ في السند، فيرويه أحد الثقات عنه زائداً،
ويخالفه جماعة من الثقات فيروونه ناقصاً ، أو بالعكس، أو يكون من
خالف فيه من الضعفاء، فالأول يرجح الوجه المحفوظ بالقرائن وبمكانة من
اختلف فيه من الحفظ والإتقان ، والكثرة ، وغيرها من المرجحات،
والثاني : فمن قبيل المنكر، إذ الرواية الضعيفة لا تُعلِّ الرواية الصحيحة .
ومثاله :

ما أخرجه أبو داود في «السنن» (٣٦٦٥) من طريق:
عباد بن عباد الخواص ، عن يحيى بن أبي عمرو السيباني، عن عمرو
ابن عبد الله السيباني ، عن عوف بن مالك - رضى الله عنه - مرفوعاً :
« لا يقص على الناس إلا أمير أو مأمور أو مختال » .
واختلف فيه على يحيى السيباني :

فأخرجه ابن أبي عاصم في «المذكر والتذكير والذكر» (٨)،
والطبراني في «المعجم الكبير» (٦٥/١٨) من طريق : إبراهيم بن أبي عبلة،
عن يحيى بن أبي عمرو السيباني، عن عوف بن مالك به مرسلًا دون زيادة:
« عمرو بن عبد الله » .

قلت : إبراهيم بن أبي عبلة ثقة ، وعباد الخواص صدوق يهيم، فرواية
الخواص شاذة والأصح الرواية الناقصة .

* * *

٩- الاختلاف على راو في لفظة من ألفاظ الحديث :

كأن يرويه جماعة من الثقات عن راو، فيختلف عليه في لفظة من ألفاظ الحديث، فيرويه أحدهم بلفظ، ويخالفه غيره في لفظ أو حرف.

ومثال ذلك :

ما أخرجه الإمام أحمد (١٧/٥) من طريق : أبان العطار؛

وأبوداود (٢٨٣٨)، والترمذي (١٠٧٤)، والنسائي (١٦٦/٧) من

طريق : سعيد بن أبي عروبة، كلاهما عن قتادة ، عن الحسن البصرى، عن سمرة بن جندب -رضى الله عنه- مرفوعاً :

« كل غلام رهينة بعقيقته، تُذبح عنه يوم سابعه، ويُحلق، ويُسمى » .

واختلف على قتادة في لفظة : « يُسمى » .

فأخرجه أحمد (١٧/٥ و٢٢)، وأبوداود (٢٨٣٧) من طريق :

همام بن يحيى ، حدثنا قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة مرفوعاً بلفظ :

« كل غلام رهينة بعقيقته ، تُذبح عنه يوم السابع ، ويُحلق رأسه

ويدمى » .

قال أبوداود : « وهذا وهم من همام ، ويدمى ، قال أبوداود: خولف

في هذا الكلام ، وهو وهم من همام ، وإنما قالوا: « يُسمى » ، فقال همام:

« يدمى » .

ويُسمى أصح، كذا قال سلام بن أبي مطيع، عن قتادة، وإياس بن

دغفل، وأشعث، عن الحسن، قال : « ويسمى » ، رواه أشعث عن الحسن ،

عن النبي ﷺ قال : ويسمى » .

قلت : همام ليس من الطبقة الأولى في أصحاب قتادة ، وسعيد بن

أبي عروبة مقدّم عليه في قتادة إذا تفرد، فكيف إذا توبع من طرق؟!

* * *

١٠- الاختلاف على راو في متن الحديث وحكمه الشرعي :
كأن يروى الحديث من وجوه عن أحد الرواة بمتن يفيد حكماً شرعياً،
ويروى من وجه آخر عن نفس الراوى بمتن يخالف المتن الأول في حكمه .
ومثاله :

ما رواه أبو إسحاق السبيعي، قال : سألت الأسود بن يزيد عما
حدثت عائشة عن صلاة رسول الله ﷺ ، قالت :
كان ينام أول الليل ويحيي آخره ، وإن كانت له حاجة إلى أهله قضى
حاجته، ولم يمس ماءً حتى ينام .

قال الإمام مسلم -رحمه الله- في كتاب « التمييز » (ص : ١٨١):
« فهذه الرواية عن أبي إسحاق خاطئة، وذلك أن النخعي وعبد
الرحمن بن الأسود جاءا بخلاف ما روى أبو إسحاق » .

ثم روى من طريق : الحكم ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة
-رضي الله عنها- قالت : كان رسول الله ﷺ إذا كان جنباً ، فأراد أن
يأكل أو ينام؛ توضأ وضوءه .

وكذا روى من طريق : الزهري ، عن أبي سلمة ، عن عائشة نحوه .

* * *

١١- الاختلاف على راوٍ في مخرج الحديث :

ومخرج الحديث كما فسره ابن العربي - أبو بكر - :

«أن يكون من رواية راوٍ قد اشتهر برواية حديث أهل بلده ، كقتادة فى البصريين، وأبى إسحاق السبيعى فى الكوفيين، وعطاء فى المكيين، وأمثالهم، فإن حديث البصريين مثلاً إذا جاء عن قتادة ونحوه كان مخرجه معروفاً، وإذا جاء عن غير قتادة ونحوه كان شاذاً» (١)

قلت : ومعناه أن يكون مروياً من وجه معروف أو محفوظ، فالوجه المحفوظ أو المعروف هو مخرج الحديث .

ومثال ذلك :

حديث الأعمال بالنيات .

فإنما يحفظ من رواية : مالك ، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم التيمى، عن علقمة الليثى، عن عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - . ولا يعرف إلا من طريق يحيى بن سعيد الأنصارى ، فهذا هو مخرجه .

وأما ما يروى من وجوه أخرى؛ فمعلولة، وليست هى بمخرج للحديث .

وقد يكون للحديث أكثر من مخرج، إذا تعددت أسانيده، وكانت محفوظة أو معروفة .

* * *

(١) «النكت» لابن حجر (١/٤٠٥).

وبعض هذه الأنواع صور خاصة من أنواع أخرى، فبعضها عام،
وبعضها خاص، وإنما أردنا التفصيل لأن المبتدئ في هذا العلم هو المعنى بهذا
الكتاب، والله ولي التوفيق.

* * *

المرحلة السادسة البحث عن العلة

فالعلة - كما سبق أن ذكرنا - لا تُكتشف إلا بجمع الطرق، وسبر الروايات، وتتبع ما في الباب .

والعلل أجناس مرجعها إلى ما ذكرناه سابقاً، وبعضها يختص بالاتصال، وبعضها بالشذوذ والاختلاف، وبعضها بالضبط، وبعضها بالعدالة

وأجناس العلل عشرة، وهي :

١- أن يكون السند ظاهره الصحة، وفيه من لا يُعرف بالسماع ممن

روى عنه .

ومثاله :

ما رواه عبد السلام بن حرب الملائى، عن الأعمش ، عن أنس، قال :
كان النبي ﷺ إذا أراد الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض .
أخرجه الترمذى (١٤)، وأبو عيسى الرملى فى «زوائد سنن أبى داود» (سنن: ٥٠/١).

قلت : وهذا إسناد ظاهره الصحة، ورجاله ثقات، إلا أن الأعمش لم يسمع من أنس بن مالك - رضى الله عنه - .

قال ابن المدينى: «الأعمش لم يسمع من أنس بن مالك ، إنما رآه رؤية بمكة يصلى خلف المقام» (١).

(١) «المراسيل» لابن أبى حاتم (ص: ٨٢).

٢- أن يكون الحديث مرسلًا من وجه رواه الثقات الحفاظ، ويُسند من وجه ظاهره الصحة .

ومثاله :

ما أخرجه النسائي (١٥٩/٨) : أخبرني الربيع بن سليمان ، قال : حدثنا إسحاق بن بكر، قال: حدثني أبي، عن عمرو بن الحارث، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة -رضي الله عنها- : أن رسول الله ﷺ رأى عليها مسكتي ذهب، فقال رسول الله ﷺ :

« ألا أخبرك بما هو أحسن من هذا، لو نزعنا هذا وجعلت مسكتين من ورق ، ثم صفرتهما بزعفران، كانتا حسنتين» .

قلت : وهذا سند ظاهره الصحة، إلا أنه معلول بما رواه عبد الرزاق في «المصنف» (٧١/١١): عن معمر ، عن الزهري ، قال : رأى النبي ﷺ على أم سلمة قرطين من ذهب ، فلم ينظر إليها حتى ألقتهما .

قال الزهري : ورأى النبي ﷺ على عائشة قلابين من فضة ملونين بذهب، فأمرها أن تلقيها، وتجعل قلابين من فضة، وتصفرهما بزعفران .

قلت : اختلف فيه على الزهري، فرواه عنه عمرو بن الحارث، وتابعه صالح بن أبي الأخضر، وهو ضعيف لا سيما في روايته عن الزهري، وخالفهما معمر بن راشد، وهو من الطبقة الأولى من أصحاب الزهري، ومن أثبت الناس فيه، فرواه عن الزهري مرسلًا .

فالأصح روايته ، ولذا قال النسائي عقب إخراج الموصول :

«هذا غير محفوظ» .

٣- أن يكون الحديث محفوظاً عن صحابي، ويروى عن غيره
لاختلاف بلاد رواته .

ومثاله :

ما رواه عبد العزيز بن المختار وغيره ، عن سهيل بن أبي صالح، عن
الحارث بن مُخَلَّد، عن أبي هريرة -رضى الله عنه - مرفوعاً :

« لا ينظر الله إلى رجل جامع امرأته في دبرها» .

أخرجه أحمد (٤٤٤/٢ و٤٧٩) ، وابن أبي شيبة (٥٣٠/٣) ،
وأبوداود (٢١٦٢) والنسائي في «عشرة النساء» (١٢٩) ، وابن ماجه
(١٩٢٣) .

ورواه إسماعيل بن عياش، عن سهيل بن أبي صالح، عن محمد بن
المنكدر ، عن جابر بن عبد الله به .

أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤٥/٣) .

وإسماعيل بن عياش صدوق في روايته عن أهل بلده الشاميين ، فإذا
روى عن غيرهم أخطأ، وسهيل مدني ، فهذه علة، مع أن ظاهر السند
السلامة من العلل .

٤- أن يكون محفوظاً عن صحابي، ويروى عن تابعي، يقع الوهم

بالتصريح بما يقتضيه صحبته ومثاله :

ما أخرجه الحاكم في «معرفة علوم الحديث» (ص: ١٤٥) من طريق:

زهير بن محمد، عن عثمان بن سليمان ، عن أبيه؛ أنه سمع النبي ﷺ

يقرأ في المغرب بالطور .

قال الحاكم : «قد خرج العسكري وغيره من المشايخ هذا الحديث في

الوحدان ، وهو معلول من ثلاثة أوجه :

أحدها : أن عثمان هو ابن أبي سليمان .
والآخر : أن عثمان إنما رواه عن نافع بن جبير بن مطعم ، عن أبيه .
والثالث : قوله : سمع النبي ﷺ ، وأبو سليمان لم يسمع من النبي ﷺ ولم يره .

قلت : ويندرج تحت هذا الجنس من العلل :
أن يختلف على راوٍ في سماعه من شيخ لا يُعرف له سماع منه ، وقد سبق الكلام على هذا النوع عند الكلام على الاختلافات (رقم: ٦) .
٥- أن يكون رُوِيَ بالنعنة، وسقط منه رجل، دَلَّ عليه طريق أخرى محفوظة ، ومثاله :

ما رواه إبراهيم بن المنذر الحزامي ، حدثنا عبد الله بن وهب، عن عبد الله بن عياش، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً :

« من كنتم علماء أئجه الله يوم القيامة بلجام من نار » .

أخرجه أبو نعيم الأصبهاني في «الضعفاء» (ص: ٥٠) عن أحمد بن بندار الفقيه، حدثنا أبو بكر أحمد بن أبي عاصم ، حدثنا إبراهيم به .
ورواه الأصبغ بن فرج ، وأبو الطاهر بن السرح، وغيرهما، عن عبد الله بن وهب ، عن عبد الله بن عياش بن عباس ، عن أبيه ، عن أبي عبد الرحمن الحبلي به .

وهو الأصح .

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (موارد: ٩٦)، والحاكم (١٠٢/١)، والخطيب في «تاريخه» (٣٩/٥)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (٥/١) .

٦- أن يختلف على رجل بالإسناد وغيره، ويكون المحفوظ عنه ما قابل الإسناد .

وهو بحسب نوع هذا الاختلاف .
وراجع إن شئت ما ذكرناه من أنواع الاختلافات على الراوى فى السند .

٧- الاختلاف على رجل فى تسمية شيخه أو تجهيله .
وقد مر الكلام عليه .

انظر النوع الثالث من أنواع الاختلاف .

٨- أن يكون الراوى عن شخص أدركه وسمع منه، ولكنه لم يسمع منه أحاديث معينة، فإذا رواها عنه بلا واسطة، فعلتها أنه لم يسمعها منه .

وهو التدليس، ويُعرف بتتبع الطرق وجمع ما فى الباب، أو بتتصيص أحد الجهابذة على ذلك وقد مثلنا له فيما مر .

٩- أن تكون طريق معروفة يروى أحد رجالها حديثاً من غير ذلك الطريق، فيقع من رواه من تلك الطريق بناءً على الجادة فى الوهم .

كأن يكون الحديث محفوظاً من رواية هشام بن عروة، عن أبيه عروة ابن الزبير، عن ابن عمر -رضى الله عنه- .

فيرويه أحد الرواة عن هشام بن عروة -فيهم فيه- عن عروة بن الزبير، عن عائشة رضى الله عنها، جريباً على الجادة فى الطريق الثانى لشهرته .

ومثاله :

ما أخرجه الحاكم فى «معرفة علوم الحديث» (ص: ١٤٦) من طريق:

المنذر بن عبد الله الحزامي ، عن عبد العزيز بن أبي سلمة ، عن عبد الله
ابن دينار، عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ كان إذا افتتح الصلاة، قال :
« سبحانك اللهم تبارك اسمك وتعالى جدك » الحديث .
قال الحاكم : « لهذا الحديث علة صحيحة ، والمنذر بن عبد الله أخذ
طريق الهجرة فيه » .

وأعله بما رواه مالك بن إسماعيل ، حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة،
قال : حدثنا عبد الله بن الفضل، عن الأعرج ، عن عبيد الله بن أبي رافع،
عن علي بن أبي طالب، عن النبي ﷺ : أنه كان إذا افتتح الصلاة ... فذكر
الحديث بغير هذا اللفظ .

١٠- أن يروى الحديث مرفوعاً من وجه ، وموقوفاً من وجه .
وقد مرّ التمثيل له .

* * *

من العلل ما لا يتوصل إليها
إلا بتنصيب العلماء عليها

هذا؛

واعلم أن من علل الحديث ما لا يتوصل إليها إلا بتنصيب العلماء عليه، إما لروايتهم ما يدل عليها، أو لمعاينتهم لأوهام الرواة فيها .

من ذلك :

ما وُصِفَ به عمر بن عبيد الطنافسى من تدليس القطع والسكوت .

قال ابن حجر فى «النكت» (٢/٦١٧) :

«مثاله: ما رويناه فى «الكامل» لأبى أحمد بن عدى وغيره عن عمر

ابن عبيد الطنافسى أنه كان يقول ، حدثنا ثم يسكت، ينوى القطع، ثم يقول هشام بن عروة، عن أبيه ، عن عائشة .»

قلت : ومثل هذا القطع لا يقف عليه إلا من عاينه فأخبر به ، وهو علة

تقدح فى الاتصال ولا شك .

ومن ذلك أيضاً :

أن يكون الحديث مروياً بسند مشهور رويت به نسخة من النسخ،

وتكون هذه النسخة صالحة، فيروى أحد الرواة حديثاً بنفس السند مما ليس

فى هذه النسخة .

ومثاله :

ما رواه أحمد (٣/٦٩)، والترمذى (٢٠٣٣)، وابن حبان (٢٠٧٨)،

وابن عدى (١٨٦/١ و ٩٨٢/٣ و ١٢٥٦)، وابن أبى الدنيا فى «الحلم» من

طريق :

عبد الله بن وهب ، عن عمرو بن الحارث، عن دراج عن أبي الهيثم،
عن أبي سعيد مرفوعاً :

«لا حكيم إلا ذو تجربة ، ولا حلیم إلا ذو عثرة» .

قال الحافظ في «أجوبة المصايح» :

«وقد صحح ابن حبان هذه النسخة من رواية ابن وهب، عن عمرو
ابن الحارث، عن دراج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد، فأخرج كثيراً من
أحاديثه في صحيحه» .

قلت : هذا الحديث ليس من نسخة ابن الحارث، نصّ على ذلك ابن
عدى . فقال - رحمه الله - في «الكامل» (١٢٥٦/٣) :

«وهذا لا يرويه مصرى عن ابن وهب، وإنما يرويه قوم غرباء ثقات
سمعوه من ابن وهب بمكة، وليس هذا في نسخة عمرو بن الحارث من
رواية ابن وهب عنه» .

ومن ذلك أيضاً :

أن يروى أحد الموصوفين بالتدليس عدة أحاديث بسند واحد، ويكون
قد سمع حديثاً واحداً فقط من شيخه، فيجعل الثلاثة بالتصريح بالسماع .

ومثال ذلك :

ما ذكره ابن أبي حاتم في «العلل» (٢٣٩٤) :

«سمعت أبي روى عن هشام بن خالد الأزرق، قال: حدثنا بقية بن
الوليد، قال: حدثنا - وتصحفت إلى : «حديث» في المطبوعة - ابن جريج،
عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ : «إذا جامع أحدكم
زوجته أو جاريتها فلا ينظر إلى فرجها فإن ذلك يورث العمى» ، وعن ابن

عباس قال رسول الله ﷺ: «من أصيب بمصيبة من سقم أو ذهاب مال فاحتسب ولم يشك إلى الناس كان حقاً على الله أن يغفر له»، وقال رسول الله ﷺ: «لا تأكلوا بهاتين الإبهام والمشيرة، ولكن كلوا بثلاث فإنها سنة، ولا تأكلوا بخمس، فإنها أكلة الأعراب» .

قال أبي: هذه الثلاث الأحاديث موضوعة لا أصل لها، وكان بقية يدلس؛ فظن هؤلاء أنه يقول في كل حديث حدثنا ولم يفتقدوا الخبر منه» .

* * *

تدريبات عملية على
دراسة الأسانيد واكتشاف العلل

وأخيراً نختم هذا الجزء من هذه السلسلة ببعض التدريبات العملية التي تعين طالب الحديث على ممارسة اكتشاف العلل ، وسبر الطرق ، والوقوف على الوجه الصحيح أو المحفوظ ، والوجه الشاذ أو المنكر .

* * *

التدريب الأول :

أخرج ابن أبي عاصم في «السنة» (٦٤) ، وابن ماجه (٣٩٩٣) حديثاً من طريق : هشام بن عمار ، عن الوليد بن مسلم ، عن الأوزاعي ، عن قتادة ، عن أنس مرفوعاً : «إن أمتي ستفترق على اثنين وسبعين، كلها في النار إلا واحدة وهي الجماعة» .

وأخرجه أبو القاسم الأصبهاني في «الحجة في بيان المحجة» (١٨) من طرق عن جماعة عن الأوزاعي، حدثني يزيد الرقاشي، عن أنس به .
منهم : معاوية بن صالح، وأبو إسحاق الفزاري ، وعيسى بن يونس .
● اكتشف العلة في سند هذا الحديث ، ورجح الوجه المحفوظ .

● الجواب :

لو نظرنا في السندين المذكورين ، لوجدنا أنه قد اختلف في رواية هذا الحديث على الأوزاعي ، فالسند الأول ظاهره الصحة .
ولكن يبقى الاختلاف على الأوزاعي فيه .

والوليد بن مسلم من أصحاب الأوزاعي ، ولكنه قد خولف في سنده عن الأوزاعي ، خالفه الأكثر والأتقن، فلا شك أن روايتهم هي الأصح .

ولكن يرد هنا : أن الوهم في السند الأول قد يكون ممن هو دون الوليد بن مسلم ، ألا وهو هشام بن عمار ، فإنه كان قد تغير ، وكان يلقتن فيتلقتن، وقد أنكر عليه غير حديث أخطأ فيه، فالحمل عليه في هذا الوهم أولى من الحمل فيه على الثقة الضابط .

ومن هنا يتضح لنا : أن السند الأول شاذ ، وأن الوجه المحفوظ عن الأوزاعي هو الوجه الثاني ، وهو معلول بضعف يزيد الرقاشي .

* * *

التدريب الثاني :

روى سعيد بن منصور - رحمه الله - في «سننه» كما في «تفسير ابن كثير» (٧٠/٣) : عن هشيم بن بشير، عن أبي هاشم ، عن أبي مجلز، عن قيس بن عباد ، عن أبي سعيد الخدري رضی الله عنه ، أنه قال :
من قرأ سورة الكهف يوم الجمعة أضاء له من النور ما بينه وبين البيت العتيق .

وأخرجه الدارمي (٣٤٠٧) : حدثنا أبو النعمان - محمد بن الفضل المعروف بعارم - حدثنا هشيم به ، إلا أنه قال : «ليلة الجمعة» بدلاً من قوله : (يوم الجمعة).
● بين اللفظ المحفوظ ، ووجه الترجيح .

● الجواب :

لو نظرنا إلى هذا الخبر، لوجدنا أن الاختلاف في لفظه على هشيم بن بشير، فرواه سعيد بن منصور باللفظ الأول ، وأبو النعمان باللفظ الثاني .
وباعتبار مكانتهما من الحفظ والإتقان، نجد أن :
سعيد بن منصور أتقن من أبي النعمان ، فالثاني وإن كان ثقة ، فالأول حافظ متثبت ثقة ، وأبو النعمان اختلط في آخر عمره ، إلا أن الدارقطني قال : «ما ظهر له بعد اختلاطه حديث منكر» ، والوهوم والخطأ جائز على الثقة، فمن ذا الذي لا يخطيء .
فالحديث صحيح باللفظ الأول .

* * *

التدريب الثالث :

اختلف فى الحديث السابق على هشيم فى وقفه ورفعہ .
فأخرجه الحاكم (٣٦٨/٢) من طريق : نعيم بن حماد ، حدثنا
هشيم به مرفوعاً .
• اذكر الوجه الراجح ، ودليل الترجيح .

• الجواب :

اختلف فى الوقف والرفع ، فرواه سعيد بن منصور وأبو النعمان من
جهة فروياه بالوقف ، ورواه نعيم بن حماد ، عن هشيم بالرفع .
ونعيم بن حماد ضعيف من قبل حفظه ، فالأصح رواية الجماعة
موقوفاً ، فالرواية الضعيفة لا تعل الرواية الصحيحة .
وحتى على تقدير أن نعيماً ثقة ، فقد خالف الأوثق والأكثر ، فالقول
قولهم .
فالمحفوظ عن هشيم هو الموقوف .

* * *

التدريب الرابع :

في الحديث السابق :

خالف شعبة - فيما رواه يحيى بن كثير عنه - هشيماً ، عن أبي هاشم ، فرواه مرفوعاً .

أخرجه النسائي في «اليوم والليلة» (٩٥٨) ، والحاكم (٥٦٤/١) .
وأخرجه النسائي (٩٥٩) من طريق : محمد بن جعفر ، عن شعبة موقوفاً .

ثم رواه (٩٦٠) من وجه آخر : عن سفيان الثوري ، عن أبي هاشم موقوفاً .

• فما الوجه الراجح في هذا الحديث ؟

• الجواب :

يجب أولاً: أن نحدد الوجه المحفوظ عن شعبة في رواية هذا الحديث .
فالاختلاف - في وقفه ورفعه - وقع بين يحيى بن كثير ، ومحمد بن جعفر المعروف ب«غندر» .

وباعتبار مكانتهما من الحفظ والإتقان ، نجد أن:

محمد بن جعفر أثبت ولا شك من يحيى بن كثير ، لا سيما في روايته عن شعبة ، فإنه أكثر عنه ، وجالسه نحواً من عشرين سنة وكان ربيبه ، حتى قال ابن مهدي : «غندر أثبت في شعبة منى» .

فالمحفوظ عن شعبة الوقف ، وبهذا يوافق رواية هشيم والثوري ، وبه يثبت أن الأصح في هذا الحديث الوقف ، والله أعلم .

* * *

التدريب الخامس :

أخرج أبو الشيخ ابن حيان في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٢٦٤/٤)، حديثاً من طريق : إسماعيل بن يزيد، قال : حدثنا أبو داود، قال : حدثنا سعيد بن عبد الرحمن، عن ابن سيرين ، عن عمرو بن وهب، عن المغيرة بن شعبة ، قال :

رأيت رسول الله ﷺ يمسخ على العمامة والجوربين والحفين .
وخالفه يونس بن حبيب ، فرواه عن أبي داود الطيالسي في «المسند» (٦٩٩) بسنده بلفظ : رأيت رسول الله ﷺ مسح على العمامة والحفين ، ولم يذكر «الجوربين» .

وقد روى غير واحد هذا الحديث من طريق : ابن سيرين ، عن عمرو بن وهب، عن المغيرة من غير ذكر «الجوربين»، منهم : أيوب السختياني، ويونس بن عبيد ، وهشام بن حسان .
● ابحث في ثبوت لفظة «والجوربين» من هذا الطريق .

● الجواب :

كما يظهر من نص السؤال أن الرواية الناقصة هي رواية الأكثر والأثقل، ولكن قبل الحكم على هذه الزيادة من حيث الثبوت أو عدمه، يجب أولاً أن نقف على مكانة إسماعيل بن يزيد من حيث الضبط والإتقان، ثم نحدد إذا ما كانت هذه الزيادة مقبولة منه أو لا .

إسماعيل بن يزيد هذا هو ابن مرد ابنه القطان كما يظهر من ترجمة أحمد بن محمد بن سهل -راويه عنه- في «طبقات أصبهان» .

وإسماعيل هذا ترجمه أبو الشيخ (٢٥٩/٢)، فقال : «اختلط حديثه،

ولم يعتمد الكذب» ، وقال: «كان خيراً فاضلاً كثيراً الفوائد والغرائب» .
ومثله عن أبي نعيم الأصبهاني في «أخبار أصبهان» (٢٠٩/١) .
فهذا يدل على أن إسماعيل القطان هذا ممن لا يعتمد عليه ، فكيف إذا
تفرد بزيادة لم يروها غيره ، هذا من جهة .
ومن جهة أخرى فليس مطلق الثقة هو الذي تُقبل منه الزيادة كما
أطلقه جماعة من أهل العلم ، وإنما تقبل الزيادة من الثقة الحافظ المثبت، وهو
قول أئمة هذا الشأن .
وقد فصلنا الكلام في هذه المسألة في مبحث حكم زيادة الثقة .
ومن جهة ثالثة : فلا بد من النظر في هذه الزيادة ، فإذا كانت لا
توجب تخصيصاً لعموم أو منافاة لما رواه الأوثق أو تفرداً بأصل ، فهي مقبولة
ممن يحتمل منه الزيادة .
وخلاصة الأمر : إن هذه الزيادة منكرة من هذا الوجه ، والحمل فيها
على إسماعيل القطان . والله أعلم .

* * *

التدريب السادس :

روى ابن عيينة ، ووكيع ، وجعفر بن عون ، وأبو معاوية وجماعة حديثاً عن الأعمش، عن أبي وائل ، عن حذيفة بن اليمان :
أن النبي ﷺ أتى سباطة قوم فبال عليها قائماً، فأتته بوضوء،
فذهبت لتأخر عنه، فدعاني حتى كنت عند عقبه، فتوضأ ومسح على
خفيه .

ورواه أبو بكر بن عياش، عن الأعمش، عن أبي وائل ، فقال : عن
المغيرة بن شعبة .

● حدد الوجه المحفوظ لهذا الحديث .

● الجواب :

لا شك أن الوجه المحفوظ رواية الجماعة - وهو حديث حذيفة - فهو
قول الأكثر والأقن وأبو بكر بن عياش فيه كلام من قبل حفظه .

ولذا قال أبو زرعة الرازي : (١)

«أخطأ أبو بكر بن عياش في هذا الحديث، الصحيح من حديث
الأعمش، عن أبي وائل، عن حذيفة به» .

* * *

(١) «علل الحديث» لابن أبي حاتم (١٣/١) .

التدريب السابع :

أخرج ابن أبي الدنيا في «ذم الملاحى» (٧٧) حديثاً من طريق :
إبراهيم بن مسلم الهجرى ، عن أبى الأحوص ، عن عبد الله بن
مسعود قال : قال رسول الله ﷺ :

«اتقوا هاتين الكعبتين الموسومتين اللتين تزجران زجرأ ، فإنهما من
ميسر العجم» .

ورواه عبد الملك بن عمير ، عن أبى الأحوص ، عن ابن مسعود
موقوفاً .

● اذكر الرواية الراجحة ، وسبب الترجيح ؟

● الجواب :

بالنظر إلى الطريقتين السابقين نجد أن الاختلاف فى وقف الحديث
ورفعه بين إبراهيم بن مسلم الهجرى ، وبين عبد الملك بن عمير .

فلا بد من اعتبار مكانتيهما من الحفظ والإتقان .

وبالنظر إلى تراجمهما نجد : أن إبراهيم بن مسلم الهجرى لين
الحديث ، وكان يرفع موقوفات .

وأما عبد الملك بن عمير ففيه كلام يسير لا ينزل بحدِيثه عن درجة
الحسن ، وحاله أقوى من إبراهيم الهجرى ، فروايته الموقوفة هى الأصح
والله أعلم .

* * *

التدريب الثامن :

أخرج الإمام أحمد (٢٢٤/٣) ، وأبو داود (٤٧٦٥) من طريق :
الأوزاعي ، قال : حدثني قتادة ، عن أبي سعيد الخدري وأنس بن
مالك ، مرفوعاً :

«سيكون في أمتي اختلاف وفرقة، قوم يحسنون القيل....»
الحديث في ذم الخوارج .

وأخرجه ابن أبي عاصم (٩٣٩) ، والحاكم من طريق : سعيد بن
بشير ، عن قتادة ، عن أبي الصديق الناجي ، عن أبي سعيد مرفوعاً به .

● ابحث في اتصال السندين .

● رجع الرواية المحفوظة عن قتادة في هذا الحديث .

● الجواب :

بالنسبة للاتصال ، فقتادة بن دعامة السدوسي له سماع من أنس بن
مالك -رضى الله عنه- فهو من هذا الوجه متصل .

فإن قيل :إن قتادة مدلس، فالجواب أن وصف التدليس لا يثبت عليه
بالمعنى الاصطلاحي، وإنما هو بمعنى الإرسال، وإنما كان يتبع شعبة سماعه
من لم يصح له السماع منهم مطلقاً ، وهذا من باب الإرسال لا التدليس،
والمسألة فيها تفصيل ذكرناه في كتابنا «الأجوبة الوافرة على الأسئلة
الوافدة» .

وأما روايته عن أبي سعيد الخدري -رضى الله عنه- فمنقطعة، قال أبو

حاتم: «لم يلق قتادة من أصحاب النبي ﷺ إلا أنساً وعبد الله بن سرجس» (١).

وأما إثبات أن الوسطة بين قتادة وبين أبي سعيد الخدرى هو أبو الصديق الناجى فلا يصح .

فقد اختلف في سند الحديث على قتادة على الوجهين المذكورين .
فخالف سعيد بن بشير الأوزاعى .

والأوزاعى ثقة حافظ محدث الشام وعالمها، وأما سعيد بن بشير فضعيف الحديث لا سيما فى روايته عن قتادة .

قال محمد بن عبد الله بن نمير : «منكر الحديث ، ليس بشيء ، ليس بقوى الحديث، يروى عن قتادة المنكرات» .

وقال ابن حبان : «يروى عن قتادة ما لا يتابع عليه» .

والرواية الضعيفة لا تُعلِّ الرواية الصحيحة ، ولا تصح لإثبات الوسطة

بين راويين، فرواية سعيد منكراً ، والله أعلم .

والأصح الأول من طريق الأوزاعى بغير واسطة .

* * *

(١) «المراسيل» : (ص : ١٧٥).

التدريب التاسع :

للحديث السابق طريق آخر عن قتادة من رواية معمر بن راشد، عنه عن أنس به.

أخرجه أحمد (١٩٧/٣) من طريق : رباح بن زيد، عن معمر به .
واختلف فيه على معمر :

فأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٨٦٦٩)، عن معمر، عن قتادة مرسلًا .

وأخرجه أبو داود (٤٧٦٦) : حدثنا الحسن بن علي ؛
وأخرجه ابن ماجة (١٧٥) ، حدثنا بكر بن خلف ؛
كلاهما عن عبد الرزاق، عن معمر ، موصولاً .
● بين الوجه المحفوظ في هذا الحديث عن معمر .

● الجواب :

معمر بن راشد ثقة حافظ كبير، إلا أنه ضعيف في قتادة، فإنما سمع منه وهو صغير فلم يحفظ عنه الأسانيد .

ولكنه قد توبع من قبل الأوزاعي ، فهذا دليل على ضبطه لهذه الرواية، ويبقى الاختلاف عليه في وصل وإرسال الحديث .

وفي حقيقة الأمر: إن الاختلاف في وصل الحديث وإرساله إنما هو على عبد الرزاق الصنعاني ، وهو كذلك حافظ كبير، إلا أنه تغير بأخرة، وكان يُلقن فيتلقن .

وقد رواه عنه جماعة منهم بكر بن خلف والحسن بن علي على الجادة موصولاً .

وخالفهم إسحاق الدبرى راوى المصنف فرواه عن عبد الرزاق
مرسلاً.

والدبرى هذا سماعه من عبد الرزاق متأخر جداً ، سمع منه وهو ابن
ست أو ابن سبع ، وكان عبد الرزاق قد اختلط .

وقد تُتبع الدبرى فى بعض الحروف التى أخطأ فيها على عبد الرزاق .

قال الحافظ الذهبى فى «السير» (٤١٧/١٣):

«ألف القاضى أبو عبد الله بن مفرج كتاباً فى الحروف التى أخطأ فيها

الدبرى وصحف فى جامع عبد الرزاق .»

قلت : فالخطأ منهما - أى الدبرى وعبد الرزاق - متاح ، والمحفوظ

عن معمر الوصل ، والله أعلم .

* * *

التدريب العاشر :

أخرج الإمام أحمد (١١٢/٣) ، والترمذى (٢١٤٠) حديثاً من طريق : أبى معاوية الضرير ، عن الأعمش ، عن أبى سفيان الإسكاف ، عن أنس قال :

كان رسول الله ﷺ يكثر أن يقول : «يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك» .

واختلف فيه على الأعمش .

فرواه ابن نمير ، عنه ، عن يزيد الرقاشى ، عن أنس به .

أخرجه ابن ماجة (٣٨٣٤) .

ورواه معتمر بن سليمان ، عن أبيه ، عن الأعمش ، عن يزيد ، عن أنس .

أخرجه الطبرانى فى «الدعاء» ، وأخرجه البخارى فى «الأدب

المفرد» (٦٨٣) : حدثنا الحسن بن الربيع ، حدثنا أبو الأحوص ، عن

الأعمش ، عن أبى سفيان ، ويزيد ، عن أنس به .

وروى من وجه آخر عن الأعمش ، عن أبى سفيان ، عن جابر به .

أخرجه الحاكم (٢٨٨/٢-٢٨٩) إلا أن إسناده عن الأعمش

محذوف عنده .

• اذكر الوجه المحفوظ عن الأعمش فى رواية هذا الحديث .

• الجواب :

الأعمش حافظ كبير ، عليه مدار حديث الكوفة ، ويحتمل من مثله

تعدد الأسانيد ، إذا كانت الطرق محفوظة إليه .

والطرق كلها - إلا الطريق الأخير - محفوظة إليه ، ثم إن رواية

البخارى تدل بما لا يدع مجالاً للشك أنه قد تحمل الحديث بالسندين، فإنه قال: عن أبي سفيان ويزيد .

وأما الطريق الأخير، فمعلول بالطرق الأولى، فإن الاختلاف فيه على الأعمش عن أبي سفيان، وأبو سفيان ثقة إلا أنه لا يُحتمل من مثله تعدد الأسانيد، فالحديث من هذا الوجه غير محفوظ .

ولذا قال الترمذى : «وحدِيثُ أَبِي سَفِيَانَ عَنْ أَنَسٍ أَصَحُّ» .

* * *

التدريب الحادى عشر:

أخرج الطحاوى فى «مشكل الآثار» (٢٣١) من طريق: الوليد بن مسلم، حدثنا الأوزاعى، عن حسان بن عطية، عن أبي منيب الجرشى، عن ابن عمر مرفوعاً:

«بُعِثَ بالسيف بين يدي الساعة ليعبد الله عز وجل وحده لا شريك له، وجُعِلَ رزقى تحت رُمحى، وجعل الذل والصغار على من خالفنى، ومن تشبه بقوم فهو منهم».

وأخرجه ابن أبى شيبة (٣٢٢/٥) من طريق: عيسى بن يونس، عن الأوزاعى عن سعيد بن جبلة، عن طاوس مرسلاً.

وأخرجه القضاعى فى «الشهاب» (٣٩٠) من طريق: ابن المبارك، عن الأوزاعى مرسلاً بالشرط الأخير منه.

وأخرجه أحمد (٢/٩٢٥٠)، وأبو داود (٤٠٣١) من طريق: عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، حدثنا حسان بن عطية، عن أبي منيب الجرشى عن ابن عمر بالشرط الأخير.

● رجح الرواية المحفوظة.

● الجواب:

قد اختلف - كما يظهر من سرد الطرق - فى رواية هذا الحديث على الأوزاعى.

فرواه ابن المبارك وعيسى بن يونس عنه مرسلاً، وخالفهما الوليد بن مسلم عنه موصولاً بسند آخر.

وباعتبار أماكنهم من الحفظ والإتقان نجد أن ابن المبارك حافظ كبير، وقد قال فيه النسائى: إنه أثبت أصحاب الأوزاعى، وقد تابعه عيسى بن

يونس ، وهو ثقة ، والوليد بن مسلم وإن كان من أصحاب الأوزاعي ، إلا أنه قد خالف الأكثر والأثقل .

وأما رواية عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان فلا تنهض لإعلال الرواية المرسلة ، فهي ضعيفة لضعف ابن ثوبان .

فالمحفوظ الرواية المرسلة ، وهو ما رجحه أبو حاتم الرازي في «العلل» لابنه عبد الرحمن (٩٥٦) .

* * *

التدريب الثاني عشر :

أخرج الإمام أحمد في «الزهد» (ص: ٣٧): حدثنا يحيى ، عن
سفيان، عن محمد بن المنكدر، قال: قال رسول الله ﷺ :

«الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلا ما كان لله عز وجل» .

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» (١٥٧/٣ و ٩٠/٧)، والبيهقي في
«الشعب» (١٠٥١٢) من طريق : عبد الله بن الجراح القهستاني، عن
عبد الملك بن عمرو أبي عامر العقدي، عن الثوري، عن ابن المنكدر، عن
جابر مرفوعاً به .

قال أبو نعيم : «غريب من حديث محمد والثوري، تفرد به عبدالله
ابن الجراح» .

● رجع الرواية المحفوظة عن الثوري .

● الجواب :

شيخ الإمام أحمد في سنده هو يحيى بن سعيد القطان، وهو من الطبقة
الأولى من أصحاب الثوري، بل هو أثبتهم فيه ، ومخالفه هو أبو عامر
العقدي، وليس هو من يحيى القطان بمكان، ولكن الظاهر أن الحمل في هذه
الرواية على عبد الله بن الجراح ، وهو ما يشير إليه قول أبي نعيم ،
والقهستاني هذا وثقه جماعة ، ولينه أبو حاتم ، فالحمل عليه أولى .
فالمحفوظ الرواية المرسله .

ولذا قال الدارقطني - فيما نقله ابن الجوزي في «العلل» (٧٩٧/٢) -

في الرواية الموصولة : «غير محفوظ» .

* * *

التدريب الثالث عشر :

أخرج الإمام أحمد (١٦٢/٢ و ١٩٠) ، والبخارى (٣٠/١) ،
ومسلم (٢٠٥٨/٤) ، والترمذى (٢٦٥٢) ، والنسائى فى «الكبرى» ،
وابن ماجة (٥٢) ، من طرق : عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عبد
الله بن عمرو بن العاص - رضى الله عنهما - مرفوعاً :

«إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد ...» الحديث .

وأخرجه الآجرى فى «أخلاق العلماء» (٢٠) من طريق: عنبسة بن

خالد ؛

وأخرجه البزار فى «مسنده» (كشف : ٢٣٣) : من طريق
عبدالله بن صالح ، حدثنا الليث ؛ كلاهما عن يونس بن يزيد ، عن
الزهري ، عن عروة ، عن عائشة - رضى الله عنها - .

قال البزار : «تفرد به يونس ، ورواه معمر عن الزهري ، عن
عروة ، عن عبدالله بن عمرو» .

ثم رواه من طريق : محمد بن عبد الملك ، عن الزهري ، عن
عروة ، عن عائشة به .

وقال : «محمد بن عبد الملك يروى أحاديث لم يتابع عليها ، وهذا
منها» .

● رجع الوجه المحفوظ فى رواية هذا الحديث .

● الجواب :

اعلم أولاً : أن اتفاق البخارى ومسلم على إخراج حديث من طريق
معين يشير إشارة واضحة ، ويدل دلالة بينة على أن الحديث محفوظ من هذا

الطريق .

وقد اتفقا على إخراج الحديث بالسند الأول ، فهذا دليل على أن الحديث محفوظ من هذا الوجه ، ويبقى علينا الآن البحث في السند الثانى على اختلاف الطرق إليه من حيث الثبوت أو الرد .

والظاهر من سرد الأسانيد ، أنه قد اختلف فيه على عروة بن الزبير

على وجهين :

الأول : عنه ، عن ابن عمرو وهو مخرج فى الصحيحين .

والثانى : عنه ، عن عائشة ، وهو مروى عنه من طريق الزهرى .

واختلف فيه أيضاً على الزهرى :

فرواه معمر ، عنه من حديث ابن عمرو ، وهو وجه محفوظ لاتفاق

الشيخين عليه .

وخالف معمر يونس بن يزيد ، ومحمد بن عبد الملك .

وباعتبار الأسانيد نجد :

أن سند محمد بن عبد الملك قد أعله البزار بلىن محمد وتفردده .

وأما يونس فثقة من أصحاب الزهرى ، إلا أن معمر ثقة حافظ ومن

أثبت أصحاب الزهرى فيه ، بل قدمه بعضهم على كل أصحاب الزهرى ،

ولا شك أنه أضيظ وأتقن من يونس ، فهذا يرجح أن هذه الرواية - أى رواية

يونس ومن تابعه - شاذة ، والأقرب أنه قد أخطأ فيها ، فقال : عن عروة عن

عائشة جرياً على شهرة هذا الإسناد ، والله أعلم .

* * *

التدريب الرابع عشر :

أخرج البخارى (٢٤/١)، ومسلم (٧١٩/٢) من طريق: يونس بن يزيد، عن الزهرى ، عن حميد بن عبد الرحمن، سمعت معاوية - رضى الله عنه - خطيباً، يقول : سمعت النبي ﷺ يقول :
«من يرد الله به خيراً يفقهه فى الدين» .

وأخرجه ابن ماجة (٢٢٠) من طريق : عبد الأعلى ، عن معمر ، عن الزهرى، عن سعيد بن المسيب، عن أبى هريرة به مرفوعاً .

وأخرجه النسائى فى «الكبرى» (تحفة: ٣٢/١١) من طريق: شعيب، عن الزهرى ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة به .

وأخرجه الطبرانى فى «الصغير» (الروض الدانى: ٨٧) من طريق: عبد الواحد بن زياد، عن معمر، بسند ابن ماجة .

قال الطبرانى : « لم يروه عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب إلا معمر، تفرد به عبد الواحد بن زياد » .

● ناقش قول الطبرانى السابق .

● رجح الطريق المحفوظ فى رواية هذا الحديث .

● الجواب :

أما قول الطبرانى السابق :

«لم يروه إلا معمر» فصحيح ، وأما قوله: «تفرد به عبد الواحد بن زياد فمُتَعَبِّ بِرِوَايَةِ ابْنِ مَاجَةَ، حَيْثُ تَابِعَ ابْنَ زِيَادَ عَبْدِ الْأَعْلَى .

وأما الترجيح بين الطرق :

ف نجد أن الاختلاف فى روايته بين أصحاب الزهرى عنه على ثلاثة

وجوه .

والطرق إلى الزهري محفوظة فيه ، والزهري حافظ كبير يحتمل عنه
تعدد الوجوه والأسانيد، فلا يستبعد أن يكون سمعه ورواه على الوجوه
الثلاثة ، وعندى أنها محفوظة ، والله أعلم .

* * *

التدريب الخامس عشر :

أخرج الإمام أحمد - رحمه الله - في «المسند» (١٥٣/٤) من طريق: أبان بن يزيد العطار، عن قتادة، عن نعيم بن همار، عن عقبة بن عامر الجهني : أن رسول الله ﷺ قال : « يا ابن آدم اكفنى أول النهار بأربع ركعات أكفك بهن آخر يومك » .

وأخرجه أبو داود (١٢٨٩) من طريق : الوليد بن مسلم، عن سعيد ابن عبد العزيز - وهو التوخى - عن مكحول ، عن كثير بن مرة أبي شجرة، عن نعيم بن همار ، قال : سمعت رسول الله ﷺ

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٧٧/١) من طريق: بقية، عن بحير، عن خالد، عن كثير بن مرة، عن نعيم ... به .

وأخرجه - أيضاً - من طريق : معاوية بن صالح ، عن أبي الزاهرية، عن كثير بن مرة ، عن نعيم ... به.

وأخرجه كذلك من طريق : بُرد بن سنان ، عن سليمان بن موسى، عن مكحول ، عن كثير بن مرة الحضرمي، عن قيس الجذامي ، عن نعيم ابن همار ..

• رجح الوجه المحفوظ في رواية هذا الحديث .

• الجواب :

بالنظر إلى الطرق السابقة نجد أن الحديث قد اختلف في روايته على

راويين :

الأول : الاختلاف فيه على مكحول الدمشقي .

والثاني : الاختلاف فيه على نعيم بن همار - رضى الله عنه - .

ويلزمنا للترجيح فى الاختلاف الثانى أن نرجح فى الاختلاف الأول
أولاً ، فنقول :

قد اختلف فى رواية هذا الحديث على مكحول الدمشقى ، فرواه
سعيد بن عبد العزيز التنوخى عنه ، عن كثير بن مرة ، عن نعيم به .
وخالف سعيد بن عبد العزيز سلمان بن موسى الأموي ، فزاد بين
كثير ونعيم قيساً الجذامى .

وباعتبار مكان المختلفين من الضبط والإتقان .

نجد أن سعيداً التنوخى ثقة ثبت ، متقدم فى الاحتجاج ، قال أحمد :
« ليس بالشام رجل أصح حديثاً من سعيد بن عبد العزيز ، هو والأوزاعى
عندى سواء » .

وقد اختلط بأخرة ، ولكن لم يضره ، لأنه امتنع عن التحديث
والإجازة عند اختلاطه .

وأما سليمان بن موسى فهو صدوق ، إلا أنه فيه لين ، قال البخارى :
« عنده مناكير » ، وقال أبو حاتم : « فى حديثه بعض الاضطراب » ، ووثقه
جماعة ، ولا يقارن هو بسعيد التنوخى فالأصح الرواية الناقصة من طريق
التنوخى .

ويؤيد ذلك متابعة خالد بن معدان وأبى الزاهرية لمكحول على الرواية
الناقصة .

ويبقى الآن الترجيح بين رواية كثير بن مرة عن نعيم ، ورواية قتادة ،
عن نعيم ، عن عقبة ، فنقول وبالله التوفيق :

اعلم أولاً أن تفرد أحد الشيوخ وإن كان ثقة بحديث عن حافظ
كبير ، دون أن يشاركه فيه أحد من أصحاب هذا الحافظ يوجب رد الخبر

المتفرد به ، وهو ظاهر كلام الإمام مسلم - رحمه الله - في مقدمة «الصحيح» (٧/١)، قال :

« فأما من تراه يعمد لمثل الزهري في جلالته وكثرة أصحابه الحفاظ المتقين لحديثه ، وحديث غيره ، أو لمثل هشام بن عروة ، وحديثهما عند أهل العلم مبسوط مشترك، قد نقل أصحابهما عنهما حديثهما على الاتفاق منهم في أكثره ، فيروي عنهما أو عن أحدهما العدد من الحديث، مما لا يعرفه أحدٌ من أصحابهما، وليس ممن قد شاركهم في الصحيح مما عندهم ، فغير جائز قبول حديث هذا الضرب من الناس » .

قلت : وهذه القاعدة تنزل على قتادة بن دعامة السدوسي، فإنه حافظ كبير عليه مدار حديث البصرة .

وأصحابه الحفاظ ثلاثة هم : سعيد بن أبي عروبة، وشعبة، وهشام الدستوائى .

وقد عَدَّ البرديجى تفرد أحد هؤلاء الثلاثة بحديث لم يشاركه فيه البقية منكرأ، فكيف إذا تفرد عنه أحد الشيوخ بحديث لم يروه أصحابه الحفاظ لحديثه المثبتين فيه !؟

قال البرديجى : (١)

«ان انفرد واحد من الثلاثة فى حديث نُظِرَ فيه، فإن كان لا يُعرف متن الحديث إلا من طريق الذى رواه كان منكرأ، وأما حديث قتادة التى يرويها الشيوخ مثل حماد بن سلمة وهمام وأبان والأوزاعى؛ فينظر فى الحديث، فإن كان الحديث يُحفظ من غير طريقهم عن النبى وعن أنس بن مالك من وجه آخر لم يدفع، وإن كان لا يعرف عن أحد عن النبى ﷺ، ولا من طريق

(١) « شرح علل الترمذي » لابن رجب (ص: ٢٨٣).

عن أنس إلا من رواية هذا الذي ذكرت لك كان منكراً» .
قلت : وهذا أيضاً يتنزل على الإسناد، وقد تفرد به أبان عن قتادة بهذا
الإسناد، ولم يتابع عليه .

ثم إن هذا الحديث حديث شامى ، رواه أهل الشام بعضهم عن بعض ،
وتفردوا به على وجه واحد عن كثير بن مرة، عن نعيم بن همار به مرفوعاً .

وخالفهم البصريون، فرواه أبان، عن قتادة، عن نعيم - وهو شامى -
عن عقبة .

فالأصح رواية الشاميين بالسند الأول، وطريق قتادة: غير محفوظ
والله أعلم .

* * *

التدريب السادس عشر :

أخرج الترمذى (١٤)، وأبو عيسى الرملى فى زوائده على «سنن أبى داود» (سنن: ٥٠/١) من طريق : عبد السلام بن حرب، عن الأعمش، عن أنس، قال : كان النبى ﷺ إذا أراد الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض.

وتابع عبد السلام عليه، محمد بن ربيعة الكلابى، عن الأعمش به .

أخرجه الخطيب البغدادى فى «تاريخ بغداد» (٢٠٨/١٤) .

وأخرجه أبو داود (١٤) : حدثنا زهير بن حرب، قال : حدثنا

وكيع، عن الأعمش، عن رجل ، عن ابن عمر به .

وأخرجه البيهقى فى «الكبرى» (٩٦/١) من طريق : أحمد بن

محمد بن أبى رجاء المصيصى - شيخ جليل - حدثنا وكيع ، حدثنا

الأعمش، عن القاسم بن محمد ، عن ابن عمر به .

وتابعه أبو يحيى الحماني ، عن الأعمش ، قال : قال ابن عمر .

ذكره الترمذى فى «الجامع» (٢٢/١) .

● رجح الوجه المحفوظ فى رواية هذا الحديث عن الأعمش .

● الجواب :

بتتبع أسانيد هذا الخبر نجد أنه قد اختلف فيه على وكيع - راويه عن

الأعمش - واختلف فيه أيضاً على الأعمش .

وهنا لا بد من ترجيح الرواية المحفوظة عن الراوى الأذنى ، حتى

يترجح الوجه المحفوظ عن الراوى الأعلى .

ولذا فيجب ترجيح الوجه المحفوظ عن وكيع أولاً :

وباعتبار مكانة من اختلف فيه عليه من الضبط والإتقان نجد :
أن زهير بن حرب ثقة ثبت ، وقد رواه عن وكيع فأبهم اسم شيخ
الأعمش ، وخالفه أحمد بن محمد بن عبيد الله بن أبي رجاء ، وقد وثقه
النسائي ، وقال مرة : « لا بأس به » ، فصرح باسم شيخ الأعمش .

ولا شك أن زهير بن حرب أثبت من المصيصي ، وروايته هي الأصح .
فالمحفوظ عن وكيع روايته عن الأعمش ، عن رجل ، عن ابن عمر .
وأما الاختلاف على الأعمش فعلى وجهين :

الأول : ما رواه عبد السلام بن حرب ومحمد بن ربيعة الكلابي ،
عنه ، عن أنس ، والأعمش لم يسمع من أنس كما مر ذكره .
والثاني : المحفوظ عن وكيع من روايته ، عن الأعمش ، عن رجل ،
عن ابن عمر .

وباعتبار مكانة المختلفين من الضبط والإتقان ، نجد أن :
عبد السلام بن حرب وثقه جماعة ، وبعضهم ليته ، ومحمد بن ربيعة
مثله .

وأما وكيع فثقة حافظ ، من أصحاب الأعمش ، وروايته هي الأصح
ولا شك لتقدمه في الحفظ والصحة ، ولموافقة الحمانى له ، وإن كان قد
أسقط شيخ الأعمش ، فالأعمش مدلس .

ولذا قال أبو داود السجستاني في « السنن » عقب رواية حديث ابن
عمر : « رواه عبد السلام بن حرب ، عن الأعمش ، عن أنس بن مالك ، وهو
ضعيف » .

* * *

هذا والله أعلم بالصواب
وهو الهادي إلى سواء السبيل
بمنه وكرمه وتوفيقه

والحمد لله رب العالمين
وصلّى الله على نبينا محمد
وعلى آله وأصحابه
أجمعين .

وكتب

أبو عبد الرحمن : عمرو عبد المنعم سليم
قبيل مغرب يوم الخامس والعشرين
من شهر رمضان الكريم ١٤١٦ هـ.

الفهرس العام

- مقدمة : ٥
- القسم الأول : مذكرة أصول الحديث للمبتدئين : ٧
- تقديم ٩
- تعريف علم الحديث ١٠
- تعريف الحديث والخبر والأثر ١٢
- الحديث الصحيح ١٤
- تعريف العدالة ١٥
- تعريف الضبط ١٥
- أول من اعتنى بجمع الحديث النبوي الشريف ١٨
- أول من جمع الحديث الصحيح ٢٠
- المستخرجات على الصحيحين ٢٢
- نبذ مختصرة عن دواوين السنة ٢٥
- الحديث الحسن ٣٢
- الحديث الصحيح لغيره ٣٣
- الحديث الضعيف ٣٤
- أقسام الضعيف ٣٦

٣٨.....	الحديث الحسن لغيره.....
٤٢.....	الحديث الضعيف بسبب السقط من السند:.....
٤٢.....	١- المرسل.....
٤٤.....	٢- المنقطع.....
٤٥.....	٣- المعضل.....
٤٦.....	٤- المعلق.....
٤٨.....	حكم المعلقات التي في الصحيحين.....
٥٠.....	٥- المدلس.....
٥٢.....	أنواع التدليس.....
٥٢.....	تدليس الإسناد.....
٥٢.....	تدليس الشيوخ.....
٥٣.....	تدليس البلاد.....
٥٣.....	تدليس العطف.....
٥٣.....	تدليس السكوت.....
٥٤.....	تدليس التسوية.....
٥٤.....	حكم عنعنة المدلس.....
٥٥.....	طبقات المدلسين.....
٥٦.....	الفرق بين التدليس والإرسال الخفي.....
٦٠.....	الضعيف بسبب الطعن في عدالة الراوي:.....
٦١.....	١- الحديث الموضوع.....

٦٣.....	٢- الحديث المتروك
٦٤.....	الكلام على الجهالة
٦٤.....	جهالة العين
٦٤.....	جهالة الحال
٦٦.....	حديث المبهم
٦٩.....	الكلام على البدعة
٧١.....	الحديث الضعيف بسبب الطعن في ضبط راويه
٧٣.....	١- الحديث المنكر
٧٥.....	تنبيهات هامة
٨٠.....	٢- الحديث الشاذ
٨٣.....	المحفوظ والمعروف
٨٤.....	٣- الحديث المدرج
٨٧.....	٤- حديث المُختلط
٩١.....	٥- المزيد في متصل الأسانيد
٩٣.....	٦- الحديث المقلوب
٩٤.....	٧- الحديث المضطرب
٩٦.....	الحديث المعلل
٩٨.....	الحديث المسلسل
٩٩.....	المرفوع والموقوف والمقطوع
١٠١.....	خاتمة

١٠٣.....	القسم الثاني : مذكرة الجرح والتعديل
١٠٥.....	المقدمة.....
١٠٧.....	تعريف الجرح والتعديل.....
١٠٨.....	الكلام على الضبط.....
١٠٨.....	معرفة ضبط الراوي.....
١٠٩.....	أقسام الضبط.....
١١١.....	الكلام على الاختلاط.....
١١١.....	أنواع الاختلاط.....
١١٢.....	حكم حديث المختلط.....
١١٤.....	أسئلة للمناقشة.....
١١٥.....	الكلام على العدالة.....
١١٧.....	قواعد في الجرح والتعديل.....
١١٧.....	القاعدة الأولى : الجرح المفسر مقدم على التعديل.....
	القاعدة الثانية : قبول الجرح المبهم إذا خلا الراوي عن التعديل
١١٩.....	المعتمد.....
١٢٠.....	القاعدة الثالثة : رد التزكية بالظاهر.....
١٢٢.....	القاعدة الرابعة : ارتفاع الجهالة لا يُثبت العدالة.....
١٢٣.....	القاعدة الخامسة : رواية الثقة عن غيره لا تُعد توثيقاً له.....
١٢٥.....	القاعدة السادسة : لا يجزئ التعديل من غير تعيين المعدل.....
١٢٦.....	القاعدة السابعة: عدم قبول كلام الأقران بعضهم في بعض.....

- فصل منه : كلام المختلفين في العقائد..... ١٢٩
- القاعدة الثامنة : حكم من احتج به الشيخان أو أحدهما ولم يتعرض له أحد بجرح أو تعديل..... ١٢٩
- القاعدة التاسعة : في حكم رواية المبتدعة ١٣١
- أسئلة للمناقشة..... ١٣٤
- تنبيهات هامة للمشغل بهذا العلم..... ١٣٥
- * الكلام في الرواة جرحاً وتعديلاً من الغيبة الجائزة..... ١٣٥
- * الكلام في الرواة يحتاج إلى ورع تام وخبرة كاملة..... ١٣٦
- * لا بد من التثبت من مستند الجرح فيمن جرحه الواحد والإثنان وعدله الجمهور ، وكذا التثبت من مستند التعديل فيمن عدله الواحد والإثنان وجرحه الجمهور..... ١٣٧
- * احتجاج البخاري ومسلم أو أحدهما براو لا يقتضي أن يكون ثقة مطلقاً..... ١٣٨
- * قد يكون الراوي ثقة وله حديث بعينه ضعيف..... ١٣٩
- * قد يكون الراوي ضعيفاً وله أحاديث صحيحة..... ١٤٠
- الكلام على رواية الصحيحين..... ١٤١
- خطة مسلم في رواية الصحيح كما بينها هو ١٤٢
- من أخرج له ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما..... ١٤٤
- من أخرج له الحاكم في المستدرک وصحح حديثه ١٤٦
- من وثقه الترمذي أو صحح حديثه أو حسنه ١٤٧
- وصف الذهبي الترمذي بالتساهل والجواب عن ذلك..... ١٧٤
- أسئلة للمناقشة..... ١٥١

- مراتب التعديل.....١٥٢
- مسائل هامة في التعديل.....١٥٣
- المسألة الأولى : قد يطلق العالم وصف التوثيق ولا يريد به
الاحتجاج.....١٥٣
- المسألة الثانية: قد يصف العالم الحديث بالصحة ولا يقصد الاحتجاج
به.....١٥٤
- المسألة الثالثة : إطلاق المتقدمين وصف الحسن على حديث لا يلزم منه
الاحتجاج أو عدالة الرواة.....١٥٨
- مراتب المعدلين.....١٦٠
- تعديل ابن حبان بين القبول والرد.....١٦٢
- حكم سكوت البخاري عن الراوي في « التاريخ الكبير».....١٦٤
- أسئلة للمناقشة.....١٦٦
- مراتب المجرح.....١٦٧
- مسائل هامة في المجرح.....١٦٩
- المسألة الأولى: قد يُطلق العالم وصف الكذب ويريد به الخطأ.....١٦٩
- المسألة الثانية : رد قول المجرح إذا كان مستنده في التجريح
ضعيفاً.....١٧٠
- المسألة الثالثة : التثبت من قول المجرح لا سيما إذا أطلقه فيمن اشتهر
بالعدالة والإمامة.....١٧١
- مراتب المجرحين.....١٧٣
- أسئلة للمناقشة.....١٧٥
- مدلولات ألفاظ المجرح والتعديل عند العلماء.....١٧٦

- بعض ألفاظ التجريح والتعديل عند الإمام البخاري..... ١٧٧
- بعض ألفاظ التجريح والتعديل عند يحيى بن معين..... ١٨٠
- من ألفاظ التجريح عند الإمام أحمد..... ١٨٢
- بعض ألفاظ التجريح والتعديل عند أبي حاتم الرازي..... ١٨٣
- مراتب التجريح والتعديل عند ابن أبي حاتم..... ١٨٥
- بعض ألفاظ التجريح والتعديل عند بعض العلماء..... ١٨٦
- أسئلة للمناقشة..... ١٨٩
- الرواة المختلف فيهم..... ١٩٠
- أمثلة عملية على ماسبق..... ١٩٣
- المثال الأول : مسلم بن خالد الزنجي..... ١٩٣
- المثال الثاني : الحارث بن عبدالله الأعور..... ١٩٥
- المثال الثالث : سعيد بن جُمهان ٢٠٢
- أسئلة للمناقشة..... ٢٠٥
- نظرة في كتب الرجال..... ٢٠٦
- كتاب « تهذيب التهذيب » للحافظ ابن حجر ٢٠٨
- كتاب « تقريب التهذيب » للحافظ ابن حجر..... ٢١٠
- تنبيهات هامة على منهج ابن حجر في «التقريب»..... ٢١٢
- كتاب « ميزان الاعتدال » للحافظ الذهبي..... ٢١٨
- تنبيهات هامة على « ميزان الاعتدال » ٢٢٠

القسم الثالث : مذكرة علل الحديث للمبتدئين:.....٢٢٥

- المقدمة.....٢٢٧
- حد الحديث المعلل٢٢٩
- طريقة اكتشاف العلة.....٢٣٠
- أقسام العلل.....٢٣١
- العلة بين الفقهاء والمحدثين.....٢٣٣
- مراحل دراسة السند.....٢٣٥
- المرحلة الأولى : البحث في السند.....٢٣٦
- تفسير المسند وبيان أن المقصود به هو المرفوع.....٢٣٦
- المرحلة الثانية : البحث في اتصال السند.....٢٣٩
- مثال عملي في تحقيق السماع.....٢٣٩
- مجرد سماع الموقوف لا يثبت سماع المرفوع.....٢٤١
- قاعدة: اتفاق أهل الحديث على شيء يكون حجة.....٢٤٤
- أمثلة محلولة على التحقق من السماع.....٢٤٥
- أمثلة أخرى للمناقشة.....٢٤٧
- المرحلة الثالثة : البحث في عدالة الرواة.....٢٤٨
- تعريف العدالة.....٢٤٨
- حكم الاحتجاج بالمبتدعة والرواية عنهم.....٢٤٨
- المرحلة الرابعة : البحث في ضبط الرواة.....٢٥٠
- أقسام الضبط.....٢٥٠
- أنواع الاختلاط.....٢٥١
- حكم حديث المختلط.....٢٥٢
- فصل منه.....٢٥٣

- ٢٥٣.....التحقق من ثبوت مستند الجرح.
- إثبات أن هشيم ثقة في الزهري وغيره ، والرد على من ضعفه في
الزهري.....٢٥٣
- الرجوع عن الخطأ مما يحسن حال الراوي.....٢٥٦
- حكم رواية المستور.....٢٥٦
- المرحلة الخامسة : البحث في الشذوذ.....٢٥٨
- حكم زيادة الثقة.....٢٥٩
- الخلاف بين المتقدمين والمتأخرين في حكم زيادة الثقة.....٢٥٩
- أنواع الاختلاف بين الرواة.....٢٥٩
- الاختلاف في وقف الحديث ورفعته.....٢٥٩
- قاعدة في إعلال الحديث.....٢٦٢
- الاختلاف في وصل الحديث وإرساله.....٢٦٣
- الاختلاف في إبهام راو وتعريفه.....٢٦٣
- فصل منه.....٢٦٤
- الاختلاف على راو في السند على وجهين أو وجوه عدة.....٢٦٥
- الاختلاف على راو في تصريح أحد الرواة بالسماع من شيخه.....٢٦٧
- الاختلاف على راو في اسم شيخه وفي متن الحديث.....٢٦٩
- الاختلاف على راو في زيادة في متن الحديث.....٢٧١
- الاختلاف على راو في زيادة في سند الحديث.....٢٧٢
- فصل منه في مرسل الصحابي.....٢٧٤
- المزيد في متصل الأسانيد.....٢٧٥
- الاختلاف على راو في لفظة من ألفاظ الحديث.....٢٧٧
- الاختلاف على راو في متن الحديث وحكمه الشرعي.....٢٧٨

٢٧٩.....	الاختلاف على راو في مخرج الحديث
٢٨١.....	المرحلة السادسة : البحث عن العلة
٢٨١.....	أجناس العلل
٢٨٧.....	من العلل ما لا يتوصل إليها إلا بتنصيب العلماء عليها
٢٩٠.....	تدريبات عملية على دراسة الأسانيد واكتشاف العلل
٢٩١.....	التدريب الأول
٢٩٢.....	التدريب الثاني
٢٩٣.....	التدريب الثالث
٢٩٤.....	التدريب الرابع
٢٩٥.....	التدريب الخامس
٢٩٧.....	التدريب السادس
٢٩٨.....	التدريب السابع
٢٩٩.....	التدريب الثامن
٣٠١.....	التدريب التاسع
٣٠٣.....	التدريب العاشر
٣٠٥.....	التدريب الحادي عشر
٣٠٧.....	التدريب الثاني عشر
٣٠٨.....	التدريب الثالث عشر
٣١٠.....	التدريب الرابع عشر
٣١٢.....	التدريب الخامس عشر
٣١٦.....	التدريب السادس عشر
٣١٩.....	الفهرس

* . * *